أهل البيت في آية التطهير

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الثالثة

1430هـ. - 2009م.

المركز الإسلامي للدراسات

_____

_____

_____

أهل البيت في آية التطهير
دراسة وتحليل

السيد جعفر مرتضى العاملي

المركز الإسلامي للدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

الإهداء:

أهل البيت: طهارة ومجد:

ظلمتم في الحياة وفـي الممـات وأنتم للـورى سفـن النـجـاة

وأنتم خـير خلـق الله طـراً وأعظـم مـالـه مـن مـعجزات

ولولاكـم لـمـا خلق الـبـرايا ولا وجـدت جمـيع الكائنات

لكـم عـند الإلـه مقـام صـدق عـلـيٌ حـافـلٌ بـالمكرمـات

***

تسـامى مـجدكـم حـتى كـأن السفـــوح لـه ذرى للنـيرات

بكـم قـد تـم نـور الله يوم الـ ـغدير بـرغـم آنـاف الـطـغاة

وصـــرح الدين قد شدتم فكـانت دعـــائمه شـــوامخ راســيات

وأبطل كيد مـن ظلموا وأبـدى خيـــانـات لـهم ومـؤامـرات

وأكمـل دينـــه بـكـم وتمت فـــواضله عـلى مـــاض وآت

وأحيانا بكم بل كل ما في الـ وجـود فـأنتم عين الـــحياة

وإن شموس فضلـكم ستبقى بـــآفاق الـــهداية مشـرقـــات

***

فـيا نـور الإله ويا منـــار الهدى استهدى بــه كل الــهداة

ويـا حجج الإله على البرايـا وآيــات الإلـــه الــبينات

وصــفوة أطيبين وطـيبات زكت مـن أطهرين وطــاهرات

ويا كهفي ويا أملي وعــزي ويا ذخــري وغـاية أمــنياتي

عليكم جـل معتمدي وربــي بكم يعفو غداً عـن ســيئاتي

وأنتم عـدتي إن طــالبوني غداً بالبــاقيات الصــالحات

***

مقدمة الطبعة الثانية:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين. واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين، إلى قيام الدين.

وبعد..

فهذه هي الطبعة الثانية لكتاب «**أهل البيت في آية التطهير**» نقدمها إلى القراء الكرام، على أمل أن يجدوا في هذا الكتاب، ما ينفع أو يجدي في تعريف الناس بالحق، ودفع شبهات أهل الأهواء.

وهي تختلف عن الطبعة الأولى بما فيها من الإضافات الكثيرة والإصلاحات العديدة، التي زادتنا ثقة بمطالب هذا الكتاب، وجعلتها أكثر وضوحاً في بيان ما نرمي إليه، وأشد إلزاماً وأقوى برهاناً.

وقد ألحق بهذا الكتاب رسالتان كان البعض ممن يتظاهر بحب «**أهل البيت**» «عليهم السلام» والولاء لهم، قد هيأهما ليعطيني إياهما. وقد بُذلت فيهما محاولة مريرة لإبطال الحقائق الدامغة التي تضمنها هذا الكتاب، حتى إذا ظهر عجزهم عن الخدشة في أي من تلك الحقائق الناصعة التجأوا إلى التزوير والتلاعب بالنصوص تارة،

وإلى محاولة بلبلة الأفكار بإلقاء الشبهات متوسلين لذلك بلطائف الحيل أخرى.

وقد أظهرت هاتان الرسالتان مدى حرص البعض على إبطال الحقائق المرتبطة بـ«**أهل البيت**» «عليهم السلام»، أو تشويهها في أذهان الناس. وهذا الحرص قد ظهر أيضاً منه ومن كل من يدور في فلكه، ويأتمر بأمره في عشرات بل مئات الموارد الأخرى، حيث انصبت جهودهم على تصغير شأن «**أهل البيت**» «عليهم السلام» وإزالتهم عن مراتبهم التي رتبهم الله فيها، وإنكار مقاماتهم، والتشكيك بفضائلهم.

ولكن فألهم قد خاب، وطاشت سهامهم، وتدارك الله هذه الأمة بلطف منه، فأظهر منهم ما كان خافياً على أكثر الناس، وكانت «الفضيحة» لهم، أعز الله دينه، ونصر عباده، ولله الحمد، وله المنة..

والصلاة والسلام على رسوله محمد وآله الطاهرين.

عيثا الجبل (عيثا الزط سابقاً)

5 شهر رمضان المبارك 1423 للهجرة

جعفر مرتضى العاملي

تقديم:

بسم الله الرحمن الرحيم

(الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ).

والصلاة والسلام على خير خلقه، وأشرف بريته، محمد المصطفى وآله الطيبين، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

وبعد..

فقد سنحت الفرصة لي أخيراً لبحث موضوع: «**أهل البيت في القرآن**». من خلال دراسة «آية التطهير» الموجودة في سورة الأحزاب، والتي صرحت بأن الله سبحانه قد أذهب الرجس عن «**أهل البيت**»، وطهرهم تطهيراً..

.. وكانت حصيلة ذلك هي هذا البحث الذي بين يدي القارئ العزيز، والذي أرجو أن يكون مفيداً في كشف الحقائق التي شوهتها، أو طمستها يد التحريف والتزييف التي تعمل لخدمة أهداف سياسية أو تتحرك بوازع من حقدٍ دفين، أو من هوى مذهبي، أو عصبية أو حمية

جاهلية.

ولسوف يلاحظ القارئ الكريم: أن البحث العلمي الموضوعي والنزيه، قادر على أن يميز الخبيث عن الطيب، والسليم عن المحرف، والصحيح من الزائف. مهما كانت الظروف والأحوال، وأياً كانت النتائج والآثار ولن ترهبه مظاهر الصخب والغضب، ولا العجيج والضجيج، الذي يثيره الباطل ويتوسل به دعاته، لإطفاء نور الحقيقة، وطمس إشراقتها وبهجتها.

وفي الختام، فإنني أسأل الله سبحانه أن يوفقني لبحث هذا الموضوع بصورة أوسع وأتم، ليكون نفعه آكد وأعم.

والحمد لله على ما أنعم، والشكر له على ما ألهم.

والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى، محمد وآله الطيبين الطاهرين.

قم المشرفة: 13 شهر رجب الأصب 1412 هـ. ـ ق.

جعفر مرتضى الحسيني العاملي

رجاءُ واثق:

لا أخفي على القارئ الكريم: أن طبيعة هذا البحث، وأسلوبه، وكيفية تعاطيه مع الآية الشريفة قد فرض علينا بعض الالتزام والتقيد الذي أفرز قدراً من توزع اللمحات هنا، واللفتات هناك. مما نعتقد أن وقوف القارئ عليه كله، سيكون مفيداً في إعطائه صورة أكثر وضوحاً، وأقرب إلى التكامل والانسجام.

من أجل ذلك، فإنني إذا جاز لي أن أتمنى على القارئ الكريم شيئاً فما أتمناه عليه هو أن يضع في حسابه: أن قراءة جميع فصول الكتاب، لن تكون مجرد سياحة لا تنتج له إلا المزيد من التعب والإرهاق، بل هو سوف يجد في كثير من مواضعه ومواقعه، ما ينفع ويجدي. ولعله حين يتركه بعد أن يكون قد أتّمه، يكون أكثر رضىً، وارتياحاً منه لو أنه اكتفى بقراءة بعض فصوله، دون البعض الآخر..

فإلى القارئ الكريم أتقدم سلفاً بعذري. وإليه خالص حبي وشكري، وعلى الله توكلي وتيسير أمري.

القسم الأول

أهل البيت عليهم السلام في القرآن الكريم

الفصل الأوّل:

آراء وأقــوال

بداية:

لقد وردت عبارة «**أهل البيت**» في موارد كثيرة جداً، في كلمات الرسول تعبيراً عن جماعة خاصة يُنسَبون إليه «صلى الله عليه وآله».

وقد ذُكرَت لهم أوصاف، وجُعلت لهم منزلة، ولزمت الأمة تجاههم حقوق ومسؤوليات كثيرة ومتنوعة، كما أنها هامة وخطيرة.

وقد ورد الحديث عن هذه الجماعة بالذات في القرآن الكريم أيضاً، في أكثر من مورد، وأكثر من تعبير، وكان التعبير عنهم بـ «**أهل البيت**» واحداً منها أيضاً.

وحيث إن البعض قد ذهب عن عمد، أو غير عمد، يميناً وشمالاً، في تحديد مراد القرآن من خصوص كلمة «**أهل البيت**»؛ فقد رأينا: أن نبادر إلى بحث هذا الأمر بالذات.

ومن الله نستمد العون، وعليه نتوكل..

ونقول:

لقد حدد الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» المراد من هذه الكلمة: «**أهل البيت**» في أحد المواضع التي وردت في القرآن الكريم، بصورة لا تقبل الشك ولا التأويل.

ولكن ذلك ـ ويا لهول الخطب ـ لم يستطع أن يحسم مادة الخلاف، وذلك لوجود من يريد أن يصرّ على مخالفة الرسول «صلى الله عليه وآله» بصورة صريحة أو مبطنة، في هذا المورد بالذات، لسبب أو لآخر!!.

وتفصيل الحديث في ذلك كله، هو فيما يلي من مطالب.

المدخل إلى البحث:

لقد وردت كلمة «**أهل البيت**» في القرآن الكريم في ثلاثة مواضع:

الأول:

في قصة موسى «عليه السلام»، حينما كان طفلاً صغيراً، والتقطه آل فرعون، ليكون لهم عدواً، وحزناً، فلم يقبل الرضاعة من أية امرأة، وتحير آل فرعون في أمره، فجاءت أخته، فقالت لهم:

(هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ)[1].

وليس في الآية ما يوضح ما قصدته أخت موسى من تعبيرها هذا، فهل أرادت به الساكنين في بيت من البيوت بقطع النظر عن خصوصية القرابة أم لاحظت القرابة وقصدت كل من لهم قرابة بذلك البيت؟! أم بعضهم؟! وهل أرادت خصوص القرابة النسبية؟! أم ما يعم النسبية والسببية؟! أو ما يعمهما مع من ينسب إلى البيت بالولاء؟!

---

(1) الآية 12 من سورة القصص.

أو بالتربية؟! أو ما هو أعم من ذلك أيضاً؟!

هذا بالإضافة إلى أن التعبير قد جاء بصيغة التنكير: «**أهل بيتٍ**» لا بصيغة التعريف: «**أهل البيت**».

الثاني:

في قصة إبراهيم «عليه الصلاة والسلام»، حينما عجبت زوجته من بشارة الملائكة لها بإسحاق، ومن وراء إسحاق يعقوب، فقالت الملائكة لها: (قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللهِ رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ)[1] فاعتبرت زوجة إبراهيم من جملة «**أهل البيت**» لأنها وقعت في الآية مورداً للخطاب.

ونقول:

إن ذلك لا يصلح دليلاً على أن الزوجة تكون من «**أهل البيت**» في كل مورد أطلقت فيه هذه الكلمة، حتى فيما لا يكون هناك قرينة صالحة لتعيين المقصود.

وذلك لأن توجيه الخطاب في الآية الآنفة الذكر لزوجة إبراهيم يصلح قرينة على دخولها في المراد من كلمة «**أهل البيت**». ولكنه لا يصلح دليلاً على أن كلمة «**أهل البيت**» موضوعة لما يعم الزوجة، بحيث لابد أن يتبادر ذلك إلى الذهن بمجرد سماع هذه الكلمة، ومن دون أية قرينة. وسيأتي المزيد من الحديث حول هذه الآية إن شاء الله

---

(1) الآية 73 من سورة هود.

تعالى.

الثالث:

قوله تعالى: (يَا نِسَاء النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلاَ تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلاَ تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأولى وَأَقِمْنَ الصَّلاَةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللهَ كَانَ لَطِيفاً خَبِيراً).

فقوله تعالى: **(إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً)** قد وقع بين الآيات التي تخاطب زوجات النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» بل هو جزء إحدى هذه الآيات؛ فأوجب ذلك الشبهة لدى البعض في المراد بآية التطهير، واتخذه البعض الآخر مبرراً لإثارة بعض الشكوك حول المفاد الحقيقي للآية الشريفة، كما سنرى.

ونحن قبل كل شيء نعرض هنا أقوال وآراء الناس في المراد بكلمة «**أهل البيت**» في الآية المباركة، فنقول:

الأقوال والإجتهادات:

إن مراجعة كلمات المفسرين وغيرهم تعطينا:

أن هناك أقوالاً عديدة حول المراد بـ«**أهل البيت**» في الآية الكريمة وهي التالية:

1 - ما ادعاه عكرمة[1]، وكان ينادي به في الأسواق، ويدعو الناس إلى المباهلة فيه، وهو: أن المراد بـ «**أهل البيت**» في آية التطهير خصوص نساء النبي «صلى الله عليه وآله»، ولا يشمل غيرهن.

وقد نسب هذا القول إلى ابن عباس أيضاً، برواية عكرمة، وسعيد بن جبير عنه[2] ونسب أيضاً إلى مقاتل[1].

---

(1) راجع جامع البيان ج22 ص7 والدر المنثور ج5 ص198 عنه وعن ابن مردويه، وفتح القدير ج4 ص278 و279 والتبيان ج8 ص308 وسير أعلام النبلاء ج8 ص208 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص483 والتفسير الحديث ج8 ص268 و263 عنه وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص206 والميزان ج16 ص310 ومجمع البيان ج8 ص356 وأسباب النزول ص204 والمواهب اللدنية ج2 ص122 ونور الأبصار ص110 والصواعق المحرقة ص141 ولباب التأويل للخازن ج3 ص366 وإسعاف الراغبين، «بهامش نور الأبصار» ص108 وأحكام القرآن ج5 ص230 وتاريخ الإسلام للذهبي (عهد معاوية) ص133 ومرقاة الوصول ص106 والجامع لأحكام القرآن ج14 ص182.

(2) الدر المنثور ج5 ص198 عن ابن ابي حاتم، وابن عساكر، وابن مردويه، وفتح القدير ج4 ص278 و279 وتاريخ الإسلام للذهبي (عهد معاوية) ص133 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص483 وسير أعلام النبلاء ج2 ص221 و208 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208 والمواهب اللدنية ج2 ص122 وأسباب النزول ص302 ونور الأبصار ص110 والصواعق

وإلى عطاء، والكلبي، وسعيد بن جبير[2]. وعروة بن الزبير، الذي ادعى أيضاً: أن الآية نزلت في بيت عائشة[3].

2 - وقال آخرون: المراد أصحاب الكساء، وهم: النبي «صلى الله عليه وآله»، وعلي، وفاطمة، والحسنان «عليهم السلام»، بالإضافة إلى زوجات النبي «صلى الله عليه وآله».

وبعضهم ذكر الزوجات، وأصحاب الكساء باستثناء النبي، كما عن الفخر الرازي، والخطيب، كما ذكره القسطلاني على البخاري[4].

المحرقة ص141 ولباب التأويل ج3 ص466 وإسعاف الراغبين «مطبوع بهامش نور الأبصار» ص108 ومرقاة الوصول ص106 والجامع لأحكام القرآن ج41 ص182.

(1) فتح القدير ج4 ص278 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص206 ونور الأبصار ص110 ولباب التأويل ج3 ص466 وإسعاف الراغبين «بهامش نور الأبصار» ص108.

(2) فتح القدير ج4 ص278 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص206 عن ابن جبير والجامع لأحكام القرآن ج14 ص182 عن عطاء.

(3) الدر المنثور ج5 ص198 عن ابن سعد، وراجع فتح القدير ج4 ص279 ومرقاة الوصول ص10 وراجع تفسير الميزان ج16 ص310.

(4) راجع في ذلك كلاً أو بعضاً: السنن الكبرى ج2 ص150 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208 و209 والمواهب اللدنية ج2 ص123 وفتح القدير ج4 ص280 وإسعاف الراغبين مطبوع بهامش نور الأبصار» ص108 ومرقاة الوصول ص107 و108 والجامع لأحكام القرآن ج14 ص183

3 - وقيل المراد: النبي وحده[1].

4 - وقيل: المراد بنو هاشم، ولا يشمل النساء[2].

5 - وقيل: المراد بهم من ناسبه «صلى الله عليه وآله» إلى جده الأدنى.

6 - وقيل: من اجتمع معه في رحم.

7 - وقيل: من اتصل به بسبب أو بنسب[3].

8 - وقال أبو حيان: «لما كان أهل البيت يشملهن وآباءهن، غلب المذكر على المؤنث»[4].

9 - وقيل: المراد: النساء، وجميع بني هاشم الذين حرموا

وكلام ابن روزبهان موجود في دلائل الصدق ج2 ص94 وراجع نظرية الإمامة ص181 و182 عن التحفة الاثني عشرية ص202.

(1) راجع: الصواعق المحرقة ص141.

(2) راجع: فتح القدير ج4 ص280 والجامع لأحكام القرآن ج4 ص183 عن الثعلبي، وزيد بن أرقم، وتفسير الميزان ج16 ص310 ولباب التأويل للخازن ج3 ص466 وإسعاف الراغبين «مطبوع بهامش نور الأبصار» ص108 وفي ص107 قال: «وفي رواية: أنه أدرج معهم بقية بناته، وأقاربه، وأزواجه».

(3) المواهب اللدنية ج3 ص127.

(4) تهذيب تاريخ دمشق ج4 ص209.

الصدقة[1].

10 - وقيل: هم علي وفاطمة، والحسنان «عليهم السلام». ونصّت بعض الروايات والأقوال على دخول النبي فيهم[2].

ونسب هذا القول إلى أنس بن مالك، وواثلة بن الأسقع[3]، وأبي سعيد الخدري وعائشة، وأم سلمة[4]، وأصر عليه الطحاوي، والكنجي الشافعي، والذهبي، والقمي[5]، وهو قول مجاهد، وقتادة، والكلبي[6]

---

(1) راجع: تهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208 والتسهيل لعلوم التنزيل ج3 ص137 وإسعاف الراغبين «مطبوع بهامش نور الأبصار» ص108 والصواعق المحرقة ص141.

(2) راجع: ينابيع المودة ص294 والصواعق المحرقة ص141 والمواهب اللدنية ج2 ص123 وفتح القدير ج4 ص279 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208 وإسعاف الراغبين ص108 وتفسير القمي ج2 ص193 و194 والكشاف للزمخشري ج3 ص538 ومشكل الآثار ج1 ص332 و339 والمعتصر من المختصر ج2 ص266 و267 وغير ذلك مما سيأتي.

(3) مجمع البيان ج8 ص356.

(4) تهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208 وراجع: مجمع البيان ج8 ص356 وإسعاف الراغبين ص108 عن الخدري وغير ذلك.

(5) راجع: مشكل الآثار ج1 ص332 - 339 وكفاية الطالب ص54 وخلاصة عبقات الأنوار ج2 ص67 و371 وتاريخ الإسلام للذهبي (عهد الخلفاء الراشدين) ص44 وتفسير القمي ج2 ص193 و194.

(6) فتح القدير ج4 ص279 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208 والجامع

بل هو قول الجمهور[1]. وأكثر المفسرين[2].

بل قال البعض: أجمع المفسرون، وروى الجمهور[3]: أن الآية نزلت في أهل الكساء.

وقالوا: إن مقصود مدّعي إجماع المفسرين: أنهم أجمعوا على شمول الآية لآل البيت، وهم أصحاب الكساء، أما الزوجات فالخلاف في دخولهن موجود.

أو المراد إجماع من يعتد بقوله في مقام النزول وشبهه. وليس عكرمة ومقاتل من هؤلاء، لأن هذا يرجع إلى الإخبار عن النبي «صلى الله عليه وآله»، أو عمن يعتد بقوله من الصحابة. وعكرمة ومقاتل متهمان بالكذب[4].

وقد أضافت بعض الروايات الأئمة الاثني عشر «عليهم

لأحكام القرآن ج14 ص182 عن فرقة منهم الكلبي، وإسعاف الراغبين ص108 عن جماعة من التابعين منهم مجاهد وقتادة.

(1) تهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208 وفتح القدبر ج4 ص279. وراجع: المواهب اللدنية ج2 ص123.

(2) ينابيع المودة ص294 وراجع: الصواعق المحرقة ص141.

(3) نهج الحق ص173 وراجع المطبوع ضمن إحقاق الحق ج2 ص502.

(4) راجع: شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج2 هامش ص502 وراجع نفس إحقاق الحق للتستري ج2 ص565 ودلائل الصدق ج2 ص95.

السلام»[1]. وقد ادّعى البعض إجماع الإمامية على شمول آية التطهير لجميع الأئمة «عليهم السلام»[2].

الأقوال في مؤداها النهائي:

وإذا أمعنا النظر في الأقوال الآنفة الذكر نجد أنها تدور حول عناصر ثلاثة:

الأول: دخول الزوجات في المراد من كلمة «**أهل البيت**» إما باستقلالهن. أو مع أصحاب الكساء، أو مع سائر بني هاشم، أو مع ما هو أوسع، أو أضيق من ذلك.

الثاني: دخول من عدا أصحاب الكساء من أقارب النبي «صلى الله عليه وآله» من بني هاشم، الذين حرموا الصدقة، ولهم مع النبي «صلى الله عليه وآله» قرابة نسبية. وقد يضيف البعض إليهم الزوجات والنبي «صلى الله عليه وآله» مع إصرار بعض آخر على نفيهن.

الثالث: الإختصاص بأهل الكساء، وتضيف إليهم طائفة بقية الأئمة الاثني عشر المعصومين «عليهم السلام»، استناداً إلى روايات عديدة تصرح بذلك.

---

(1) راجع هذه الروايات في كتاب آية التطهير في أحاديث الفريقين للأبطحي ج1 و2 وكتاب سليم بن قيس ص150.

(2) راجع هامش كتاب جوامع الجامع ص372.

والأدلة كلها تعود في حقيقتها إلى نفي أو إثبات هذه العناصر، وإن اختلفت ـ جزئياً ـ في ما ترمي إلى إثباته..

غاية الأمر: أن ما ذكره البعض من أن المعني في آية التطهير هو خصوص النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» ـ والذي يتراءى للنظر: أنه زائد على العناصر الثلاثة المتقدمة ـ لم نجد من تصدى للاستدلال له. ولم نتمكن ـ رغم تتبعنا لهذا الأمر ـ من الوقوف على من التزم به وتبناه، ولذا فلا نرى حاجة للتعرض له نفياً أو إثباتاً في بحثنا هذا.

ولسوف نقتصر هنا على ما له ارتباط مباشر بالعناصر الثلاثة الآنفة الذكر، فإلى ما يلي من مطالب..

الفصل الثاني:

التفسير النبوي لآية التطهير

بداية ذات أهمية:

إنه لا ريب في أن الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله»، أعرف من كل أحد بالقرآن ومعانيه، وإشاراته، ومراميه، وهو المرجع والملاذ إذا اشتبهت الأمور، ومست الحاجة إلى التوضيح أو التصحيح.

لكن ما يثير الانتباه في هذا المجال: أننا نرى الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» يتصدى أحياناً ـ وبصورة طوعية ـ للتوضيح، ووضع النقاط على الحروف، حتى في أمور يظن لأول وهلة أنها من الواضحات.

لكن المفاجأة تواجهنا ونحن نرى: كيف أن الأهواء السياسية، والعصبيات الجاهلية تحاول أن تمد يد الخيانة، وتمارس التزييف والتحريف بالنسبة لنفس ذلك الشيء الذي تصدى الرسول «صلى الله عليه وآله» لتوضيحه، وترسيخه، وتصحيحه. وكأنه «صلى الله عليه وآله» حين تصدى للتفسير والتحديد، ودفع الشبهة، كان ينظر إلى الغيب من ستر رقيق.

ولكن لما كان المساس بالنص القرآني ـ حذفاً، أو زيادة، أو تحريفاً ـ يكاد يلحق بالممتنعات، ودونه خرط القتاد.

فإنهم توصلاً إلى تحقيق أهدافهم الشريرة يعمدون إلى تحريف معانيه، ودلالاته، والتلاعب بها، بدلاً من تحريف مبانيه، وكلماته، وقد أشار الإمام الباقر «عليه السلام» إلى ذلك فيما كتبه إلى سعد الخير، حيث يقول:

«أقاموا حروفه، وحرفوا حدوده، فهم يروونه ولا يرعونه، والجهال يعجبهم حفظهم للرواية، والعلماء يحزنهم بتركهم للرعاية»[1].

وهذا بالذات هو ما حصل بالنسبة إلى آية التطهير النازلة في أهل بيت النبوة، ومعدن الرسالة، ومختلف الملائكة.

إذ رغم التأكيدات النبوية الكثيرة والمتواصلة، والتي استمرت أشهراً عديدة، وربما إلى حين وفاته «صلى الله عليه وآله» على أن المراد بـ«**أهل البيت في آية التطهير**» هم خصوص أهل الكساء، وأنهم استناداً إلى هذه الآية مطهرون من الذنوب.

نعم.. رغم ذلك نجد حملة مسعورة تهدف إلى حرف هذا الأمر عن مواضعه الحقيقية، وإثارة الشبهات حول دلالة الآية، حتى ولو كان ذلك بقيمة تكذيب النبي «صلى الله عليه وآله»، ودفع قوله بصورة ذكية ومبطنة.

---

(1) راجع: الكافي ج8 ص53 والبحار ج75 ص359 والوافي ج5 ص274 والمحجة البيضاء ج2 ص264 والبيان لآية الله الخوئي ص249.

ونجد في هذا الفصل إلماحة إلى تفسير النبي «صلى الله عليه وآله» لآية التطهير، ثم سيرى القارئ بنفسه ـ إن شاء الله ـ من خلال سائر ما ذكرناه في هذا الكتاب بعض الكيد الذي جاء به الآخرون من خلال الشبهات التي أثاروها، والدعاوى الباطلة التي أطلقوها.. فإلى ما يلي من صفحات.

الرواية تفسر القرآن:

لقد رويت روايات كثيرة جداً تؤكد على أن المقصود بـ «**أهل البيت**» في الآية الشريفة هم أهل الكساء، وقد رواها العلماء والمحدثون على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم. وهي متواترة من طرق أهل السنة فضلاً عن تواترها من طرق الشيعة أيضاً.

وأهل الكساء هم: النبي «صلى الله عليه وآله»، وعلي، وفاطمة، والحسنان «عليهم السلام».

وقد قال المحقق الكركي «رحمه الله»**:** «إنه قد بلغ التواتر، وأفاد اليقين، دع عنك ما رواه الشيعة، فيما لا يبلغه الحصر والعد نهايته. وأي رواية في السنة أثبت من هذه الرواية، التي قد اتفق على نقلها رواة أهل السنة، ورجال الشيعة الإمامية، أهل الحق، الذين هم خاصة «**أهل البيت**» وخالصتهم. وإذا تطرق إليها منع السنة، لم يبق في السنة شيء إلا وتطرق إليه المنع»[1].

---

(1) نفحات اللآهوت ص85.

وعلى حد تعبير الحسكاني: «قد كثرت الرواية فيه»[1].

وعلى حد تعبير آخر: «لا تحصى كثرة»[2].

وقال بعض آخر: «أجمع المفسرون، وروى الجمهور»[3].

وفسروا ذلك: بأنهم أجمعوا على شمول الآية لأهل الكساء، والخلاف إنما هو في دخول زوجاته، أو المراد: إجماع من يعتد بقوله في أمر النزول وشبهه. وقد تقدم نقل ذلك.

وقال العلامة الطباطبائي «رحمه الله»**:** «وهي روايات جمة، تزيد على سبعين حديثاً، يربو ما ورد منها من طرق السنة على ما ورد منها من طرق الشيعة، فقد رواها أهل السنة بطرق كثيرة عن أم سلمة، وعائشة، وأبي سعيد الخدري، وسعد، وواثلة بن الأسقع، وأبي الحمراء، وابن عباس، وثوبان مولى النبي، وعبد الله بن جعفر، وعلي، والحسن بن علي «عليهم السلام» في قريب من أربعين طريقاً.

وروتها الشيعة عن علي، والسجاد، والباقر والصادق والرضا «عليهم السلام»، وأم سلمة، وأبي ذر، وأبي ليلى، وأبي الأسود الدؤلي، وعمرو بن ميمون الأودي، وسعد بن أبي وقاص في بضع

---

(1) شواهد التنزيل ج2 ص10.

(2) تأويل الآيات الظاهرة ج2 ص456.

(3) نهج الحق ص173.

وثلاثين طريقاً»[1].

ولكن يتضح بالمراجعة لهذه الرواية وأسانيدها أن رواتها أكثر من ذلك بكثير.

ويكفي أن نذكر: أن بعض العلماء قد ألف كتاباً حول آية التطهير، وقد خصص المجلد الأول منه ـ الذي يربو على أربع مئة صفحة ـ لذكر نصوص الحديث، فرواه عن أكثر من خمسين صحابياً، بالإضافة إلى ما روي بطرق كثيرة جداً عن أئمة أهل بيت العصمة الاثني عشر «صلوات الله وسلامه عليهم» ثم ما روي عن التابعين، فجزاه الله عن الإسلام خير الجزاء[2].

وأخيراً، فإن القندوزي الحنفي بعد ما روى عن مودة القربى: أن رسول الله بقي تسعة أشهر يأتي باب فاطمة ويقول: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) وذلك بعد ما نزلت: (وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاَةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا..) قال: «وروي هذا الخبر عن ثلاثمائة من الصحابة»[3].

والطريف في الأمر: أن الرجل المعروف بانحرافه عن علي

---

(1) الميزان (تفسير) ج16 ص31.

(2) الكتاب هو باسم: آية التطهير في أحاديث الفريقين للسيد علي الموحد الأبطحي.

(3) ينابيع المودة ص174.

«عليه السلام» وأهل بيته، ويجهد لإنكار أكثر ما ورد فيهم «عليهم السلام» ـ وهو ابن تيمية ـ لم يستطع إلا الاعتراف بصحة حديث الكساء، فقال: «أما حديث الكساء، فهو صحيح»[1].

ونحن نشير هنا إلى حديث الكساء ومصادره، بالمقدار الذي يتيسر لنا في هذه الفرصة المحدودة. ثم نبين المراد من آية التطهير، وأنها إنما تنطبق على خصوص هؤلاء، من دون انخرام لظهور السياق، بل السياق يعضد ذلك ويؤيده، بصورة قوية وظاهرة. ثم نشير إلى فساد أدلة الآخرين للأقوال التي التزموا بها، وفقاً لما قدمناه في الفصل الأول، فنقول:

حديث الكساء في مصادره:

إن لحديث الكساء نصوصاً كثيرة عن كثير من الصحابة والتابعين. وكلها تفيد: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أخذ ثوباً فجلل فيه علياً، وفاطمة والحسنين «عليهم السلام»، وقال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً).

وبعضها تقول: إنه قد دعا لهم بذلك[2].

---

(1) منهاج السنة لابن تيمية ج3 ص4 وج4 ص20.

(2) راجع هذه الأحاديث الكثيرة جداً على اختلاف ألفاظها في المصادر التالية: جامع البيان ج22 ص5 و7 والدر المنثور ج5 ص198 و199 عنه وعن ابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه، والخطيب،

والترمذي، والحاكم، وصححاه، والبيهقي في سننه، وابن أبي شيبة، وأحمد، ومسلم، وفتح القدير ج4 ص279 و280 وجوامع الجامع ص372 والتسهيل لعلوم التنزيل ج3 ص137 وتأويل الآيات الظاهرة ج2 ص457 - 459 والطرائف ص122 / 130 المناقب لابن المغازلي ص301 - 307 وشواهد التنزيل ج2 ص11 - 92 ومسند الطيالسي ص274 والعمدة لابن بطريق ص31 - 46 ومجمع الزوائد ج7 ص91 وج9 ص121 و119 و146 و167- 169 و172 وأسد الغابة ج4 ص49 وج2 ص9 و12 و20 وج3 ص413 وج5 ص66 و174 و521 و589 وآية التطهير في أحاديث الفريقين المجلد الأول كله. وأسباب النزول ص203 ومجمع البيان ج9 ص138 وج8 ص356 و357 والبحار ج35 ص206 / 223 وج45 ص199 وج37 ص35 و36 ونهج الحق ص173 / 175 والجامع لأحكام القرآن ج14 ص182 وصحيح مسلم ج7 ص130 وسعد السعود ص204 و106 و107 وذخائر العقبى ص21 - 25 و87 وكشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين ص405 والإيضاح لابن شاذان ص170 ومسند أحمد ج4 ص107 وج3 ص259 و285 وج6 ص292 و298 و304 وج1 ص331 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص483 / 486 وكفاية الطالب ص54 و242 و371 و377 وترجمة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» من تاريخ دمشق (بتحقيق المحمودي) ج1 ص184 و183 والمعجم الصغير ج1 ص65 و135 والجامع الصحيح ج5 ص663 و699 و351 و352 وخصائص الإمام علي «عليه السلام» للنسائي ص49 و63 والمستدرك على الصحيحين ج2 ص416 وج3 ص172 و146 و147 و158 و133 وتلخصيه للذهبي

(مطبوع بهامشه) وتفسير القمي ج2 ص193 والتبيان ج8 ص307 - 309 والتفسير الحديث ج8 ص261 و262 ومختصر تاريخ دمشق ج7 ص13 والبرهان (تفسير) ج3 ص309 - 325 وتفسير فرات ص332 - 340 ووفاء الوفاء ج1 ص450 وراجع: نزهة المجالس ج2 ص222 ومنتخب ذيل المذيل للطبري ص83 وحبيب السير ج1 ص407 وج2 ص11 والشفاء لعياض ج2 ص48 وسير أعلام النبلاء ج10 ص346 و347 وج3 ص270 و315 و385 و254 والغدير ج1 ص50 وج3 ص196 وإحقاق الحق (الملحقات) ج9 ص1 / 69 وج3 ص513 / 531 وج2 ص502 / 573 وج14 ص40 - 105 وج18 ص359 / 383 عن مصادر كثيرة جداً وسليم بن قيس ص 105 و52 و53 وراجع ص100 ونزل الأبرار ص102 - 104 و108 وكنز العمال ج13 ص646 ونوادر الأصول ص69 و265 والصراط المستقيم ج1 ص184 /1 88 وقال في جملة ما قال: (أسند نزولها فيهم صاحب كتاب الآيات المنتزعة. وقد وقفه المستنصر بمدرسته، وشرط أن لا يخرج من خزانته. وهو بخط ابن البواب. وفيه سماع لعلي بن هلال الكاتب. وخطه لا يمكن أحد أن يزوره عليه) ومرقاة الوصول ص105 - 107 وذكر أخبار أصبهان ج2 ص253 وج1 ص108 وتهذيب التهذيب ج2 ص297 والرياض النضرة ج3 ص152 و153 ونهج الحق (مطبوع ضمن إحقاق الحق) ج2 ص502 و563 ومصابيح السنة ج4 ص183 والكشاف ج1 ص369 والاتقان ج2 ص199 و200 وتذكرة الخواص ص233 وأحكام القرآن لابن عربي ج3 ص1538 والفصول المهمة لابن الصباغ ص7 و8 والإصابة ج2 ص509 وج4 ص378 وترجمة الإمام الحسن «عليه السلام» لابن

عساكر (بتحقيق المحموي) ص63 / 70 والصواعق المحرقة ص141 - 143 و137 ومتشابه القرآن ومختلفه ج2 ص52 وتفسير نور الثقلين ج4 ص270 - 277 وإسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص106 و107 ونور الأبصار ص110 - 112 وفضائل الخمسة من الصحاح الستة ج1 ص224 / 243 والاستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج4 ص46 وج3 ص37 وفرائد السمطين ج1 ص316 و368 وج2 ص10 و19 و22 / 23 وينابيع المودة ص107 و167 و108 و228 و229 و230 و260 و15 و8 و174 و294 و193 والعقد الفريد ج4 ص313 ومقتل = الحسين «عليه السلام» للخوارزمي ج2 ص61 / 62 وراجع: التاريخ الكبير للبخاري ج1 قسم2 ص69 / 70 و110 وراجع ص197 وكتاب الكنى للبخاري ص25 - 26 ونظم درر السمطين ص 133 و238 و239 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص207 - 209 والنهاية في اللغة ج1 ص446 ولباب التأويل ج3 ص466 والكلمة الغراء «مطبوع مع الفصول المهمة» ص203، 217 وأنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج2 ص104 و106 وترجمة الإمام الحسين «عليه السلام» من تاريخ دمشق (بتحقيق المحمودي) ص60 - 76 والمعتصر من المختصر ج2 ص226 و267 وراجع أيضاً: المواهب اللدنية ج2 ص122 والمحاسن والمساوئ ج1 ص481 ونفحات اللآهوت ص84 و85 وتيسير الوصول ج2 ص161 والكافي ج1 ص287 ومنتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد) ج5 ص96 عن ابن أبي شيبة وكنز العمال (ط الهند) ج16 ص257 والاتحاف ص18 وتاريخ الإسلام للذهبي (عهد الخلفاء الراشدين) ص44وأحكام القرآن للجصاص ج5 ص230

وأكثرها يصرح بأنه «صلى الله عليه وآله» قد منع إحدى النساء عائشة، أو أم سلمة، أو زينب. من الدخول مع أهل الكساء:

ولسوف يطلع القارئ على خصوصيات الروايات في المطالب والفصول التالية، إن شاء الله تعالى.

التأكيد والإصرار:

ونجد: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد أصر إصراراً عظيماً على هذا الأمر. وحاول أن يزيد الأمر ثبوتاً، وتأكيداً، ورسوخاً. ثم أن يزيل أية شبهة أو ريب فيما يرتبط بالمراد من «**أهل البيت**». ويسلب أصحاب الأغراض السياسية، والأهواء والتعصبات الجاهلية أية فرصة للتحريف، أو التزييف. وذلك من خلال أسلوب عمل انتهجه، وخطة رائعة اتبعها، حيث إنه «صلى الله عليه وآله» قد بقي ستة أشهر[1] كلما خرج إلى الصلاة يأتي باب فاطمة ويقول:

وتاريخ بغداد ج10 ص278 وج9 ص26 / 27 والمناقب للخوارزمي ص23 و224 والسيرة النبوية لدحلان ج2 ص300 ومشكل الآثار ج1 ص332 - 339 والسنن الكبرى ج2 ص149 - 152 وج7 ص63 والبداية والنهاية ج5 ص321 وج8 ص35 و205 ومنهاج السنة ج3 ص4 وج4 ص20 وعن ذخائر المواريث ج4 ص293 وعن ميزان الاعتدال ج2 ص17.

(1) جامع البيان ج22 ص5 وكنز العمال ج16 ص257 ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج5 ص96 عن ابن أبي شيبة، ولباب التأويل ج3

الصلاة يا «**أهل البيت**»، (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً).

وقد روي ذلك عن غير واحد.

وقيل: بقي تسعة أشهر[1].

ص466 والتفسيرالحديث ج8 ص262 والدر المنثور ج5 ص199 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص483 والفصول المهمة للمالكي ص8 وينابيع المودة ص108 و260 و193 ومجمع الزوائد ج9 ص121 و168 والبرهان (تفسير) ج3 ص324 والطرائف ص128 ومسند أحمد ج3 ص259 و285 وشواهد التنزيل ج2 ص11 و 15 و 48 و 50 و 92 والبحار ج35 ص223 و227 والجامع الصحيح ج5 ص352 ومستدرك الحاكم ج3 ص58 وسير أعلام النبلاء ج2 ص134 وأحكام القرآن لابن عربي ج3 ص538 وأسد الغابة ج5 ص521 وتيسير الوصول ج2 ص161 وأنساب الأشراف ج2 ص104 (بتحقيق المحمودي) وذخائر العقبى ص24 والبداية والنهاية ج8 ص205.

(1) راجع: الدر المنثور ج5 ص199 عن ابن مردويه والطرائف ص128 والمناقب للخوارزمي ص13 والبحار ج35 ص223 وإحقاق الحق ج2 ص563 والبرهان (تفسير) ج3 ص232 وتفسير فرات ص339 ومشكل الآثار ج1 ص338 و339 وينابيع المودة ص174و193 والتاريخ الكبير للبخاري (كتاب الكنى) ص25 و26 والعمدة لابن بطريق ص41 و45 وذخائر العقبى ص24 و25 عن عبد بن حميد وشواهد التنزيل ج2 ص29 و52 وكفاية الطالب ص376 وكشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين

وقد يكون أحدهما: (تسعة، ستة) تصحيفاً للآخر، بسبب عدم وجود النقط في السابق، وتقارب الرسم فيهما.

وقيل: بقي سبعة أشهر[1].

وقيل: ثمانية أشهر[2].

وقيل: بقي شهراً[3].

وقيل: أربعين صباحاً[4].

ص405 والبحار ج35 ص214 و223.

(1) جامع البيان ج22 ص6 وفتح القدير ج4 ص280 عنه، وعن ابن مردويه، ووفاء الوفاء ج2 ص450 وراجع ص467 وذيل المذيل (للطبري) ص83 وشواهد التنزيل ج2 ص50 و91 ونور الأبصار ص112 وإسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص108 والبداية والنهاية ج5 ص321 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص483.

(2) الدر المنثور ج5 ص199 عن ابن جرير، وابن مردويه وشواه التنزيل ج2 ص28 و50 و51 و91 و89 وكفاية الطالب ص376 وينابيع المودة ص260 ونور الأبصار ص112 وإسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص107.

(3) مسند الطيالسي ص274 وأسد الغابة ج5 ص66.

(4) الدر المنثور ج5 ص199 عن ابن مردويه والمناقب للخوارزمي ص23 ووفاء الوفاء ج2 ص45 وراجع ص467 وشواهد التنزيل ج2 ص27 و28 و51 ومجمع الزوائد ج9 ص169 والصراط المستقيم ج1 ص88 ونور الأبصار ص112 وتفسير فرات ص338 و339 والبرهان (تفسير)

وقيل: تسعة عشر شهراً[1].

وقيل: سبعة عشر شهراً[2].

وقيل: عشرة أشهر[3].

وفي بعض المنقولات: لم يحدد وقتاً[4].

ج3 ص313 و314 وأمالي الصدوق ج1 ص257 والبحار ج35 ص209 و213 و215 و216.

(1) مجمع الزوائد ج9 ص169 والصراط المستقيم ج1 ص188 عن ابن قرطة في مراصد العرفان عن ابن عباس، قال: ونحوه عن أنس، وأبي بردة، وأبي سعيد الخدري.

(2) مجمع الزوائد ج9 ص169 وشواهد التنزيل ج2 ص50.

(3) شواهد التنزيل ج2 ص50 وينابيع المودة ص260 وراجع: تفسير فرات ص339 ونهج الحق (المطبوع ضمن إحقاق الحق) ج2 ص563 وراجع: نهج الحق المطبوع مستقلاً ص174 وكشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين ص405 والبحار ج35 ص214.

(4) راجع: الدر المنثور ج5 ص199 عن ابن أبي شيبة، وابن جرير، والترمذي وحسنه، وأحمد، وابن المنذر، والطبراني، والحاكم وصححه، وابن مردويه، عن أنس، والبرهان (تفسير) ج3 ص313 ونور الأبصار ص112 وإسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص108 وفتح القدير ج4 ص280 عمن ذكرهم السيوطي آنفاً وأمالي المفيد ص318 وأمالي الطوسي ج1 ص88 وأسد الغابة ج5 ص174 وقال: أخرجه الثلاثة ونزهة المجالس ج2 ص179 وشواهد التنزيل ج2 ص47و50

وقيل: بقي «صلى الله عليه وآله» إلى آخر عمره الشريف[1].

وقال البعض: «يُروى هذا الخبر بأسانيده عن الثلاث مئة من الصحابة، منهم من قال: ثمانية أشهر، ومنهم من قال: عشرة أشهر»[2].

سر هذا الاختلاف:

ومن الواضح: أن الاختلاف في المدة هنا لا يوجب وهناً في الرواية، ولا شكاً في الواقعة إذ أن من القريب للاعتبار: أن يكون كل واحدٍ من هؤلاء الناقلين قد نقل ما لاحظه بنفسه.

ولعل بعضهم قد أقام على مراقبة فعله «صلى الله عليه وآله» هذا شهراً، والبعض الآخر قد راقبه ستة، أو ثمانية أشهر، أو إلى آخر حياته، إلى آخر ما تقدم.

فيكون كل راوٍ قد نقل خصوص مشاهداته، من دون تعرض لنفي مشاهدات الآخرين.

ونظم درر السمطين ص239 وينابيع المودة ص8 و 9 والإستيعاب بهامش الإصابة ج4 ص46 ومشكل الآثار ج1 ص338 والمعتصر من المختصر ج2 ص267 والبحار ج35 ص208 وج73 ص36.

(1) البرهان (تفسير) ج3 ص317 والبحار ج35 ص207 وتفسير القمي ج2 ص67.

(2) ينابيع المودة ص260.

ويمكن أن تكون الآية قد نزلت عدة مرات، وأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عاود فعل ذلك في عدة فترات ثم كان «صلى الله عليه وآله» في كل واحدة منها يأتي إلى باب فاطمة «عليها السلام» ويقول ويفعل ذلك.

وسيأتي في أول الفصل الخامس بيان وجه الجمع بنحوٍ أتم. وأكثر معقولية إن شاء الله تعالى.

لا تشمل الآية زوجات النبي صلى الله عليه وآله:

وقد أفادت الروايات عدم شمول آية التطهير لزوجات النبي «صلى الله عليه وآله»، ونفت كل شبهة وشك في ذلك، حيث إنها قد دلت صراحة على منع النبي «صلى الله عليه وآله» عائشة من الدخول معهم تحت الكساء، وعدم كونها من «**أهل البيت**»، وكذا الحال بالنسبة لأم سلمة. وغيرها.

فلاحظ النصوص المختلفة التالية:

إن عائشة قالت للنبي «صلى الله عليه وآله» في قصة الكساء: أنا من أهلك؟! قال: تنحي، فإنك إلى خير[1].

---

(1) تفسير القرآن العظيم ج3 ص485 وشواهد التنزيل ج2 ص37 و38 و39. وفيه: ولم يدخلني معهم. وفرائد السمطين ج1 ص368 والصراط المستقيم ج1 ص186 و187 و185 وكفاية الطالب ص323 والتفسير الحديث ج8 ص262 عن الطبري، وابن كثير، والعمدة لابن البطريق ص40 ومجمع

وفي نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» قد منع زينب من الدخول معهم، وقال لها: مكانك، فإنك إلى خير إن شاء الله تعالى[1].

(1)

(2)

/صفحة 46/

وذكرت نصوص أخرى: أن أم سلمة قالت حينئذٍ: اللهم اجعلني منهم، فقال «صلى الله عليه وآله»: أنت مكانك، وأنت على خير[2].

أو قالت: فأنا معهم يا نبي الله؟!

قال: أنت على مكانك، وإنك على خير[3].

البيان ج8 ص357 والبحار ج35 ص222 عنه.

(1) البحار ج35 ص222 / 223 والطرائف ص128 وفرائد السمطين ج2 ص19 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص485 وشواهد التنزيل ج2 ص32 والصراط المستقيم ج1 ص187 والعمدة لابن البطريق ص40 وأشار إليه في نفحات اللآهوت ص84 وإحقاق الحق (الملحقات) ج9 ص52.

(2) جامع البيان ج22 ص7 والدر المنثور ج5 ص198.

(3) الدر المنثور ج5 ص198 عن ابن مردويه، والخطيب، وأسد الغابة ج2 ص12 والجامع الصحيح للترمذي ج5 ص351 و663 والتفسير الحديث

أو قالت: فجئت أدخل معهم، فقال: مكانك، إنك على خير[1].

أو قالت: يا رسول الله، أدخلني معهم، قال: يا أم سلمة، إنك من صالحات أزواجي، ولا يدخل هذا المكان إلا مني[2].

أو قال لها: إنك على خير، أو إلى خير[3].

ج8 ص261 عن التاج الجامع للأصول ج3 ص308 و309 ونزل الأبرار ص103 و104 وينابيع المودة ص230 و107 وشواهد التنزيل ج2 ص70 و69 وفيها: اجلسي مكانك، فإنك على خير. والجامع لأحكام القرآن ج14 ص184 والبحار ج35 ص227 ومختصر التحفة الاثني عشرية ص151.

(1) ذخائر العقبى ص21 وترجمة الإمام الحسين لابن عساكر (بتحقيق المحمودي) ص64 وينابيع المودة ص228 و107 عن الدولابي والترمذي. وفيه: قفي مكانك الخ. البحار ج35 ص223.

(2) تفسير فرات الكوفي ص335 وراجع ص337 فثمة حديث آخر، فيه تفصيلات أخرى، ونقله في البحار ج35 ص215 مكتفياً بالفقرة الأولى.

(3) هذا القول موجود في جلٍّ إن لم يكن كل المصادر التي تقدمت وستأتي، ولكننا نذكّر القارئ بالمصادر التالية:

الدر المنثور ج5 ص198 عن الطبراني، وابن مردويه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والخطيب وفتح القدير ج4 ص279 وجامع البيان ج22 ص6 و7 وجوامع الجامع ص372 والفصول المهمة للمالكي ص8 وتأويل الآيات الظاهرة ج2 ص457 - 459 وكفاية الطالب ص12 و372 وإسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص106 وتفسير فرات

ص332 - 340 ومجمع البيان ص356و357 وأسد الغابة ج3 ص413 وج2 ص12 والجامع الصحيح ج5 ص351 و663 و669.

وراجع أيضاً: مشكل الآثار ج1 ص33 / 336 ونور الثقلين ج4 ص370 - 277 والبرهان (تفسير) ج3 ص309 - 325 وذخائر العقبى ص21 و22 وشواهد التنزيل ج2 ص23 و24 و31 و58 و62 و64 و65 و67 و71 و73 و79 - 90 والعمدة لابن بطريق ص33 و39 والطرائف ص124 / 126 والبحار ج35 ص220 و270 و226 و209 و213 و214 و219 وتاريخ بغداد ج9 ص26 و127 وج10 ص278 وحبيب السير ج1 ص304 وج2 ص11 وينابيع المودة ص107 و230 و228 و294 ومستدرك الحاكم ج2 ص416 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص484 و485 و483 والمواهب اللدنية ج2 ص122 وأسباب النزول ص203 والتفسير الحديث ج8 ص261 و262 ونزل الأبرار ص103 و104 ومختصر والتفسير الحديث ج8 ص261 و262 ومختصر تاريخ دمشق ج7 ص13 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص207 ومناقب الإمام علي «عليه السلام» لابن المغازلي ص303 و305 والصواعق المحرقة ص141 و227 ولباب التأويل للخازن ج3 ص466 ومسند أحمد ج6 ص292 و404 والسنن الكبرى ج2 ص150 والكافي ج1 ص287 ونظم درر السمطين 133 و238 و239 وفرائد السمطين ج1 ص316 وترجمة الإمام الحسين «عليه السلام» من تاريخ دمشق (بتحقيق المحمودي) ص62 / 64 و66 و67 و71 و73 وترجمة الإمام الحسن «عليه السلام» من تاريخ دمشق (بتحقيق المحمودي) ص66 وص68 وسليم بن قيس ص53 و150 ونفحات اللآهوت، وإحقاق الحق ج2 ص568 ومجمع البيان ج8

أو قالت: يا رسول الله، ألست من «**أهل البيت**»؟! قال: إنك على خير، إنك من أزواج النبي[1].

أو قال: إنك إلى خير، وأنت من خير أزواجي[2].

أو قالت: ألست من أهلك؟!

فقال: إنك إلى خير، ولكن هؤلاء أهلي وثقلي[3].

أو قالت: أنا من «**أهل البيت**»؟!

قال: إنك من أهلي خير. وهؤلاء أهل بيتي. وأهل بيتي أحق[4].

ص357.

(1) الدر المنثور ج5 ص198 عن ابن مردويه، ومشكل الآثار ج1 ص334 وحياة الإمام الحسن «عليه السلام» من تاريخ دمشق (بتحقيق المحمودي) ص70 وجامع البيان ج22 ص7 وشواهد التنزيل ج2 ص55 - 60 و71 والعمدة لابن بطريق ص44 ولباب التأويل للخازن ج3 ص466 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص485 ونزل الأبرار ص3 وتيسير الوصول ج2 ص161 ونفحات اللاهوت ص84 ومرقاة الوصول ص106 والبحار ج35 ص217 وص228.

(2) إحقاق الحق ج2 ص568.

(3) الكافي ج2 ص287 وتاريخ بغداد ج10 ص278 والسيرة النبوية لدحلان ج2 ص330 والبحار ج35 ص211 وتفسير العياشي ج1 ص250 - 252.

(4) المستدرك على الصحيحين ج2 ص416 وتلخيصه للذهبي بهامشه.

أو قالت: أدخلني معهم، قال: إنك من أهلي[1].

أو قالت: أدخلني معك في الكساء، فقال لها: يا أم سلمة أنت بخير وإلى خير، وإنما نزلت هذه الآية فيّ وفي هؤلاء[2].

وفي نص آخر: وأنا من أهل بيتك؟! وجئت لأدخل معهم.

فقال: كوني مكانك يا أم سلمة، إنك إلى خير، أنت من أزواج نبي الله[3].

أو قالت: يا رسول الله، أنا من «**أهل البيت**»؟!

فقال: إن لك عند الله خيراً.

فوددت أنه قال: نعم، فكان أحب إلي مما تطلع عليه الشمس وتغرب[4].

وفي نص آخر: فقال: أنت من صالح نسائي، يا عمرة. فلو كان قال نعم. كان أحب لي مما تطلع عليه الشمس[5].

---

(1) جامع البيان ج22 ص7.

(2) كتاب سليم بن قيس ص53.

(3) أمالي الطوسي ج1 ص378 والبحار ج35 ص208.

(4) مشكل الآثار ج1 ص336 وشواهد التنزيل ج2 ص88 وراجع: تفسير فرات ص377.

(5) البحار ج35 ص316.

أو قال، بعد منعه لها: إنك على خير[1].

أو قالت: فرفعت الكساء لأدخل معهم، فجذبه من يدي، فقال: إنك على خير[2].

أو قالت: فقلت: يا رسول الله، وأنا؟!

قالت: فوالله ما أنعم. وقال إنك على خير[3].

أو قالت: يا رسول الله، ألست من «**أهل البيت**»؟!

قال: إنك على خير، إنك من أزواج النبي، وما قال: إنك من «**أهل البيت**»[4].

أو قالت: يا رسول الله، هل أنا من أهل بيتك؟!

فقال: لا، ولكنك إلى خير[5].

وفي نص آخر: أجاب «صلى الله عليه وآله» بقوله: بلى، ولكنه

---

(1) الصواعق المحرقة ص227.

(2) نفحات اللآهوت ص84.

(3) جامع البيان ج22 ص7 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص483.

(4) ترجمة الإمام الحسين «عليه السلام» من تاريخ دمشق (بتحقيق المحمودي) ص69 وشواهد التنزيل ج2 ص82 ونظم درر السمطين ص459 وراجع: البحار ج35 ص209 والخصال ج2 ص403.

(5) التبيان ج8 ص308 ومتشابه القرآن ومختلفه ج2 ص52 والبحار ج35 ص231.

أدخلها الكساء، بعد ما قضى دعاءه لابن عمه، وابنيه، وابنته[1].

تكرار الحدث

ومن الواضح: أنه حين يتعدد نقل الواقعة، فإن الإجمال والتفصيل، وذكر بعض الخصوصيات أحياناً وحذفها أحياناً أخرى، والنقل بالنص الحرفي مرة، وبالمعنى مرة ثانية، يكون أمراً عادياً وطبيعياً، ولا يوجب ذلك ضعفاً ولا وهناً في الرواية.

ويقول البعض: «والظاهر أن هذا الفعل قد تكرر منه «صلى الله عليه وآله» في بيت أم سلمة. ويدل عليه اختلاف هيئة اجتماعهم، وما جللهم به، ودعاؤه لهم، وجواب أم سلمة»[2].

---

(1) مشكل الآثار ج1 ص335 وراجع ص333 وتفسير فرات ص335 والبرهان (تفسير) ج3 ص321 وشواهد التنزيل ج2 ص74 و75 والطرائف ص126 وذخائر العقبى ص22 و23 والعمدة لابن بطريق ص36 وينابيع المودة ص294 و228 والبحار ج35 ص221 وج45 ص199 والصواعق المحرقة ص142 وترجمة الإمام الحسين «عليه السلام» من تاريخ دمشق (بتحقيق المحمودي) ص65 ومسند أحمد ج6 ص298.

(2) ذخائر العقبى ص22 وينابيع المودة ص108 و109 و294 وراجع: نور الأبصار ص112 وإسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص107 والصواعق المحرقة ص142. ومن أراد الوقوف على خصوصيات الحديث المختلفة، فليراجع كتاب آية التطهير في أحاديث

ولعله تكرر في غير بيت أم سلمة أيضاً، كما تدل عليه الرواية التي تذكر: أن عائشة قد طلبت الدخول في الكساء، فمنعها النبي «صلى الله عليه وآله»، وأمرها بالتنحي. وكذلك الحال بالنسبة إلى زينب.

ولعل في تكرار الواقعة في بيوت أزواجه «صلى الله عليه وآله» إلماحة غير قاصرة إلى عدم شمول الآية لأية واحدة منهن.

مستفيض أم متواتر:

وقد حاول البعض التشكيك في تواتر حديث الكساء، على اعتبار: أن هذا الحديث يتضمن: أن علياً وفاطمة الزهراء «عليهما السلام» قد ناما إلى جنب رسول الله «صلى الله عليه وآله». ولا يعقل أن ينام هؤلاء أمام أعين الناس الأجانب، كما لا يعقل أن تظهر زوجة النبي «صلى الله عليه وآله» رغبتها بالنوم إلى جانب زوجها «صلى الله عليه وآله»، ومن حولهما الناس يسمعون ويرون.

ومعنى ذلك: أن هذه الواقعة قد حصلت في داخل البيت، حيث لم يكن أحد سوى النبي «صلى الله عليه وآله»، وعلي، والحسنين «عليهم السلام»، وأم سلمة حاضراً.

فلم يكن هناك أشخاص آخرون يمكنهم نقل هذه الواقعة عن مباشرةٍ وحسٍ، فتنحصر الرواية في هؤلاء.

الفريقين في مجلديه: الأول والثاني.

نعم، يمكن أن يكون عمر ابن أم سلمة الذي كان عمره حينئذٍ خمس أو ست سنوات، قد حضر الواقعة، ونقلها أيضاً عن حس.

وعليه فمن ينقلها سوى الستة المذكورين، ولم يصرح باسم واحدٍ من هؤلاء الستة، فإننا نعلم: أنه قد أسقط الواسطة.

ومما تقدم يظهر: أن حديث الكساء ليس متواتراً في جميع طبقاته، بل هو من قسم المستفيض، لأن روايته منحصرة بأربعة أشخاص من هؤلاء الستة، لأننا لم نجد رواية للنبي «صلى الله عليه وآله» ولا لفاطمة لهذا الحديث[1].

ونقول:

أولاً: لعل بعض الناس لا تكفيهم رواية علي والحسنين «عليهم السلام» وهم الأئمة المعصومون المطهرون، بل هم بحاجة إلى أن ينضم إليهم غيرهم(!!) لتصح الرواية عندهم!!.

وثانياً: إن هذه القضية ـ حسبما أسلفناه ـ منقولة عن عشرات الصحابة، بطرق وألفاظ مختلفة.

وقد ذكر الأبطحي في كتابه: آية التطهير في كتب الفريقين طائفة كبيرة من هذه الروايات.

ومن غير المعقول: أن تحذف الوسائط في جميع تلك الروايات. نعم، قد تحذف الواسطة في مورد، أو موردين، وربما في ثلاثة

---

(1) مجلة: مكتب تشيع، (السنة الثانية) عدد جمادي الثانية ص64 و 85 .

موارد، لأسباب استثنائية، وغير مطردة. وأما حذفها في عشرات الموارد، وبالنسبة لقضية بخصوصها فذلك بعيد في الغاية، بل غير معقول، ولا مقبول.

وثالثاً: إن عدداً من أولئك الرواة يصرحون بحضورهم للواقعة، ومشاهدتهم لها، أو برؤيتهم للنبي «صلى الله عليه وآله» وهو يمر بباب فاطمة «عليها السلام» أشهراً عديدة ليؤكد مضمون الآية. ومعنى ذلك هو أن الواسطة لم تحذف لا عمداً ولا سهواً.

ورابعاً: إن طائفة من الروايات قد صرح رواتها بسماعهم تصريح النبي «صلى الله عليه وآله» بنزول الآية في الخمسة الطاهرين، أو سمعوا ذلك من علي أو فاطمة، أو من الحسنين «عليهم السلام». وتواتر النقل عن هؤلاء كاف في الثبوت، فإنه إذا ثبت ذلك عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإن تكذيبه ـ والعياذ بالله ـ يكون كفراً وخروجاً عن الدين. بل وكذا تكذيب علي «عليه السلام»، الذي هو مع الحق والحق معه، وتكذيب سائر الخمسة، ينتهي إلى تكذيب النبي«صلى الله عليه وآله» أيضاً.

وخامساً: لماذا ادعى هذا الكاتب: أن في حديث الكساء، أن فاطمة «عليها السلام» قد نامت تحت الكساء إلى جانب علي «عليه السلام» والنبي «صلى الله عليه وآله» والحسنين «عليهما السلام» أمام الرجال الأجانب؟! مع أن هذا الحديث قد صرح: بأنه «صلى الله عليه وآله» قد جمعهم، وجللهم بذلك الكساء، ثم نزلت الآية الشريفة.

بل قد صرحت رواية جابر للحديث بالجلوس تحت الكساء ـ لا بالنوم ـ فقد روى جابر بن عبد الله عن علي «عليه السلام»: أنه قال للنبي «صلى الله عليه وآله» ما لجلوسنا هذا تحت الكساء من الفضل؟! وهذه هي الرواية التي اعتمد عليها ذلك الكاتب نفسه، وليس فيها ذكر للنوم لا من قريب ولا من بعيد.

الفصل الثالث:

التفسير المعقول والمقبول

الروايات لا تخالف القرآن:

وقد ادعى البعض: أن قصر الآية على علي، وفاطمة، والحسن، والحسين «عليهم السلام» يخالف نص القرآن[1].

وقال إسماعيل حقي عن حديث الكساء: لو فرضت دلالته على عدم كون النساء من «**أهل البيت**» «لما اعتُدَّ بها؛ لكونها في مقابلة النص»[2].

ونقول له ولغيره:

1 ـ قد تقدم أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صرح بقصر الآية على أصحاب الكساء، فإن كان ذلك يعتبر مخالفة لنص القرآن؛ فإن النبي «صلى الله عليه وآله» يكون أول من خالف هذا النص، والعياذ بالله.

2 ـ إننا خلافاً لهؤلاء، واتباعاً للنبي «صلى الله عليه وآله» نقول: إن ذلك ليس فقط ليس فيه مخالفة لنص القرآن، ولا حتى لظاهره، وإنما هو منسجم معه تمام الانسجام وهو مقتضى دلالة سياقه أيضاً.

---

(1) تهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208 وروح البيان ج7 ص171.
(2) روح البيان ج1 ص171.

وأما إرادة الزوجات فليس لها ما يبررها، لا على نحو الخصوص، كما ادعاه عكرمة، وأضرابه، ولا على نحو الدخول في إطلاق الخطاب، ولو مجازاً. ويتضح ذلك بالتأمل فيما يلي من مطالب:

أهل اللغة ماذا يقولون:

وبالمراجعة إلى أهل اللغة، يتضح: أن إطلاق عبارة «**أهل البيت**» على الزوجات، وكونهن مشمولات لها موضع شك كبير، إن لم نقل: إنه يمكن الجزم بخلافه، فقد قال الزبيدي:

«ومن المجاز: الأهل للرجل: زوجته ويدخل فيه الأولاد»[1].

ومعنى هذا: أن قول النبي «صلى الله عليه وآله» لأم سلمة: إنك من أهلي قد ورد على سبيل المجاز أيضاً.

وعند ابن منظور: سئل النبي «صلى الله عليه وآله»: اللهم صل على محمد وآل محمد، من آل محمد؟!

قال قائل: أهله، وأزواجه.

كأنه ذهب إلى أن الرجل تقول له: ألك أهل؟!

فيقول: لا. وإنما يعني ليس له زوجة.

قال: هذا معنى يحتمله اللسان. ولكنه معنى كلام لا يعرف إلا أن

---

(1) تاج العروس ج1 ص217.

يكون له سبب كلام يدل عليه، وذلك أن يقال للرجل: تزوجت؟!

فيقول: ما تأهلت، فيعرف بأول الكلام: أنه أراد ما تزوجت.

أو يقول الرجل: أجنبت من أهلي، فيعرف أن الجنابة لا تكون إلا من الزوجة. فأما أن يبدأ الرجل، فيقول: أهلي ببلد كذا الخ[1].

وهذا معناه أن دلالة كلمة الأهل على الزوجة إنما تكون مع القرينة لا بدونها.

والراغب الأصفهاني أيضاً قد أشار إلى أن إرادة الزوجة من لفظ «**الأهل**» إنما هو من باب الإطلاق والاستعمال، الذي هو أعم من الحقيقة، فقد قال: «وعُبِّر بأهل الرجل عن امرأته»[2].

وأخيراً فقد قال البعض: «لكن هل أزواجه من أهل بيته؟! على قولين: هما روايتان عن أحمد.

إحداهما: أنهن لسن من «**أهل البيت**»، ويروى هذا عن زيد بن أرقم»[3].

وظاهر كلام زيد: أنه ينكر ويستنكر صدق العنوان «**أهل البيت**» على الزوجات بحسب اللغة والعرف كما سنرى حين نقل كلامه مع مصادره الكثيرة، حين الكلام على القول بأن المراد بـ «**أهل البيت**»

---

(1) لسان العرب ج11 ص38.

(2) مفردات الراغب ص29.

(3) منهاج السنة ج4 ص21.

هم جميع بني هاشم.

فظهر مما تقدم: أن أهل اللغة يقولون: إن الزوجة ليست من أهل الرجل.. ودلت نفس أقوال رسول الله «صلى الله عليه وآله» لأم سلمة، وعائشة، وزينب على أنها ليست من «**أهل البيت**» ودل عليه أيضاً قول زيد بن أرقم حيث استنكر أن تكون الزوجة من أهل بيت الرجل.. إذ استدل على ذلك بأن الزوجة تكون عند الرجل الدهر، ثم يفارقها فترجع إلى أهلها وقومها فكيف تكون من أهل بيته..

بل إننا نقول: لنفترض جدلاً أن أهل اللغة يقولون بأن الزوجة أهل للرجل وأن زيد ابن أرقم لم ينكر كونها من «**أهل البيت**» لكن إخراج رسول الله «صلى الله عليه وآله» لهن، ومنعهن من الدخول تحت الكساء يدل على أن للنبي «صلى الله عليه وآله» اصطلاحاً جديداً لا بد من الوقوف عنده، والانتهاء إليه، والالتزام به ولأجل ذلك حصر «**أهل البيت**» في خمسة، فلم يشمل العباس ولا أبناءه مع أن العباس أقرب نسباً إلى النبي «صلى الله عليه وآله» من علي «عليه السلام» ونسبة علي «عليه السلام» ونسبة أبناء العباس إلى النبي واحدة أيضاً.

السياق المنسجم:

قد يرى البعض: أن ورود آية التطهير في ضمن آيات الخطاب مع النساء يبرر، دعوى اختصاص الآية بهن، أو شمولها لهن على

أقل تقدير كما سيأتي[1].

ونقول:

إننا نرجئ الكلام حول الدلالة السياقية إلى موضع آخر سيأتي إن شاء الله، ونكتفي هنا بالقول: إن سياق القرآن لا يأبى عن إرادة خصوص أصحاب الكساء بل يبقى السياق على حاله، لا ينخرم ولاينفصم، ولا يختلف، ولا يتخلف إن لم يكن هو المتعيّن، دون غيره مما ذكروه وذلك لما يلي:

الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله لا للنساء:

قال الله تعالى:

(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً).

(وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْراً عَظِيماً).

(يَا نِسَاء النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيراً).

(وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ للهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحاً نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقاً كَرِيماً).

---

(1) ستأتي مصادر هذا القول حين الكلام حول الاستدلال بالسياق على اختصاص الآية بالزوجات أو شمولها لهن.

(يَا نِسَاء النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلاَ تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً).

(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلاَ تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأولى وَأَقِمْنَ الصَّلاَةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً).

(وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللهَ كَانَ لَطِيفاً خَبِيراً).

وتستمر الآيات إلى أن نقول:

(وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ)[1].

ثم تستمر الآيات في الحديث عن النبي «صلى الله عليه وآله» ومعه، ومع المؤمنين في ما يخص شأن النبي «صلى الله عليه وآله» فلتراجع.

ونقول:

ألف: إن الظاهر الصريح المستفاد من هذه الآيات هو أن الله سبحانه:

1 ـ قد أمر نبيه الأكرم «صلى الله عليه وآله» بأن يخيِّر نساءه بين الله ورسوله، وبين الحياة الدنيا وزينتها.

---

(1) الآيات 28 ـ 37 من سورة الأحزاب.

2 - وأمره بأن يقول لهن: يا نساء النبي لستن كأحد من النساء.

3 - وأمره أيضاً بأن يقول لهن:

لا تخضعن بالقول.

وقلن قولاً معروفاً.

وقرن في بيوتكن.

ولا تبرجن تبرج الجاهلية.

وأقمن الصلاة، وآتين الزكاة.

وأطعن الله ورسوله.

4 - وبعد أن ينفذ النبي «صلى الله عليه وآله» ما طلبه الله منه، ويبلغ هذه الأوامر للنساء، يواصل الله سبحانه خطابه لمقام النبوة، وبيت الرسالة، ليخبره: بأن هذه الأوامر والنواهي التي أمره أن يبلغها لهن، إنما جاءت لأجل الحفاظ على قدسية بيت النبوة، ومهبط الوحي والتنزيل، ومختلف الملائكة.

وعلى هذا الأساس يكون: (يَا نِسَاء النَّبِيِّ لَسْتُنَّ..) استمراراً لأمر الله تعالى لنبيه «صلى الله عليه وآله» بقوله: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ..) فهو مقول القول أيضاً، علاوة على ما سبق من تخييرهن بين الدنيا والآخرة.

ب: ولو صرفنا النظر عن ذلك، لأجل الإصرار على أن قوله تعالى: (يَا نِسَاء النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ ..) إنما هو خطاب منه تعالى للنساء

مباشرة؛ فإننا نقول أيضاً: إنه لا يضر فيما نرمي إليه؛ لأنه قد جاء على سبيل الالتفات إليهن، وتكون النتيجة هي:

1 ـ أنه تعالى، قد أمر نبيه بأن يخير نساءه بين الله ورسوله، وبين الحياة الدنيا وزينتها.

2 ـ ثم التفت الله سبحانه إليهن وخاطبهن مباشرة، بعنوان أنهن منسوبات إلى النبي، لا بعنوان كونهن مجرد نساء. فأمرهن وزجرهن، وقرر لمن تأتي منهن بفاحشة مبينة: أن يضاعف لها العذاب ضعفين، ولمن تطيع الله ورسوله، أن تؤتى أجرها مرتين. وقرر أيضاً: أنهن لسن كأحد من النساء، إن التزمن جانب التقوى والورع.

3 ـ ثم عاد سبحانه وتعالى إلى خطاب مقام النبوة وبيت الرسالة من جديد، موضحاً أن سبب هذا الالتفات إلى الزوجات وعلة ما أصدره إليهن من أوامر وزواجر هو إذهاب الرجس عن هذا البيت، وتطهيره، فإن الحفاظ على قدسية بيت النبوة، ومعدن الرسالة، ومهبط الوحي،

ومختلف الملائكة ضرورة لابد منها، لحفظ الرسالة نفسها.

فالخطاب للنبي ـ كما ظهر من خلال الآيات الشريفة ـ إنما هو من حيث إنه نبي، وصاحب وحي وقداسة إلهية، لا بما هو شخص.

ومن الواضح: أن حفظ بيت النبوة والرسالة، ما هو إلا حفظ للرسالة نفسها.

فالكلام مع النساء إذن، قد جاء على طريق الالتفات إليهن، كالالتفات الذي في قوله تعالى: (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ)[1].

فيلاحظ: أن الحديث قد كان عن الله تعالى بصورة الحديث عن الغائب الرحمان ـ الرحيم ـ مالك، ثم التفت وخاطب الله تعالى مباشرة من موقع الحضور بين يديه تعالى فقال (إِيَّاكَ نَعْبُدُ).

الإرادة بماذا تعلقت؟!:

ويظهر من كلام العلماء الأبرار «رضوان الله عليهم»: أن الإرادة الإلهية المعبر عنها بقوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ..) قد تعلقت أولاً وبالذات بإذهاب الرجس، وبالتطهير[2].

ولكننا نقول:

إن الظاهر هو أنها قد تعلقت أولاً وبالذات بأمر آخر، وهو نفس الأوامر والزواجر التي توجهت إلى زوجات النبي «صلى الله عليه وآله».

بيان ذلك:

أنه تعالى قال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ). ولم يقل: إنما

---

(1) الآيات 3 ـ 5 من سورة الفاتحة.

(2) ستأتي المصادر لذلك إن شاء الله تعالى حيث الحديث حول انحصار آية التطهير بأهل الكساء.

يريد الله أن يذهب، أو إذهاب الرجس عنكم.

ولو أنه قال يريد أن يذهب الرجس عنكم لكانت الإرادة متعلقة بنفس الإذهاب؛ وذلك معناه أن الرجس موجود فيهم ويريد الله إزالته عنهم وحاشاهم «صلوات الله عليهم»، بل الصحيح هو أن الرجس ليس فيهم بل هو في غيرهم ويريد الله إزالته عن الغير حفاظاً وإكراماً لـ«**أهل البيت**» «عليهم السلام».

بيان ذلك:

أن كلمة «**إنما**» تفيد حصر المقصود والغاية من الأمر والنهي لنساء النبي «صلى الله عليه وآله» في حفظ «**أهل البيت**» وتطهيرهم.

واللام في «**ليذهب**» هي لام كي، وهي تفيد التعليل، أي أن ما بعدها يكون علة لما قبلها، كقولك: «**جئت لأكرمك**»؛ فمدخول اللام، وهو الإكرام، علة لما قبلها وهو المجيء.

فما ذكره البعض من أن متعلق الإرادة هو نفس إذهاب الرجس، ليس على ما يرام لا من حيث التركيب ولا من حيث المعنى حسبما أوضحناه. بل متعلق الإرادة شيء آخر، ويكون الإذهاب علة لتعلق الإرادة به.

وذلك الشيء الذي تعلقت به الإرادة هنا هو نفس التكاليف، والأوامر والنواهي الصادرة لزوجات الرسول «صلى الله عليه وآله»؛ فإن الله سبحانه قد أراد منهن ذلك لأجل إذهاب الرجس.

وبتعبير آخر: إذهاب الرجس عن «**أهل البيت**» علة لإرادة الله

سبحانه من زوجات النبي «صلى الله عليه وآله» ـ بالإرادة التشريعية ـ أن يفعلن كذا، أو يتركن كذا.

فلا دلالة في الآية على أن النساء من «**أهل البيت**»، بل فيها دلالة على العكس إذ لو كانت النساء داخلات في مدلول الآية لكان المناسب أن يقول: إنما يريد الله أن يذهب عنكم الرجس لأن نساءه قد صدر منهن أشياء هي من الرجس ومنها حرب الجمل بقيادة بعض نسائه «صلى الله عليه وآله».. أضف إلى ذلك أن لا رجس على الرسول «صلى الله عليه وآله» ليريد الله إزالته عنه

ويتضح ذلك بملاحظة النظائر التي استعملت فيها لام كي، بدلاً من كلمة «**أن**» في القرآن الكريم، وغيره.

فلاحظ: قوله تعالى في ذيل آية الوضوء والتيمم: (مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ)[1].

أي أن أمره تعالى لكم بالتيمم بدلاً عن الوضوء، إنما هو لأجل أن يطهركم.

فالتطهير لهم علة لإرادة هذا الأمر منهم بالإرادة التشريعية.

وفي مورد آخر، بعد أن ذكر الله تعالى بعض التشريعات والأحكام قال:

---

(1) الآية 6 من سورة المائدة.

(يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ)[1].

وقال تعالى في موضع آخر: (بَلْ يُرِيدُ الإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ)[2].

وفي مورد آخر يقول تعالى: (فَلاَ تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلاَ أَوْلاَدُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا)[3].

ومما يزيد الأمر وضوحاً: أننا نجد آيتين قد تعرضتا لأمر واحد، ولكن إحداهما قد جاءت «بأن» والأخرى «بلام كي»، التي تقدر بعدها أن.

فبعد أن ذكر الله سبحانه قول اليهود والنصارى في عزير، والمسيح، قال: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلاَ لِيَعْبُدُوا إِلَهاً وَاحِداً لاَ إِلَهَ إِلاَ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللهُ إِلاَ أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ)[4].

وقال تعالى في مورد آخر: (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الإِسْلاَمِ وَاللهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ يُرِيدُونَ

---

(1) الآية 26 من سورة النساء.

(2) الآية 5 من سورة القيامة.

(3) الآية 55 من سورة التوبة.

(4) الآيتان 31 و 32 من سورة التوبة.

لِيُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ)[1].

والسبب في اختلاف التعبير أنهم في المورد الأول (أي في سورة التوبة) قد تعلقت إرادتهم مباشرة في إطفاء نور الله، فاستعمل الله كلمة «**أن**»، وقال: يريدون أن يطفئوا.

أما في هذا المورد الأخير فقد تعلقت إرادتهم بالافتراء على الله، لأجل أن يطفئوا، فالإطفاء كان داعياً لهم، وعلة وسبباً لتعلق إرادتهم بالافتراء والكذب، فاستعمل «**اللام**» فقال: «يريدون ليطفئوا».

ثم رأيت أن الراغب الأصفهاني قد أشار إلى ذلك أيضاً، فقال: «يريدون أن يطفئوا نور الله، يريدون ليطفئوا نور الله.

والفرق بين الموضعين: أن في قوله: «يريدون أن يطفئوا»، يقصدون إطفاء نور الله. وفي قوله: «ليطفئوا» يقصدون أمراً يتوصلون به إلى إطفاء نور الله»[2].

والأمر في آية التطهير كذلك أيضاً كما أوضحناه.

الأولوية القطعية ومفهوم الموافقة:

من الأمور التي لا يجهلها أحد: أن الأولوية القطعية هي من الظهورات اللفظية التي جرى عليها القرآن، كما جرى عليها أهل اللسان في محاوراتهم، وبيان مراداتهم.

---

(1) الآيتان 7 و 8 من سورة الصف.

(2) المفردات للراغب ص305.

والأولوية القطعية، ومفهوم الموافقة هذا موجود هنا أيضاً، ويدل على عصمة «**أهل البيت**» «عليهم السلام» بشكل قاطع ونهائي.

التوضيح بالمثال:

وتوضيح ذلك بالمثال على النحو التالي:

إنه إذا كان ثمة رجل يعزّ عليك، وتهتم بالحفاظ على مقامه، وترسيخ وتأكيد احترامه، فإنك ستنزعج كثيراً إذا رأيت ولده أو غيره ممن ينتسب إليه يرتكب بعض المخالفات التي تسيء إلى سمعة أبيه، وتدفع بالناس إلى توجيه النقد إلى ذلك الأب، ولسوف تردع ذلك الولد عن فعله ذاك؛ بهدف الحفاظ على كرامة الأب، وسمعته.

أما الولد نفسه، فقد لا يكون واقعاً في دائرة اهتماماتك أصلاً، بحيث لو لم يكن ابناً لذلك الرجل لما تعرضت له، ولما وجدت الدافع القوي في نفسك لأمره ولا لنهيه.

والحال في الآيات الشريفة من هذا القبيل، فالله إنما يأمر وينهى نساء النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، لأن مخالفاتهن سوف تنعكس سلباً على أهل بيت الرسالة أنفسهم. فـ«**أهل البيت**» هم الأهم ولا يريد الله سبحانه أن ينالهم أدنى رجسٍ أو هنات، ولو من طرف خفي، كما لو كان ذلك الرجس صادراً ممن ينسبون إلى ذلك البيت نسبة مجازية، كما تقدم عن أهل اللغة عن زيد بن أرقم، وأوضحه الرسول «صلى الله عليه وآله» في حديث الكساء.

وهذا هو غاية الاهتمام بـ«**أهل البيت**»، وهو يقع في سياق

شمولهم بالعنايات والألطاف الإلهية، والتوفيقات الربانية.

ومعنى ذلك كما قلنا: أن الدلالة على الاهتمام الإلهي بطهر «**أهل البيت**»، وعدم لحوق أي رجس بهم أولاً وبالذات، لسوف تكون أشد وأعظم وأهم، وآكد وأتم.

ثم إنه إذا كان الله تعالى يريد أن يذهب حتى الرجس الذي ينسب إلى «**أهل البيت**» «عليهم السلام»، ولو بالعرض والمجاز، فإنه يريد إذهاب ما يلحق بهم «عليهم السلام» أولاً وبالذات بطريق أولى؛ فنستفيد، بمفهوم الموافقة والأولوية القطعية: أن الله سبحانه قد طهرهم ونزههم فعلاً عن الرجس، لاسيما وأن المقام مقام تعظيم لبيت النبوة، وهو يدخل في نطاق خطة إلهية، تعمل على إبعاد الرجس بكل حالاته ومجالاته، حتى ما كان منه ليس لهم فيه أي اختيار، بأن كان صادراً عن أشخاص آخرين كالزوجات.

فإذا كان الله سبحانه يبادر للمنع من حصول هذا، حتى ليقرر للزوجات ضعفي العذاب، والثواب لو بدرت منهن أية بادرة، فإن ذلك يكشف عن تصميم إلهي أكيد على أن لا يلحق «**أهل البيت**» أنفسهم رجس أصلاً، لا أولاً وبالذات ولا ثانياً وبالعرض.

ومما يشير إلى أن الأهمية إنما هي لأهل بيت النبوة لا للزوجات ـ بل هنّ كغيرهن من بني الإنسان، ما ألمحت إليه الآيات التي سبقت الآيات التي هي مورد البحث والتي تحدثت عن أن الله تعالى قد أمر نبيه بأن يخير زوجاته بين الحياة الدنيا وزينتها، فيمتعهن النبي

«صلى الله عليه وآله»، ويسرحهن سراحاً جميلاً.. وبين الله ورسوله، والدار الآخرة، فإن الله ـ والحالة هذه ـ قد أعد للمحسنات منهن أجراً عظيماً.

فهذا التخيير يشير إلى أنه ليس للزوجات أهمية مميزة، وترجيح خاص لهن.

وفي الآية أيضاً إشارة إلى أن اللواتي يخترن الله ورسوله قد كن على قسمين: محسنات وغير محسنات.

أضف إلى ذلك: أن السورة نفسها قد ذكرت بعد ذلك: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان بالخيار بين أن يرجي من يشاء منهن، وأن يؤوي إليه من يشاء.

فكل ذلك يشير بوضوح: إلى أن الأهمية الباعثة على تسجيل الموقف هنا إنما هي للنبي «صلى الله عليه وآله»، وأهل بيت النبي «صلى الله عليه وآله» بما هو نبي وقد قال الإمام الحسين «عليه السلام»: إنّا أهل بيت النبوة، ومعدن الرسالة ومختلف الملائكة.

وبيت النبوة له حالات وشؤون يجب مراعاتها وهناك تكاليف ومسؤوليات تجاهه يجب الالتزام بها. خصوصاً من قبل الزوجات وليس المراد «**أهل البيت**» بمعنى السكن ولا «**أهل البيت**» بمعنى العشيرة..

وقد أكد ذلك حين اختار أن يخاطبه بالقول: يا أيها النبي قل لأزواجك ويخاطبهن بالقول: يا نساء النبي ولم يقل: يا نساء الرسول

أو نحو ذلك ولم يقل: أيتها النساء أو يا محمد، حتى لا يفهم الأمر على أنه حديث معه كشخص من الناس أو يقال إن الهدف هو الحفاظ على ثقة الناس به وانقيادهم له كرسول، من خلال سلوك زوجاته.

كل ذلك يدل على أن الأمر والزجر للزوجات لا لخصوصية وامتياز ذاتي لهن، إذ قد ظهر من الآيات أنه يعاملهن معاملةً عادية جداً.

بل الخصوصية هي للنبي «صلى الله عليه وآله»، بما هو نبي وهي التي توجب الحفاظ عليه ولأجل ذلك قرر سبحانه أن يكون العذاب والثواب لزوجاته ـ هذا النبي بما هو نبي ـ ضعفين في صورة المخالفة والموافقة، حتى إنهن إذا خرجن عن صفة الزوجية للنبي بما هو نبي، فإنهن كما دلت عليه آية التخيير يصبحن كسائر النساء الأُخريات.

ولأجل ما ذكرناه بالذات كان التهديد الإلهي للتين تظاهرتا على النبي «صلى الله عليه وآله» بالطلاق، ثم ضرب لهن مثلاً بامرأتي نوح ولوط، وما كان لهما من المصير الذي انتهتا إليه.

هذا.. ونلاحظ أخيراً: أن القرآن قد تحدث في موارد متعددة عن زوجات الرسول بطريقة تُظهر أنهن لسن في منأى عن ارتكاب الذنب، فلتلاحظ آيات سورة الأحزاب، والطلاق، والتحريم.

وقد حكى سبحانه عن صدور مخالفات كبيرة من بعضهن، ولم يمنع من صدور المزيد من ذلك في المستقبل، كما قد حصل ذلك

بالفعل ممن خضن منهن حروباً قتلت فيها الألوف من النفوس المسلمة والبريئة، دونما سبب معقول، أو مقبول.

أما «**أهل البيت**» فقد تحدث الله تعالى عنهم في هذه الآية، وعلى لسان نبيه في عشرات المواقع والمواضع بطريقة مباينة تماماً، لحديثه عن الزوجات فأوضح أن الله سبحانه قد عصمهم وطهرهم، كما أنه «صلى الله عليه وآله» قد جعلهم بأمر الله عِدْلاً للقرآن، وسفينة للنجاة، والعروة الوثقى، إلى غير ذلك مما يظهر بملاحظة النصوص المشهورة والمتواترة، والتي تفوق حد الحصر والعدّ.

وبذلك كله ظهر أنه تعالى يريد بأوامره للزوجات أن يتوسل إلى إذهاب الرجس عن «**أهل البيت**»، وقد جاء التعبير بالإذهاب لا بالإزالة ربما ليشير إلى أن الرجس ليس فيهم وإنما هو يتوجه إليهم عن طريق غيرهم، فيحل في غيرهم «كالزوجات» لينسب إليهم بالعرض والمجاز خصوصاً وأن النبي المعصوم بالقطع واليقين من جملتهم..

الإرادة تشريعية:

ومن المعلوم: أن الإرادة على نحوين:

تكوينية: وهي التي تتعلق بفعل المريد نفسه، أي بتكوين الشيء وإيجاده. كالإرادة الإلهية التي تعلقت بإيجاد الزرع والشجر والشمس والقمر.

وتشريعية: وهي التي تتعلق بفعل الغير، على أن يصدر العمل

منه باختياره.

وقد اتضح مما تقدم: أن الإرادة الملحوظة في الآيات أولاً وبالذات. لم تتعلق بإزالة الرجس مباشرة لكي تكون إرادة تكوينية بل هي إرادة تشريعية تعلقت بأوامر وزواجر موجهة إلى زوجات الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله».

وهي إرادة منبثقة عن إرادة أخرى ـ سيأتي الحديث عنها إن شاء الله ـ تعلقت بإذهاب الرجس عن «**أهل البيت**»، وتطهيرهم إلى درجة العصمة. والإرادة الأولى قد دلت عليها الآية صراحة أما الإرادة الثانية فقد دُلّ عليها بمفهوم الموافقة، والأولوية القطعية.

الإرادة التشريعية أولى وأدل:

ولاشك في أن الإرادة التشريعية أشد وآكد، وأكثر رسوخاً وجديةً من إرادة التكوين، في دلالتها على عظيم فضل «**أهل البيت**» «عليهم السلام» وذلك لأن الله سبحانه وهو في مقام جلاله وعزته يهتم بأن لا يلحق بيت النبوة ـ لا العشيرة ولا بيت السكنى ـ وهم الخمسة أصحاب الكساء أدنى شيء يوجب حزازة وإساءة إليهم ولو من طرف خفي ولو بالانتساب المجازي إليهم، بل هو يضع أحكاماً إلزامية يلزم بها أناساً آخرين ليسوا منهم بل لهم بهم علقة عرضية بسبب مصاهرة توجب الاختلاط بهم. فيأمر أولئك الأغيار وينهاهم ثم يعاقبهم على مخالفة أوامره وزواجره فذلك يكشف عن درجة الاهتمام بأولئك الناس الذين يريد الحفاظ عليهم.

أما لو كانت الإرادة تكوينية وقد تعلقت بإذهاب الرجس عنهم فإنها لا تدل على عظيم فضلهم عنده، إذ لو فرضنا أن إرادة التكوين قد تعلقت بخلق شيء بعينه فإن ذلك لا يدل على عظمة ذلك المخلوق.

وإرادة خلق الذباب لا تدل على عظمة الذباب بل تدل على الحاجة إليه. كما أن حاجتنا إلى سائق سيارة لا تدل على عظمة ذلك السائق ولا على قداسته نعم قد يكون لذلك السائق قداسته لأسباب أخرى غير مجرد كونه سائقاً.

والأمر هنا كذلك، فإنه حينما يشرع الأمر والنهي لأناس آخرين ويبيّن أنه يضاعف العقاب على المخالفة من أجل الحفاظ على غيرهم فإن العظمة لذلك الغير تصبح ظاهرة ولا حاجة إلى الاستدلال عليها بأكثر من ذلك.

بل قد يقال: لو كانت الإرادة في الآية تكوينية تتعلق بإزالة الرجس عنهم فإن ذلك قد يكون على العجز والضعف أدل، لدلالتها على الحاجة إلى التدخل الإلهي للمساعدة، وهذا التدخل كما يمكن أن يكون للتكريم، كذلك يمكن أن يكون لظهور الحاجة والضعف.

الخبر الصادق والشهادة الإلهية:

والحاصل: أن الآية تتضمن إخباراً عن أن الله سبحانه يرعى «**أهل البيت**»، ويريد تطهيرهم من كل رجس، حتى ما كان منه ثانياً وبالعرض.

وذلك يعني: أنهم قد حصلوا على الطهارة التامة بالفعل،

فاستحقوا منه هذه العناية التامة وهذا التكريم العظيم فاختصاصهم بهذه العناية الإلهية يتضمن إخباراً صادقاً وشهادة إلهية[1] بأنهم حاصلون على مزية الطهر، ونفي الرجس، دون كل من عداهم، إلى درجة العصمة التي صرح بها الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» ـ مستشهداً بهذه الآية «**آية التطهير**» بالذات حيث قال: «فأنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب»[2].

وفي دعاء عرفة يقول الإمام زين العابدين «عليه السلام»: «وطهرتهم من الرجس والدنس تطهيراً بإرادتك، وجعلتهم الوسيلة»[3].

وكلام الأئمة «عليهم السلام» في أن الله تعالى قد أذهب الرجس عن «**أهل البيت**» وطهرهم تطهيراً فعلاً كثير جداً، لا مجال لاستقصائه، فراجع أدعيتهم، ومجادلاتهم مع المنكرين لفضائلهم وغيرها[4].

---

(1) وقد نص أمير المؤمنين «عليه السلام» على أنها تضمنت شهادة إلهية بالطهارة في خطابه لأبي بكر في أمر فدك، فراجع: علل الشرايع ج1 ص191 والاحتجاج للطبرسي ج1 ص123 وتفسير القمي ج2 ص156 و157.

(2) ستأتي مصادر هذه الحديث في أواخر هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

(3) راجع الصحيفة السجادية الدعاء رقم47.

(4) راجع: آية التطهير في أحاديث الفريقين، المجلد الأول والثاني.

التطهير لا يشمل النساء:

وبعد.. فقد اتضح من جميع ما قدمناه: أن آية التطهير لا تشمل زوجات رسول الله ولا تنطبق إلا على أهل الكساء، إذ إنها قد دلت على عصمة «**أهل البيت**» «عليهم السلام» من كل ذنب، والفقرات المتعلقة بنساء النبي «صلى الله عليه وآله»، قد قررت إمكان صدور الذنب منهن.

بل وتوقع وقوعه من بعضهن أيضاً، كما ربما يشير إليه الوعيد بمضاعفة العذاب ضعفين، وقوله تعالى: (لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ) ثم علق ذلك على التقوى فقال: (إِنِ اتَّقَيْتُنَّ) وأوضح من ذلك وأقربه إلى التوبة، قوله تعالى: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ).. وهي الآية التي كان المسلمون يواجهون بها عائشة حين خرجت لحرب علي «عليه السلام».

ولبيان ما نرمي إليه في توضيح المراد من الآية، نقول:

إن كلمة «**إنما**» تثبت ما نفته «**ليس**» عند الزجاج وغيره، كقوله تعالى: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ)، ومتعلق التطهير، وهو الرجس، مطلق محلى بـ «**أل الجنسية**» فالآية تفيد نفي ماهية جنس الرجس بنحو العام الاستيعابي المجموعي عن «**أهل البيت**».

كما أن المقام مقام تشريف وتكريم، ويقصد فيه التأكيد التام، ولأجل ذلك نراه تعالى قد نص على التطهير بعد ذكره إذهاب الرجس، مصدّراً بأداة الحصر، ثم أكده بالمصدر الذي هو مفعول

مطلق، وهو كلمة «**تطهيراً**» منوناً بتنوين التعظيم، أو التنكير، ليذهب الذهن فيه كل مذهب.

كل ذلك ليفيد ـ على حد تعبير السمهودي: أن إرادته تعالى، منحصرة على تطهيرهم، ثم أكده بما يدل على أن طهارتهم طهارة كاملة، وفي أعلى مراتب الطهارة[1].

وكل ما ذكرناه لا يتناسب مع القول بأن الإرادة في الآية المتعلقة بإذهاب الرجس مجرد إرادة تشريعية قد دل عليها بمفهوم الموافقة حسبما تقدم بيانه، فيكون المعنى أن الله سبحانه يريد من «**أهل البيت**» تشريعاً أن لا يفعلوا ما فيه رجس والسبب في أن ذلك لا يتناسب مع ما ذكرناه هو: أن الله سبحانه وتعالى يريد للبشر جميعاً أن يعملوا بالتكاليف والأحكام، ولا يرضى منهم بالتخلف ولو في مورد واحد، ولا ينحصر ذلك في زوجات النبي «صلى الله عليه وآله»، ولا في «**أهل البيت**» «عليهم السلام»، فلا يبقى مبرر لهذا الحصر، وذلك التأكيد، ولا معنى للتشريف والتكريم، وإفادة امتيازهم عن كل احد، بأمرٍ لا اختصاص لهم به.

ولأجل ذلك نجد عدداً من العلماء، قد قال: إن الإرادة في آية التطهير هي إرادة تكوينية، يستحيل انفكاكها عن تحقق المراد،

---

(1) راجع نص عبارة السمهودي في ينابيع المودة ص109.

فيستحيل لحوق الرجس بهم، وانفكاك الطهارة عنهم[1].

بل لقد استفادوا من الآية عصمة «**أهل البيت**» حتى عن السهو والخطأ والنسيان وسيأتي بيان ذلك، إن شاء الله تعالى.

ونحن نوافقهم على ذلك ولكننا نخالفهم في قولهم بأن الإرادة تكوينية..

توضيح حول اختيارية العصمة:

وبعد أن اتضح: أن الإرادة الملحوظة في الآية أولاً وبالذات والمصرح بها بكلمة «يريد»، هي الإرادة التشريعية، ولكنها منبثقة عن إرادة أخرى تكوينية متعلقة بنفس التطهير لـ«**أهل البيت**» «عليهم السلام»، والتي ينتج عنها حقيقة: أنهم «عليهم السلام» معصومون من الذنوب بالفعل ـ نعم بعد وضوح ذلك ـ فإن السؤال الذي يلح بالإجابة عليه هنا هو: هل هذه العصمة اختيارية؟! أم أنها مخلوقة فيهم، بصورة جبرية! بحيث لا يمكنهم التخلف عن الخير، ولا التصدي لفعل الشر تكويناً؟!

والجواب:

---

(1) راجع في كون الإرادة تكوينية، وغير ذلك من خصوصيات ذكرناها: متشابه القرآن ومختلفه ج2 ص52 والتبيان ج8 ص308 ومجمع البيان ج8 ص357 والبحار ج35 ص233 وتأويل الآيات الظاهرة ج2 ص456 والأصول العامة للفقه المقارن ص149 و150.

إنه لا شك في أن العصمة من الذنب وغيره[1] اختيارية، وليس فيها أي نوع من أنواع الإكراه والإجبار ولولا ذلك لبطل الثواب والعقاب، ولزمت محاذير أخرى، ونوضح ذلك في ما يلي:

إن الله تعالى هو الذي يفيض الوجود على الناس، وعلى أفعالهم ولكن العباد هم الذين يختارون أفعالهم ويبادرون إليها. والله لا يبخل بإفاضة الوجود عليهم وعليها.

فآية التطهير تفيد: أنه تعالى قد علم أن الأئمة لا يختارون إلا ما شرعه الله ويرضاه.

وذلك بسبب ما زودهم الله تعالى به من استعدادات ذاتية، وملكات نفسانية، وتوفيقات إلهية، وإمدادات غيبية. وبسبب أن عقولهم راجحة وفطرتهم معتدلة، وميزاتهم متوازنة وبسبب معرفتهم بما هو حق وباطل، وبما هو حسن وقبيح، بجلال الله وعظمته، وقدرته وسائر صفاته جل وعلا، نعم بسبب ذلك كله يسعون إلى نيل الكمالات، وإلى الحصول على أسمى الدرجات، والله لا يبخل عليهم لتنزه ساحته عن البخل، فيفيض عليهم من نعمه ويغمرهم بفيض كرمه على قاعدة:

---

(1) قد أوضحنا في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»، بعد الحديث عن غزوة بدر: أن العصمة عن السهو والخطأ والنسيان إختيارية أيضاً، فضلاً عن العصمة عن الذنوب والقبائح.

(وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ)[1].

(وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ)[2].

إذن، فالله سبحانه إذا كان يعلم: أنهم لا يختارون، إلا ما هو حسن وجميل، وما هو حق، وصلاح وفلاح، وأنه سوف يستجيب لإرادتهم تلك باستمرار ولن تتعلق إرادته التكوينية إلا بهذا النوع من الأفعال المرضية، والمحبوبة له تعالى، فيصح أن يخبرنا تعالى ـ بواسطة مفهوم الموافقة في الآية الكريمة، كما تقدم ـ عن أنه سوف لن يريد بالإرادة التكوينية إلا إذهاب الرجس والتطهير لهم.

تماماً كما هو الحال في الأنبياء الذين هم معصومون أيضاً، فإن الله لا يريد بالإرادة التكوينية إلا ما يختارونه هم.. وهم لا يختارون إلا ما هو خير وصلاح، وفلاح، ونجاح.

والسر في عدم اختيارهم إلا ما شرعه الله ويرضاه، أن الإنسان حيث يكون على درجة من الخلوص والصفاء، لم تنجسه الجاهلية بأنجاسها، ولم يرث عن سلفه إلا الخصال الحميدة، والمزايا الفريدة، وقد تهيأ له أن يتربى خير تربية، وحصل على أفضل المزايا الأخلاقية والإنسانية، وكان على درجة عالية من التعقل والوعي، والمعرفة بالله، وبشرائعه وأحكامه، مع سلامة في الفطرة، وتوازن

---

(1) الآية 17 من سورة محمد.

(2) الآية 69 من سورة العنكبوت.

في المزايا، ومع قوة في الإرادة، فإنه سوف لا يفكر في الإقدام على أي قبيح. بل هو سوف ينفر من ذلك، ويتأذى منه، مع أن له تمام الاختيار والحرية، والقدرة على أن يفعل أو لا يفعل.

ولكنه حيث يراه منافياً لإنسانيته، وموجباً للنقص والتلاشي لكمالاته وخصائص شخصيته؛ فإنه لا يقدم على ارتكاب ذلك الأمر القبيح مهما كانت الظروف، وأياً كانت الأحوال، تماماً كما (وَلاَ يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً)[1]. مع قدرته تعالى على ذلك، والسبب هو منافاة ذلك لمقام ذاته الأقدس، ولكماله، وعدله، ولألوهيته سبحانه.

وكما لا يقدم الإنسان العاقل والمتوازن على شرب السم. وكما لا يقدم الطفل على وضع يده في النار، وكما لا تقدم الأم على ذبح ولدها، ولا على فعل كثيرٍ من الأشياء التي يرى الإنسان: أن فعلها مخل بكرامته، وبشخصيته.

فاتضح: أن مراد علمائنا من قولهم: إن الإرادة في آية التطهير تكوينية لا تشريعية هو ذلك، وليس المراد: أن العصمة مخلوقة فيهم بصورة إجبارية، بحيث يفقدون معها القدرة على المخالفة هنا، والموافقة هناك.

خروج الآية عن مورد البحث:

ونحن، وإن كنا قد قلنا، إننا قد لا نمنع من أن يكون ما أراده

---

(1) الآية 49 من سورة الكهف.

علماؤنا الأبرار «رضوان الله تعالى عليهم» صحيحاً، ولكننا أوضحنا أيضاً أننا نرى: أن للآية الشريفة التي هي مورد البحث منحى آخر، وأنها بدلالتها اللفظية لا تتلاءم مع محذور الجبر، ولا تلتقي معه ولا هي ناظرة إليه، لا من قريب، ولا من بعيد، إذ أن الإرادة فيها التي دُلّ عليها باللفظ هي التشريعية، وأما الإرادة التكوينية فقد دُلّ عليها بمفهوم الموافقة، وهي لم تتعلق بفعل الإنسان أصلاً، ونعود فنوضح ذلك فيما يلي:

إننا نستفيد من إسناد الإذهاب والتطهير إلى الله سبحانه، في قوله: (يُذْهِبَ) وَ (يُطَهِّرَكُمْ) ثم من العدول في الآية عن التعبير بـ «**يريد أن يذهب**» إلى التعبير بـ (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ): أنه تعالى قد تعلقت إرادته أولاً وبالذات بإذهاب الرجس، وإبعاده. لا بإجبار «**أهل البيت**» وقهر إراداتهم ومنعها من التحرك نحو الرجس.

بل هو تعالى يريد أن يقذف بالرجس ويرمي به بعيداً عنهم «عليهم السلام»؛ فإن قربه منهم وقربهم منه مبغوض له تعالى، على حد قوله تعالى: (وَلاَ تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ)[1].

وقوله تعالى: (وَلاَ تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاء سَبِيلاً)[2].

وثمة آيات عديدة أخرى تشير إلى ذلك.

---

(1) الآية 151 من سورة الأنعام.

(2) الآية23 من سورة الإسراء.

فالله سبحانه قد أراد أن يبعد الرجس وكل العيب عن «**أهل البيت**»، ولو ثانياً وبالعرض كالذي يصدر من زوجات النبي «صلى الله عليه وآله»، اللواتي لسن حقيقة من «**أهل البيت**». وذلك إظهاراً لكرامتهم، وليزيد من درجة الحصانة تجاه ذلك الأمر المبغوض، حيث لا تبقى أية حالة من الملابسة له، أو استنشاق روائحه والعيش في أجوائه. هذا بالإضافة إلى الحصانة الكامنة فيهم «عليهم السلام»، عن طريق معرفتهم بالله سبحانه، وقوة ورسوخ ملكاتهم، فلا يختارونه، ولا يفكرون فيه، بل ويتأذون منه وينفرون عنه. رغم أن إرادتهم طليقة وحرة، ولا يمارس أحد عليها أي ضغط أو إكراه، كما أوضحناه فيما سبق..

خلاصة وتوضيح:

وآخر توضيح لنا هنا:

إن هناك إرادة تشريعية في الآية، وقد تعلقت بالأوامر والزواجر الموجهة إلى زوجات رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو ما تعلقت به كلمة: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ).

وهي منبثقة عن إرادة تكوينية تعلقت بإبعاد الرجس عنهم، والتطهير لهم. ونستفيد هذه الثانية بالدلالة عليها بمفهوم الموافقة المستند إلى الإشعار بها من خلال نسبة إذهاب الرجس والتطهير في قوله تعالى: (يُذْهِبَ عَنْكُمُ) و (يُطَهِّرَكُمْ) إلى الله سبحانه. لأن الفاعل لكلا الفعلين المذكورين إنما هو ضمير عائد للفظ الجلالة المتقدم في

(إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ).

ولكن هذه الإرادة التكوينية له تعالى، إنما تعلقت بإبعاد الرجس وبالتطهير. ولم تتعلق بنفس الفعل الصادر عن «**أهل البيت**»؛ حيث إنه تعالى لم يقل: يريد الله أن يجعلكم تفعلون هذا وتجتنبون ذاك مثلاً؛ لتكون إرادتهم مقهورة لإرادته سبحانه تعالى التكوينية.

بل تعلقت بإبعاد الرجس عنهم، بتوجيه الأوامر والنواهي لغيرهم إكراماً لهم، مع إبقاء إرادتهم حرة طليقة، من دون أدنى تعرض لها. بل قد صرف النظر عنها بالكلية، حسبما أسلفناه.

وآخر ما نشير إليه هنا هو أننا نلاحظ: أنه تعالى قد علق طهارة النساء على إرادتهن فقال: (إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا..) وقال: (إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ..).

ولكنه تعالى حين تحدث عن طهارة «**أهل البيت**»، فإنه قد جعل طهارتهم متعلقاً لإرادته هو سبحانه وتعالى، سواء الإرادة التشريعية، المصرح بها في قوله تعالى: (يُرِيدُ اللهُ) من خلال الأوامر الموجهة إلى النساء أو التكوينية المتعلقة بالتطهير وإبعاد الرجس عن «**أهل البيت**» «عليهم السلام»، والمدلول عليها بمفهوم الموافقة، مع الإلماح إليها بإسناد التطهير وإذهاب الرجس إليه تعالى.

الإمامة في آية التطهير:

ولا يفوتنا هنا التنبيه إلى أنه ربما يكون السر في إصرار البعض على التصرف في مدلول الآية، رغم وجود الروايات الصحيحة

والمتواترة التي تؤكد اختصاصها بالخمسة أصحاب الكساء، هو خشيتهم من التقدم خطوة أخرى باتجاه ربط الآية بموضوع الإمامة، فإن ذلك لسوف يتسبب في إيجاد إحراجات كبيرة لهم، ولأولئك الذين يريدون إبعاد أهل بيت النبوة «عليهم السلام» عن موضوع الإمامة، ليتسنى لهم إثبات شرعية خلافة وإمامة الذين استأثروا بهذا الأمر لأنفسهم، رغم النصوص الكثيرة جداً والمتواترة في أكثر من مورد، وأكثر من مناسبة على ضد ما يريدون، وعلى خلاف ما يشتهون.

ويتأكد هذا الإحراج فيما يواجهونه من إصرار أكيد من قبل «**أهل البيت**» «عليهم السلام»، على أن الإمامة حق لهم، دون كل من سواهم، وقد شاع هذا الأمر عنهم وذاع، إلى حدٍ لا يمكن لأحد أن يرتاب أو أن يشكك فيه.

فإذا كانوا مطهرين بنص هذه الآية الشريفة، فلابد من قبول كل ما يقولونه وينقلونه حول هذا الأمر، وسواه، والتسليم والبخوع لهم فيه.. وذلك يعني وضع علامة استفهام كبيرة حول شرعية خلافة الآخرين.

وهذا ما لا يمكن لهؤلاء أن يتصوروه، أو أن يفكروا فيه، في أي من الظروف والأحوال.

ولأجل ذلك فلا مانع لدى هؤلاء من التلاعب بالآية القرآنية والتشكيك، والتصرف في دلالتها، كما لا مانع من ردّ الروايات المتواترة والصحيحة والصريحة، أو التمسّك في مقابلها بما هو أوهى

من بيت العنكبوت، كما سنرى.

لا يمسّه إلا المطهرون:

وفي اتجاه آخر، فإننا نجد بعض العلماء يقول:

إننا إذا راجعنا تفسير آية: (إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ لاَ يَمَسُّهُ إِلاَ الْمُطَهَّرُونَ)[1].

فإننا نجد: أن تفسيرها الذي هو الأقوى عند العلماء والأوفق بسياق الآيات: هو أن المراد بمس القرآن نيل معانيه، والوصول إليها، والوقوف عليها، وذلك لا يكون إلا للذين طهرهم الله سبحانه، وهم «**أهل البيت**» وأصحاب الكساء خاصة دون كل من عداهم..

ومعنى ذلك: هو أنهم حين جعلهم الله عدلاً للكتاب في حديث: إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً، كتاب الله وعترتي أهل بيتي. فإنما أراد بذلك أن يكونوا دون سواهم هم الذين يفسرون القرآن للناس، وأن يكونوا القائمين على دين الله، وتطبيق أحكامه، ونشر تعاليمه، وذلك هو ما يراد من الإمامة والخلافة بعده «صلى الله عليه وآله».

---

(1) الآيات 77 ـ 79 من سورة الواقعة.

الفصل الرابع:

الظهور السياقي بين الأخذ والرد

عود على بدء :

لقد اتضح مما تقدم: أن توجيه الخطاب لـ«**أهل البيت**» الذين هم أهل الكساء، ليس فيه مخالفة للسياق القرآني، بل هو موافق له، ومنسجم معه. دون أدنى لبسٍ، أو شبهة.

ونزيد في توضيح هذا الأمر بالإشارة إلى بعض الخصوصيات، فنقول:

ألف: إن السياق إنما يكون دليلاً وحجة في صورة ما لو علم أن المتكلم بصدد بيان موضوع واحد، من مبدأ كلامه إلى نهايته؛ ليكون بعض كلامه قرينة على البعض الآخر. فإذا ورد ما يخالف ذلك، فإنه يكون مخالفاً للظهور السياقي، ويكون فيه ـ أحياناً ـ إخلال بالناحية البلاغية، والبيانية.

ب: وربما لا يكون المتكلم بصدد بيان أمر واحدٍ، وإنما هو يذكر أموراً متعددة ومختلفة. ومتخالفة في موضوعاتها وأحكامها، وإن كانت تدخل في نطاق غرض عام وجامع ـ يكون هو الجامع بين متفرقاتها، والمؤلف لمختلفاتها كالدين أو الشريعة مثلاً ـ ففي هذه الحالة لا يكون التعرض للموضوعات المختلفة، لا يكون خلافاً للظهور السياقي، ولا يخل بالناحية البيانية والبلاغية، إلا إذا تعرض

لبيان أمر لا يدخل في ذلك الغرض الأقصى، والعام، والجامع، كما هو واضح.

ج: إن وحدة السياق لا تلازم وحدة الموضوع والحكم؛ فإن الأسلوب البياني قد يفرض التعرض لبيان بعض الحيثيات، التي لها مساس بما هو محط النظر، وإن اختلفت عنه في طبيعتها وماهيتها.

وقد روي عن أبي جعفر «عليه السلام» أنه قال: ليس شيء أبعد من عقول الرجال من القرآن؛ إن الآية لتكون أولها في شيء، وآخرها في شيء، وهو كلام متصل يتصرف على وجوه[1].

وعن أبي عبد الله «عليه السلام»: يا جابر، إن للقرآن بطناً، وللبطن ظهراً، وليس شيء أبعد من عقول الرجال منه: إن الآية لينزل أولها في شيء، وأوسطها في شيء، وآخرها في شيء، وهو كلام متصرف على وجوه[2].

ومن اللافت: أن المثال الذي قدمه الأئمة «عليهم السلام» في هذا الصدد هو نفس آية التطهير، التي هي موضع البحث، فقد روي عن أبي جعفر «عليه السلام» أنه قال: ليس شيء أبعد من عقول الرجال من تفسير القرآن، إن الآية ينزل أولها في شيء، وأوسطها في شيء،

---

(1) هذا المضمون موجود في البحار ج89 ص95 وراجع الوسائل ج18 ص142 و150 وتفسير العياشي ج1 ص12 والمحاسن للبرقي ص300.

(2) راجع: وسائل الشيعة ج18 ص150 وتفسير العياشي ج1 ص11.

وآخرها في شيء، ثم قال:

(إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً). من ميلاد الجاهلية[1].

ولكن ذلك لا يعني: أن لا تكون هناك جامعة كلية وعامة تكون تلك الموضوعات المختلفة كلها داخلة فيها..

وبعد ما تقدم نقول:

قد ذكرنا في الفصول المتقدمة ما يوضح: أن آية التطهير هي من القسم المذكور في فقرة: «**ألف**» إذ أن الآيات قد جاءت لتخاطب النبي «صلى الله عليه وآله»، وتطلب منه أن يبلغ زوجاته بعض الأوامر والزواجر، بهدف الحفاظ على البيت النبوي الشريف.

ويمكن تطبيق القسم الثاني المذكور في الفقرة «**ب**» على آية التطهير أيضاً؛ إذا لاحظنا: أن الجامع العام وهو الحفاظ على «**أهل البيت**» «عليهم السلام»، استدعى إصدار أوامر ونواهي مختلفة للزوجات، مع أن الكلام متصل، وله سياق واحد.

الإلتفات والاعتراض:

ولو أننا قبلنا: أن الخطاب لم يكن موجهاً إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، ولا لبيت النبوة والرسالة، بل كان موجهاً للنساء من أول الأمر.

---

(1) تفسير العياشي ج1 ص17 والبحار ج89 ص110.

فإننا نقول:

إن ذلك لا يوجب أن تكون آية التطهير خاصة، بل ولا حتى شاملة للنساء، إذ أن ثمة طريقين آخرين يؤديان إلى تخصيص الآية الكريمة بأصحاب الكساء، ولا يختل السياق القرآني، ولا يلزم التكذيب للرسول «صلى الله عليه وآله» في إصراره المتواصل على خروج النساء عن مفاد الآية. وهذان الطريقان هما:

1 ـ الالتفات:

فإن الالتفات هو من الأساليب البيانية، التي جرى عليها الناس في محاوراتهم.

وهو يعطي الكلام جمالاً، ورونقاً، وإشراقاً. وله أيضاً فوائد جليلة لأنه يشد السامع، ويثير انتباهه، ويجعله يتطلع لمعرفة هذا الجديد، وإلى سماع المزيد.

وقد استخدم القرآن هذا الأسلوب في كثيرٍ من الموارد، حتى في فاتحة الكتاب، كما تقدم، وكما يكون الالتفات من الغيبة للخطاب كما ورد في سورة الفاتحة، أو عكسه كذلك قد يكون من شخص لآخر كما في قوله تعالى: (يُوسُفُ أعْرِضْ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنْبِكِ).

وحكمة هذا الالتفات في آية التطهير: هو الإشارة إلى أن تأديب الزوجات إنما هو من توابع إذهاب الرجس والدنس عن «**أهل**

البيت»، وإكراماً لهم حتى لا يلحقهم بسببهن وصمة أو عيب[1].

2 ـ الاعتراض:

ولنا أن نعتبر قوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ..) جملة اعتراضية، إذا صححنا ورود الاعتراض في آخر الكلام، أو اعتبرنا الآيات سابقاً ولاحقاً كلها ذات وحدة واحدةً، جاءت الجملة الاعتراضية فيما بينها؛ للإشارة إلى حيثيات ودوافع الحكم الوارد في الفقرات السابقة واللاحقة.

وهذا الاعتراض ليس فقط قد جاء معقولاً ومقبولاً، بل هو راجح ومطلوب، بل ضروري أيضاً؛ لحكمة ونكتة، وهي بيان هذا الأمر الهام والخطير، أعني أن الإرادة الإلهية قد تعلقت بتطهير «**أهل البيت**»، ثم هو لبيان الفرق الشاسع بين أهل بيته الحقيقيين، وبين الزوجات اللواتي لا يصح توهم أنهن في مستوى أهل بيت النبوة في العصمة والطهارة.

وبعد هذا فإن الجمل الاعتراضية كثيرة في القرآن، وقد قال تعالى:

(فَلَمَّا رَأى قَمِيصَهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنْبِكِ)[2].

---

(1) راجع: نفحات اللاهوت ص85 ودلائل الصدق ج2 ص72.

(2) الآيتان 28 و 29 من سورة يوسف.

وقال تعالى: (وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ)[1].

وقال تعالى: (وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً..) إلى أن قال: (يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ)[2].

وأمثال ذلك في القرآن ليس بعزيز.

مخالفة السياق لأجل القرينة:

ولنفترض: أن السياق القرآني يؤيد كون الخطاب للنساء، فإن رفع اليد عن الظهور السياقي، الذي هو أضعف الظهورات، لأجل وجود قرينة بل قرائن داخلية وخارجية على خلافه، ليس فيه أي محذور.

وقد ظهر وسيظهر وجود قرائن عديدة في الآيات نفسها، ووجود روايات متواترة صحيحة وصريحة تعين «**أهل البيت**» في من سوى الزوجات، أي في خصوص أهل الكساء، وليس في ذلك أية مخالفة للأسلوب البلاغي والبياني، فقد تعودنا من البلغاء الإشارة إلى العديد من المطالب في كلامهم الذي يوردونه في مقام واحد، وفي سياق

---

(1) الآية 76 من سورة الواقعة.

(2) الآيات 13 - 16 من سورة لقمان. وليراجع حول الالتزام بالاستطراد والاعتراض: تفسير القمي ج2 ص193 / 194 والكلمة الغراء (مطبوع مع الفصول المهمة) ص213 / 214 ونهج الحق (هامش) ص174.

واحد، إذا كان له جهة كلية عامة وجامعة.

السياق واختلاف الضمائر:

ومن القرائن الذي ذكرت على أنها توجب رفع اليد عن الظهور السياقي.

اختلاف الضمائر في الآية:

فيلاحظ هنا تذكير الضمير في آية التطهير، في: «عنكم» و «يطهركم»، مع أن الضمائر الواردة في السابق واللاحق هي ضمائر الإناث: «وقرن في بيوتكن» و «لا تبرجن» و «أقمن الصلاة» و «آتين» و «أطعن»، وغير ذلك[1].

---

(1) راجع: التسهيل لعلوم التنزيل ج3 ص137 والكلمة الغراء (مطبوع مع الفصول المهمة) ص213 و 214 والتبيان ج8 ص38 والمواهب اللدنية ج2 ص123 عن زيد بن علي وكذا في البحار ج35 ص207 والبرهان (تفسير) ج3 ص319 ونفحات اللاهوت ص85 وهامش نهج الحق ص174 وتفسير القمي ج2 ص193 و 194 وفتح القدير ج4 ص279 ومشكل الآثار ج1 ص338 و339 والمعتصر من المختصر ج2 ص267 والصراط المستقيم ج1 ص185 ونوادر الأصول ص266 وإحقاق الحق للتستري ج2 ص566 والميزان (تفسير) ج16 ص310 وأضواء على متشابهات القرآن ج2 ص117 والأصول العامة للفقه المقارن ص158.
وجوامع الجامع ص372 تعليقات السيد محمد علي القاضي (في الهامش) ونظرية الإمامة ص182 عن المناظرات للكاظمي ص9 وراجع أيضاً:

بل لقد اعتبر البعض هذا دليلاً على عدم إرادة النساء في الآية.

واعتبره البعض الآخر: أنه يدل على عدم اختصاص آية التطهير بهن، على خلاف ما ادعاه عكرمة ونسب إلى غيره من اختصاص الآية بالنساء[1].

توجيهات لا تجدي:

وقد دافع القائلون بشمول الآية للنساء، واختصاص الخطاب فيها بهن، بوجوه:

الأول: التغليب:

قالوا: إن الضمير المذكور قد ورد في الآية على سبيل التغليب، للمذكر على المؤنث[2].

الجامع لأحكام القرآن ج14 ص182 و 183 والصواعق المحرقة ص141 وينابيع المودة ص294.

(1) الفصل الأول، فقرة: الآراء والاجتهادات.

(2) راجع: المواهب اللدنية ج2 ص123 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208 والسنن الكبرى ج2 ص150 وراجع: التبيان ج8 ص308 / 309 والتفسير الكبير ج25 ص209 وغرائب القرآن (مطبوع بهامش جامع البيان) ج22 ص10 والجامع لأحكام القرآن ج14 ص183 وكلام ابن روزبهان ضمن كتاب دلائل الصدق ج2 ص64 وضمن إحقاق الحق ج2 ص564.

ونقول:

إن هذا غير تام.

أولاً: لأن التغليب إنما يصار إليه، حيث يحرز عدم الخصوصية لأي من الطرفين أو الأطراف في نظر المتكلم، وحيث يعلم بأنه يريد شمول الحكم للجميع، مع عدم وجود قرينة على الخلاف.

وفي مورد البحث: ليس فقط لا نحرز أنه يريد شمول الحكم، بل هناك العديد من القرائن والشواهد على التمييز فيما بين الأطراف.

ويكفي في ذلك ما ذكرناه من روايات صحيحة وصريحة في انحصار المراد من «**أهل البيت**» في أصحاب الكساء، مع تصريح طائفة كبيرة منها بخروج الزوجات عنهم[1].

ثانياً: قال العلامة المجلسي:

«إن مخاطبة الزوجات مشوبة بالمعاتبة والتأنيب، والتهديد، ومخاطبة «**أهل البيت**» محلاة بأنواع التلطف، والمبالغة في الإكرام. ولا يخفى بعد إمعان النظر المباينة التامة في السياق بينها وبين ما قبلها، وما بعدها»[2].

ثالثاً: قد تقدم ما يفيد وجود إشكال في أصل صدق عنوان: «**أهل البيت**» على الزوجات، حتى مع افتراض أن يكون المراد بالبيت هو

---

(1) التبيان ج8 ص308 و 309.

(2) البحار ج35 ص235.

بيت السكنى، مع أنه افتراض باطل كما اتضح في الفصول السابقة.

رابعاً: لو فرضنا أن المراد هو بيت السكنى، فإننا نقول ـ كما يتضح من ملاحظة بعض روايات حديث الكساء ـ إن المراد به خصوص البيت الذي جمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيه أهل الكساء، حيث نزلت الآية الشريفة فيهم. وتكون الألف واللام هنا في كلمة: «**البيت**» للعهد الخارجي. وإلا

فإن بيت الزهراء وعلي، كان غير بيت النبي «صلى الله عليه وآله»، الذي تسكنه أم سلمة أو غيرها.. ويعزز هذا التوجه التنويع في التعبير حيث قال تعالى مخاطباً للنساء: «بيوتكن». ولكنه عبر هنا فقط بقوله: «**أهل البيت**».

خامساً وأخيراً: قد تقدم: أن السياق يؤيد ويؤكد كون المراد بـ «**أهل البيت**» خصوص أهل الكساء. ولا حاجة إلى دعوى التغليب، ولا إلى غيرها.

تنبيه واحتراز:

إن محط النظر في الرد والقبول إنما هو التغليب بالنسبة إلى زوجات النبي «صلى الله عليه وآله» وانضمامهن إلى أهل الكساء وعدمه. أما تغليب الذكور على الإناث بالنسبة إلى أهل الكساء أنفسهم، لكون فاطمة «عليها السلام» فيهم، فلا إشكال في كونه حاصلاً، ومراداً له تعالى، حسبما صرحت به الروايات المتواترة.

الثاني: عموم لفظ «أهل البيت»:

الوجه الآخر الذي ذكروه دفاعاً عن قولهم بشمول الآية للزوجات، وتوجيه اختلاف الضمائر تذكيراً وتأنيثاً، هو: أن لفظ «**البيت**» كلي، يطلق على الجمع[1].

ونقول:

1 - إن بعض ما ذكرناه في الإجابة على الوجه السابق آت هنا.

2 - إن كون لفظ «البيت» كلياً لا يصح بحسب مصطلح أهل العلم.

3 - إن القرينة القطعية قد دلت على أن النساء لسن مرادات له تعالى في آية التطهير.

4 - إن هذا التوجيه لا يجدي، فإن الظاهر هو: أن المراد بـ «البيت» ـ كما ألمحنا إليه ـ ليس هو بيت السكنى وإلا فإن القضية قد حدثت في بيت أم سلمة، أو عائشة، أو زينب، فلماذا منعها من الدخول تحت الكساء، ولم يرض باعتبارها من «**أهل البيت**»؟! فالمقصود هو بيت النبوة.

وقد قلنا: إنه تعالى حين تحدث في نفس الآية عن بيت سكنى الأزواج، قد جاء بلفظ الجمع، مضافاً إليهن، فقال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي

---

(1) راجع: نظرية الإمامة ص182 وراجع: مختصر التحفة الاثني عشرية ص151.

بُيُوتِكُنَّ)[1] ثم قال بعدها: (وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ)[2].

ولكنه في آية التطهير قد جاء بلفظ «**البيت**» محلى بألف ولام العهد. فلو كان المراد به بيت سكنى الأزواج، لكان المناسب الإتيان بلفظ الجمع، كسابقه ولاحقه، لا الإفراد بلام العهد.

أضف إلى ما تقدم: أنه قد كان لعلي «عليه السلام» بيته الذي يسكن فيه، وهو غير بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلو كان المراد بيت السكنى، فإن دخول علي وفاطمة والحسنين «عليهم السلام» يحتاج إلى إثبات، مع أن دخولهم في مدلول الآية لا ريب فيه.

ولو سلمنا: أن المراد هو بيت السكنى فقد تقدم جوابه قبل صفحتين في الإيراد الرابع على القول بالتغليب. فراجع..

وأما إرادة العشيرة من كلمة «البيت» فقد قلنا أكثر من مرة: إنه لا يصح لأن العباس وعقيلاً وأبناءهما وغيرهم ليسوا من «**أهل البيت**» بلا ريب مع أنهم عشيرة الرسول، والعباس أقرب نسباً إلى النبي «صلى الله عليه وآله» من علي «عليه السلام».

احتمالات لها ما يبررها:

قد يقال: يستفاد من نسبة البيوت إلى الزوجات، لا إلى النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، أن في نسبتها إليه شرفاً عظيماً، ولا

---

(1) الآية 33 من سورة الأحزاب.

(2) الآية 34 من سورة الأحزاب.

يريد الله أن يخص النساء بهذا الشرف.

هذا بالإضافة إلى أنه تعالى قد أراد أن يظهر التمايز فيما بين الزوجات، وبين «**أهل البيت**» النبوي الحقيقيين، وهم أهل الكساء «عليهم السلام»، فلا يتصور أحد: أنهن وأولئك بمنزلة واحدة بالنسبة إليه «صلى الله عليه وآله». بل أهل بيته منه وإليه. وليس كذلك زوجاته اللواتي لم يرض حتى بنسبة البيت الذي هنّ ساكنات فيه إلى رسوله «صلى الله عليه وآله».

الثالث: لفظ (أهل) مذكَّر:

وقد يقال أيضاً: إن التذكير للضمير إنما هو باعتبار لفظ «أهل»، وقد قال الله سبحانه: في قصة الملكين لزوجة إبراهيم: (أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللهِ رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ)[1].

وقال تعالى: (قَالَ لأَهْلِهِ امْكُثُوا)[2] والقائل هو موسى لامرأته.

وكما يقول الرجل لصاحبه: كيف أهلك؟! يريد زوجته. فيقول: هم بخير[3].

---

(1) الآية 73 من سورة هود.

(2) الآية 29 من سورة القصص.

(3) راجع: فتح القدير ج4 ص279 ونوادر الأصول ص266 والجامع لأحكام القرآن ج14 ص183 ومختصر التحفة الاثني عشرية ص150 ونظرية الإمامة ص182 عن التحفة الاثني عشرية.

ونقول:

إن ذلك لا يصح لعدة أمور، هي التالية:

1 - إن لفظ الأهل يذكر ويؤنث، كما نص عليه الزمخشري في تفسير آية: (هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا)[1].. فكان الأولى هنا الجري على سياق الآيات، وإيراد الضمير مؤنثاً أيضاً.

2 - إن اللفظ قد يكون مفرداً ومعناه مثنى وقد يكون معناه جمعاً.. وتارة يلاحظ المعنى وأخرى يلاحظ اللفظ، وقد جمعها الشاعر في كلمة «**كلا**»، حيث راعى لفظها تارة، ومعناها أخرى، حين قال في وصف جوادين يتسابقان:

كلاهما حين جدّ الجري بينهما قد أقلعا وكِلا أنفيهما رابي

والأمر ها هنا كذلك، فإن لفظ «**الأهل**» في الآية مفرد، وإن كان معناه الجمع، فهل الأولى مراعاة ذلك أيضاً؟! فلماذا إذاً أتى بضمير الجمع، وقال: عنكم، ويطهركم، ولم يراع جهة الإفراد، فيرجع الضمير إليه كذلك؟!

3 - إن كلمة «**أهل**» في آية التطهير تابعة لكلمة «**عنكم**»، والتابع لا يؤثر في المتبوع لا تذكيراً ولا تأنيثاً.

والقول: بأن كلمة عنكم أيضاً تابعة لـ«**أهلٍ**» آخر منتزع من النساء.

---

(1) الآية 75 من سورة النساء وكلام الزمخشري في الكشاف ج1 ص535.

لا يصح، إذ لو صح لاقتضى أن تكون الضمائر السابقة في الآية أيضاً بالتذكير، مع أنها كلها قد جاءت بالتأنيث. فما هو وجه العدول في ذيل الآية إلى التذكير؟![1].

4 ـ أما بالنسبة لآية: (رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ)، فإنما يقصد بها الذكور، وهم أهل بيت إبراهيم، ودخول المرأة فيهم ربما يكون للتغليب والتجوز، فالقياس عليه في غير محله. لأن التغليب مع قيام القرينة عليه مما لا ينكره أحد.

وهكذا الحال بالنسبة لقوله تعالى: (قَالَ لأَهْلِهِ امْكُثُوا).

وكذا يقال بالنسبة لقول الرجل لصاحبه: كيف أهلك يريد زوجته، فيقول: هم بخير. فإنه مما قامت القرينة على تعيين المراد منه. ومع وجود القرينة، لا يوجد إشكال، ولا هو محل كلام أو جدال.

5 ـ هذا بالإضافة إلى وجود فرق في الاستعمال: بين أهل الرجل وأهل بيت الرجل، فإن إطلاق كلمة «**أهل**» على الزوجة، لا يلزم منه صحة إطلاق كلمة «**أهل البيت**» عليها.

وقد تقدم في روايات حديث الكساء، أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد نفى أن تكون أم سلمة من «**أهل البيت**»، ولكنه قرر: أنها من أهله.

---

(1) ذكر الأجوبة الثلاثة المتقدمة السيد محمد علي القاضي في حاشيته على جوامع الجامع ص372.

6 - بل ربما يكون دخول زوجة إبراهيم في «**أهل البيت**» في قوله تعالى: (رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ)، من جهة أنها كانت ابنة عم إبراهيم «عليه السلام»[1]. فهي داخلة في «**أهل البيت**» من جهة النسب لا من حيث كونها زوجة. ولا أقل من الشك في ذلك.

هجوم مضاد: لا مجال لمخالفة السياق:

وبعد أن استدل البعض بالدلالة السياقية على إرادة زوجات النبي «صلى الله عليه وآله» من الآية، ولم ير في اختلاف الضمائر الموجودة في الآية الشريفة أيّ محذور، قال: «فذِكْر حال الآخرين بجملة معترضة، بلا قرينة ولا رعاية نكتة، ومن غير تنبيه على انقطاع كلام سابق وافتتاح كلام جديد، مخالف لوظيفة البلاغة التي هي أقصى الغاية في كلام الله تعالى، فينبغي أن يعتقد تنزهه عن تلك المخالفة»[2].

ونقول:

إن هذا الكلام صحيح في حد نفسه، ولكن قد ظهر أن المناسبة موجودة. وهي أن الله تعالى قد أمر ونهى نساء النبي، من أجل الحفاظ على بيت النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه، وإبعاد العيب عنه «صلى الله عليه وآله» وعن الخمسة أصحاب الكساء «عليهم السلام»

---

(1) راجع: قصص الأنبياء للنجار ص100.

(2) مختصر التحفة الاثني عشرية ص149.

وذلك تشريفاً له «صلى الله عليه وآله» ولهم وتكريماً، وإعلاءً لشأنهم «عليهم الصلاة والسلام»، ولأجل أن مصلحة الإسلام والدعوة تقتضي ذلك، وتفرضه.

أما القرينة الصارفة عن هذا الظهور، فهي الروايات الصحيحة والصريحة المتقدمة، بالإضافة إلى قرائن أخرى تأتي إن شاء الله تعالى.

هذا كله، عدا عن أنه لا مخالفة للسياق في الآية حسبما أوضحناه، فلا نعيد.

التطهير، وإرادة النساء:

وبعد.. فإنه إذا كان النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، مشمولاً لآية التطهير كما يقول به جمهور العلماء والمحققين، وكما نصت عليه الروايات المتقدمة لحديث الكساء.

وفرضنا: أن الخطاب في الآية متوجه إلى النبي «صلى الله عليه وآله» أيضاً ـ تغليباً كما سبق وادعاه البعض ـ فإن الأمر يصبح أكثر إشكالاً.

وذلك لأن الخطاب السابق واللاحق إن كان متوجهاً إلى النبي أيضاً ولزوجاته، فإنه يلزم أن يكون «صلى الله عليه وآله» مأموراً بالقرار بالبيت، وعدم التبرج، وهو ممن يضاعف له العذاب ضعفين، ويؤتيه الله أجره مرتين، وهو واضح الفساد.

مع ملاحظة: أن الضمائر السابقة واللاحقة خاصة بالإناث.

وإن كان «صلى الله عليه وآله» ليس مشمولاً للخطاب السابق واللاحق، لزم اختلاف السياق، وكون الله تعالى قد كان يخاطب جماعة، ثم غيّر أسلوب خطابه من ضمير الإناث إلى الذكور؛ للتبدل الحاصل في من يخاطبهم..

أضف إلى ما تقدم: أن إذهاب الرجس والتطهير للنساء إنما هو بالمباشرة، لأنه إنما يحصل بامتثالهن ما صدر إليهن من أوامر وزواجر. أما تطهير النبي «صلى الله عليه وآله» فهو بنحوٍ آخر، أي ثانياً وبالعرض أي بواسطة عدم العيب له بسبب نسائه؛ لأن الطهر له ليس بواسطة المذكور في الآيات من عدم التبرج والقرار في البيوت الخ، ليكون طهراً بالمباشرة بسبب ذلك.

فيكون قد استعمل التطهير، وإذهاب الرجس في نحوين مختلفين تمام الاختلاف، من دون جامع ظاهر بينهما ولا يصح ذلك على نحو الاستقلال، كما يقوله كثيرون..

وحتى لو كان المراد هو تطهير النبي «صلى الله عليه وآله» بالمباشرة عن الأرجاس التي تناسبه كرجل، فإنه يرد عليه: أن ذلك لم يذكر في الآيات؛ فاستعمال التطهير وإذهاب الرجس المذكور في الآيات بالنسبة إلى النساء وفي أمور أخرى لم تذكر بالنسبة للنبي أيضاً مما لا يساعد عليه الكلام، ولا يمكن فهمه ولا تفهيمه لأحد.

ترتيب القرآن والدلالة السياقية:

وقد نجد البعض يحاول أن يورد على القول؛ بأن سياق الآيات يوجب القول بأن زوجاته «صلى الله عليه وآله» هن المرادات في آية التطهير.

بأن القرآن قد نزل تدريجاً، ولم يترتب في الجمع حسب ترتيبه في النزول.

وقد كان الرسول «صلى الله عليه وآله» يعين المواضع التي ينبغي أن توضع فيها الآيات النازلة، فيقول: ضعوا هذه الآية في سورة كذا، وضعوا تلك في سورة كذا. فقد يكون الرسول وضع آية: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ..). في هذا الموضع من آيات الخطاب لنساء النبي «صلى الله عليه وآله»، من أجل صيانة القرآن عن أن تناله يد الخيانة، بالتصرف والتحريف. إذ لو لم يفعل الرسول ذلك لوجد الآخرون أنفسهم أمام إحراجات كبيرة فيما يختص بأمر الإمامة، وموقعها، وخصائصها، من الطهارة والعصمة، حينما يواجهون النص القرآني الصريح في هذا المجال.

وعلى هذا فالسياق لا يكافئ الأدلة الصحيحة والصريحة عند تعارضهما، لعدم الوثوق حينئذٍ بنزول الآية في ذلك السياق. بل لابد من ترك فحوى السياق ـ لو سلم ظهورها فيما زعموا ـ والاستسلام لحكم تلك الأدلة القاطعة. وذلك لا ينافي البلاغة، ولا يخل

بالإعجاز[1].

أو قد يكون عثمان أو غيره قد جعل آية التطهير في هذا الموضع، ظناً منه أن نساء النبي «صلى الله عليه وآله» هن المعنيات بها، واجتهاداً في الترتيب.

ومن المعلوم: أنه قد وقع اختلاف كثير في ترتيب المصاحف، حتى اصطلح الناس على مصحف عثمان، وقد رووا: أنهم حين جمعوا القرآن فقدوا آية من سورة الأحزاب، فوجدوها عند خزيمة بن ثابت[2].

بل من الممكن أن يكونوا قد وضعوا آية التطهير في سياق مخاطبة النساء؛ لبعض مصالحهم الدنيوية. وقد ظهر من الأخبار عدم ارتباطها بقصتهن، فالاعتماد في هذا الباب على النظم والترتيب في غاية البطلان[3].

وربما يجدون في قوله تعالى: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ)، على انسجامها واتصالها، لو قدر ارتفاع آية التطهير من بين جملها، ما

---

(1) راجع: الكلمة الغراء في تفضيل الزهراء (مطبوع مع الفصول المهمة) ص213 و 214 وراجع: الصراط المستقيم ج1 ص185 والميزان (تفسير) ج16 ص312. وراجع: الأصول العامة للفقه المقارن ص158.

(2) راجع: إحقاق الحق للتستري ج2 ص570 والبحار ج35 ص234 وراجع أيضاً: الميزان (تفسير) ج16 ص234 ولكن كلامه مطلق هنا.

(3) البحار ج35 ص234.

يؤيد ذلك[1].

أضف إلى ذلك: وجود أخبار تدل على سقوط آيات كثيرة، حتى من سورة الأحزاب التي هي مورد البحث، فلعله قد سقط من قبل الآية وبعدها آيات لو ثبتت لم يفت الربط الظاهري بينها[2].

ونقول:

إننا وإن كنا نوافق على أن القرآن ليس مرتباً على حسب النزول، إلا أننا لا نستطيع قبول سائر ما ذكروه هنا. وذلك للأسباب التالية:

1 - إن ما دلّ على أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان هو الذي يعين مواضع الآيات، لا يدل على أنه «صلى الله عليه وآله» قد تصرف حتى في أجزاء الآية الواحدة، كما هو الحال هنا؛ لأن آية التطهير جزء من آية، وليست آية مستقلة، وهل يعقل أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد لفق بين جزء آية وجزء آية أخرى؟! إن نظير ذلك لم يُنقَل إلينا ولا ادعاه أحد. ومجرد الاحتمال لا يكفي.

2 - ما ذكروه من أن من الممكن أن يكون التحريف قد نال القرآن بعد وفاة الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله»، لا يصح، فإن سور القرآن وآياته كانت معروفة بأسمائها ومحفوظة ومكتوبة لدى العشرات من الصحابة منذ عهد النبي «صلى الله عليه وآله»، الذي

---

(1) الميزان (تفسير) ج16 ص312.

(2) البحار ج35 ص234.

كان قد وظّف كُتّاباً يكتبون القرآن، ويعملون على حفظه وضبطه بإشراف مباشر منه «صلى الله عليه وآله».

3 - إن تصرف النبي «صلى الله عليه وآله» في القرآن إن كان بالشكل الذي يوجب حجب دلالة آية عن معناها المقصود فهو غير معقول، لأن ذلك بذاته يكون تحريفاً للقرآن وتضييعاً للحق، ويجعل الناس معذورين بالمخالفة، ويكون لهم الحجة بعد الرسل.

وإن كان لم يوجب ذلك، فلا مجال ولا مبرر للتصرف المذكور، ولا يصح ما قصد إليه من صيانة القرآن من التحريف، ويبقى المحذور الكبير المقتضي للتحريف قائماً بالفعل.

إلا أن يقال: لا ريب في أن هذا الجزء من الآية الذي يصرح بتطهير «**أهل البيت**» «عليهم السلام» قد نزل مستقلاً في مناسبة قضية الكساء. ولكن النبي «صلى الله عليه وآله» قد وضع هذه الفقرة في ضمن آيات خطاب النساء بأمر من الله سبحانه وتعالى، من أجل تشريف أهل الكساء، وتفهيم الزوجات وغيرهن أنهن لسن في مستوى هذه الصفوة المطهرة، وهذا الكلام لا محذور فيه كما هو ظاهر..

4 - ولو سلمنا اختصاص الآية بالزوجات فمعنى ذلك أن يكون تصريح النبي «صلى الله عليه وآله» في حديث الكساء باختصاص الآية بأهل الكساء غير سديد فكيف ونحن نجده «صلى الله عليه وآله»، يصرّ في أكثر من مرة ـ على الظاهر ـ على خروج نسائه عن مفاد الآية الشريفة؟!

5 ـ لقد أثبتنا في كتابنا «**حقائق هامة حول القرآن الكريم**» ـ بصورة قاطعة ـ : أن القرآن سليم من أي تحريف أو تبديل فيه، وتحدثنا أيضاً عن ترتيب القرآن ونزوله. وغير ذلك من بحوث، فليراجعه من أراد.

الفصل الخامس:

في نطاق الدلالة والاستدلال أيضاً

توطئة وتمهيد:

وبعد ما تقدم، فإننا استكمالاً للبحث، نورد هنا بعض ما أشير، أو تحسن الإشارة إليه، من لمحات قد يرى البعض: أنها تفيد في إثراء الفكرة وفي استجماعها للعناصر التي تزيدها قوة وتجذُّراً ورسوخاً، وتعطيها، إشراقة جمالية، لابد لها منها، مادام أن إهمالها سوف يعطي القارئ انطباعاً، ويثير فيه شعوراً بأن البحث مبتور وناقص، الأمر الذي ربما يفقده قسطاً من الثقة به، بجامعيته ويجعله يتردد في الغنى والاستغناء به.

أضف إلى ما تقدم: أن هذا هو ما تفرضه الأمانة العلمية، وتلزم به الوظيفة الشرعية، والوجدانية، حيث لابد من استكمال البحث، من جميع جوانبه، والوقوف على كل شاردة وواردة فيه، بحيث لا يبقى ثمة عذر لمعتذر، ولا حيلة لمتطلب حيلة.

فنقول:

آية التطهير متى نزلت؟!:

قد يقال: إن الروايات المتقدمة، الدالة على أن النبي «صلى الله عليه وآله» بقي أشهراً، وفي بعضها: بقي إلى أن توفي، يأتي في كل

يوم، أو عند كل صلاة إلى بيت فاطمة «عليها السلام»، ويقول: الصلاة الصلاة: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ..) ـ قد يقال ـ إن ذلك يدل على تأخر قضية الكساء، ومن ثم على تأخر نزول آية التطهير، إلى أواخر حياته «صلى الله عليه وآله».

مع العلم أن آيات خطاب النساء في سورة الأحزاب قد نزلت قبل ذلك بسنوات، وذلك حينما طلبت منه عائشة أموالاً، فنزلت آية التخيير، والتي هي أول آيات خطاب النساء في هذه السورة.

ونقول:

إن فعل النبي «صلى الله عليه وآله» المذكور وإن كان يقوي احتمال تأخر نزول الآية، ولكنه لا يكفي للاعتماد عليه في مجال الاستدلال. إذ أن الظاهر هو تكرار جمعه «صلى الله عليه وآله» لهم تحت الكساء من جهة كما أن هناك نصوصاً تقول: إنه «صلى الله عليه وآله» قد بقي من حين قضية الكساء إلى حين وفاته يأتي إلى باب فاطمة «عليهما السلام» ويقرأ الآية. فيمكن أن يكون قد حدث حديث الكساء بل ذلك هو الظاهر بعد ولادة الحسنين «عليهما السلام» بمدة سنة، أو سنوات. وعلى كل حال فلا شك في انسجام الآيات في سورة الأحزاب مع آية التطهير، وانسجامها أيضاً مع فقرات نفس الآية التي وقعت فقرات التطهير جزءاً

منها رغم أن حديث الكساء الثابت بصورة قاطعة يدل على أن فقرات التطهير قد نزلت منفصلة عن بقية فقرات الآية، التي هي جزء

منها.

وأما احتمال أن تكون آية التطهير قد نزلت قبل ولادة الحسنين «عليهما السلام» ثم لما وُلِد الحسنان «عليهما السلام» صار يجمعهم تحت الكساء ويقرأ الآية فقد يقال إنه بعيد، وليس هناك ما يؤيده.. غير أن الظاهر أن حديث الكساء قد تكرر منه «صلى الله عليه وآله» في أكثر من مرة.

ومن الممكن أن تكون هذه الآية قد نزلت أكثر من مرة أيضاً تبعاً لذلك. بهدف التعريف بـ «**أهل البيت**» المقصودين فيها، حتى لا يبقى عذر لمعتذر.

ولعله تبعاً لتكرر قضية الكساء كان «صلى الله عليه وآله» قد كرر المجيء إلى بيت فاطمة عند كل صلاة، أو في كل غداة، وكان يستمر في كل واحدة مدة، ثم في المرة الأخيرة استمر على ذلك حتى توفاه الله تعالى.. كل ذلك بهدف إزاحة أية علة، وإبعاد أية شبهة. إلى درجة أنه قد اضطر حتى من عُرف بانحرافه عن علي وأهل بيته إلى أن يعترف بصحة هذا الحديث الذي أجمع عليه المفسرون وغيرهم.

الآية نفسها تخرج الزوجات عن مدلولها:

قال بعض العلماء: «هل المراد من إذهاب الرجس عن «**أهل البيت**» هو دفع الرجس أو رفعه؟! فإن كان الأول، فالزوجات خارجات عن حكم الآية؛ فإن أكثرهن ـ إن لم يكن كلهن ـ كن في الرجس قبل الإسلام.

وإن كان الثاني، فلا محيص من القول بخروج رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن حكم الآية، فإنه لم يكن فيه الرجس أصلاً، لا قبل البعثة ولا بعدها؛ باتفاق الأمة الإسلامية قاطبة.

مع أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» داخل في حكم الآية قطعاً بالاتفاق، فلا يمكن القول بخروج رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن حكمها.

فثبت الأول وانتفى الثاني، وخرجت الزوجات عن حكم الآية قطعاً»[1] انتهى.

وقد كان من المناسب لهذا الكاتب أن يضيف إلى ذلك: أن بعض نساء النبي «صلى الله عليه وآله» ـ كعائشة ـ كانت بعد نزول الآية تبغض أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى حد أنها كانت لا تحب أن تذكره بخير أبداً، كما قاله ابن عباس[2]، مع وجود النهي القاطع من رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن بغضه «عليه السلام».

كما أنها قد خرجت عليه، وهو إمام زمانها، الذي قال فيه رسول

---

(1) تعليقات السيد محمد علي القاضي الطباطبائي على جوامع الجامع (هامش) ص372 على ذلك الكتاب.

(2) الطبقات الكبرى ج2 ص232 ومسند أحمد ج6 ص34 و228 والجمل للمفيد ص82 و 83 وأنساب الأشراف (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ص544 و 545 وراجع: الإرشاد للشيخ المفيد ص107. ومختلف الكتب التي تتحدث عن صلاة أبي بكر بالناس.

الله «صلى الله عليه وآله»: حربك حربي[1]، وقتل بسبب ذلك ألوف من المسلمين الأبرياء. وخالفت بذلك أمر الله سبحانه لها بالقرار في بيتها.

هذا كله عدا عن تظاهرها هي وحفصة على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حتى أمرهما الله تعالى بالتوبة من ذلك وخاطبهما تعالى بقوله: (إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا)، ثم ضرب الله لهن مثلاً، بامرأة نوح وامرأة لوط.

فكل ذلك يدل على أنها لم تكن محط نظر الآية الشريفة أعني آية التطهير، وإلا لكانت قد حفظت نفسها عن الوقوع في تلك المزالق والمهالك، كما هو معلوم.

فلسفة الدخول تحت الكساء :

قال الإمام السيد عبد الحسين شرف الدين «رحمه الله»:

«ثم غشّاهم ونفسه بذلك الكساء، تمييزاً لهم عن سائر الأبناء، والأنفس، والنساء.

فلما انفردوا تحته عن كافة أسرته، واحتجبوا به عن بقيّة أمته، بلّغهم الآية، وهم على تلك الحال، حرصاً على أن لا يطمع بمشاركتهم أحد من الصحابة والآل، فقال مخاطباً لهم، وهم معه في معزل عن كافة الناس: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ

(1) ينابيع المودة ص55 و130 والمناقب للخوارزمي ص76.

تَطْهيراً)[1]».

وكلامه هذا «رحمه الله» تعالى، هو الحق الذي لا محيص عنه، ولا مفر ولا مهرب منه. ولا يصح ما قاله الدهلوي المعروف بتعصبه المقيت، ومجانبته للحق والصواب حيث عكس الأمر، وحاول التمويه والتشويه، حين قال:

«إنما يدل التخصيص بالكساء على كون هؤلاء المذكورين مخصصين، إذا لم يكن لهذا التخصيص فائدة أخرى ظاهرة. وهي هنا دفع مظنة عدم كون هؤلاء الأشخاص في «**أهل البيت**»، نظراً إلى أن المخاطب فيها هن الأزواج فقط»[2].

ونقول:

إن هذا الكلام لا يصح، وذلك لما يلي:

1 ـ قد عرفنا في الفصل الثاني من هذا الكتاب أنه «صلى الله عليه وآله» قد أخرج أم سلمة، وعائشة، وزينب عن أن يكنّ في جملة «**أهل البيت**».

2 ـ قد عرفنا: أن صدق عبارة «**أهل البيت**» على الزوجات غير واضح، بل لقد أنكره زيد بن أرقم.

---

(1) الكلمة الغراء في تفضيل الزهراء (مطبوع مع الفصول المهمة) ص205 وراجع الأصول العامة للفقه المقارن ص156.

(2) مختصر التحفة الاثني عشرية ص152.

ويستفاد ذلك أيضاً من استفهام بعض الزوجات وسؤالهن الرسول «صلى الله عليه وآله» عن ذلك.

3 - لماذا حرص النبي «صلى الله عليه وآله» على إدخال خصوص أصحاب الكساء في أهل بيته، ولم يدخل العباس، ولا عقيلاً، ولا أولادهما، ولا غيرهم من أقاربه.

4 - إن إرادة الزوجات من آية التطهير، وخطابهن بها، لا يناسب سياقها، حسبما قدمناه مشروحاً فيما سبق من فصول.

إلى غير ذلك مما تقدم وسيأتي مما يوضح بصورة قاطعة: أن كلام الدهلوي ما هو إلا مكابرة فاشلة، لا تستند إلى أساسٍ علمي صالح. فكلام الإمام شرف الدين هو الأولى، والأعلى.

لو كانت الآية في الزوجات:

ومما يوضح هذه القضية ما روي عن أبي عبد الله «عليه السلام» من أنه قال:

لو سكت رسول الله «صلى الله عليه وآله» فلم يبين مَن أهل بيته، لادّعاها آل عباس، وآل عقيل، وآل فلان، وآل فلان، ولكن الله أنزل في كتابه تصديقاً لنبيه: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ..) [1].

وهناك قضية ذكرها لي علامة جليل، قال أنها جرت للعلامة

---

(1) الكافي نشر مكتبة الصدوق ج1 ص287 وراجع: تفسير فرات ص110 وتفسير العياشي ج1 ص250 والبحار ج35 ص211.

الأميني «رحمه الله»، وهي باختصار:

أنه «رحمه الله» اجتمع مع بعض علماء أهل السنة، فبادره ذلك العالم بسؤال عن آية التطهير، فيمن نزلت؟! أفي زوجات النبي؟! أم في غيرهن؟!

أجابه العلامة الأميني بسؤالٍ مفاده:

إنه لو كانت آية التطهير قد نزلت في الزوجات، ولهن فيها أدنى نصيب، فهل ترى أن أم المؤمنين عائشة تترك هذا الأمر، فلا تكتبه على جبهة جملها «**عسكر**» الذي ركبته في حرب الجمل، حيث كانت تحرّض الناس على القتال ضد علي «عليه الصلاة والسلام»؟!

فأجاب ذلك الرجل بالإيجاب.

فرحم الله العلامة الأميني، وسقياً ورعياً لذلك العالم المنصف، فإن عائشة كانت بأمسّ الحاجة إلى أمثال هذه الحجج، لاسيما في مقابل أخي الرسول، ووصيّه، الذي هو مع الحق والحق معه، يدور معه حيث دار.

واللافت: أن أكثر من واحدة من نساء النبي «صلى الله عليه وآله» قد صرحت بنزول الآية في أصحاب الكساء، بل قد صرحن بأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد أخرجهن من الآية وعنها.

ولم تدّع واحدة منهن دخولها بخصوصها، ولا دخول سائر الزوجات في مفاد الآية، ولا في حديث الكساء.

أم سلمة تواجه التزوير الإعلامي:

وحين أخبر شهر بن حوشب أم سلمة عن النشاط الواسع، الذي كان يقوم به الأخطبوط الأموي، ومبغضو علي و«**أهل البيت**» «عليه السلام» ضده وضدهم، «صلوات الله عليهم» نجدها قد تصدت «رحمها الله تعالى»، للدفاع عن الحق، بإيمان وإخلاص، وقررت:

دخول علي وأهل بيته في مفاد آية التطهير، وخروج النساء عن مفادها.

مع أن البعض قد يجد فيما ذكرته «رحمها الله» ما يوجب الانتقاص لها، والتقليل من احترامها. ولكنها «رحمها الله» لم تكن لتعبأ بهذه الأحكام الجائرة، والناشئة عن نفوسٍ مريضة وحاقدة وشريرة..

يقول لها شهر بن حوشب: يا أم المؤمنين، إن أُناساً من قِبَلنا قد قالوا في هذه الآية «**أشياء**».

قالت: وما هي؟!

قلت: ذكروا هذه الآية: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) فقال بعضهم: في نسائه، وقال بعضهم: في أهل بيته.

قالت: يا شهر بن حوشب، والله، لقد نزلت هذه الآية في بيتي هذا، وفي مسجدي هذا. أقبل النبي «صلى الله عليه وآله» ذات يوم، حتى جلس معي في مسجدي هذا، على مصلاي هذا..

ثم ذكرت حديث الكساء، ونزول آية التطهير، وأنها طلبت أن تُدْخِلَ رأسها معهم، فقال لها «صلى الله عليه وآله» يا أم سلمة، إنك على خير[1].

عائشة تعتذر بما هو أقبح من ذنب:

وقد روى البيهقي وغيره، قال: سئلت عائشة عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقالت:

وما عسيت أن أقول فيه، وهو أحب الناس إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لقد رأيت رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد جمع شملته على علي وفاطمة والحسن والحسين «عليها السلام»، وقال: هؤلاء أهل بيتي اللهم أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

قيل لها: فكيف سرت إليه؟!

قالت: أنا نادمة. وكان ذلك قدراً مقدوراً[2].

نحن لا نريد أن نعلق على هذا الحديث بشيء.. إلا أننا نقول:

إن ما يثير الانتباه هنا أن أم المؤمنين تنحو باللائمة هنا على القدر الإلهي، وبذلك تكون قد برأت نفسها، أو فقل قد خففت من ذنبها

---

(1) شواهد التنزيل ج2 ص72 و 73.

(2) المحاسن والمساوي للبيهقي ج1 ص471 وراجع: شواهد التنزيل ج2 ص38 و 39 وتفسير نور الثقلين ج4 ص276 ومجمع البيان ج8 ص357 وراجع: البحار ج35 ص222 عن الطرائف ص30.

إلى درجة كبيرة!!.

الجبر عذر المجرمين والجبابرة:

وما نريد أن ننبه إليه هنا هو: أن مسألة الجبر الإلهي قد استدل بها كثيرون لأمورٍ عجزوا عن إيجاد التبرير المعقول، والمقبول لها، فأحالوا الأمر على الله سبحانه، ووجهوا التهمة إليه مباشرة، حيث أمنوا من التكذيب، ومن أن يتصدى أحد للدفاع عنه تعالى.

وقد صدرت هذه الإحالات على الله سبحانه وتعالى، ودعاوى أن ما صدر منهم لم يكن لهم حيلة فيه، بل الله أجبرهم عليه، عن عدد من كبار الصحابة والحكام والسياسيين.

ونوضح ذلك هنا بقدر ما يسمح لنا به المقام، فنقول:

إن عقيدة الجبر، هي من بقايا عقيدة أهل الكتاب، وقد صرحت بها كتبهم المحرفة بصورة واضحة، فراجع: التوراة، والتلمود، والإنجيل أيضاً[1].

وقد حكى الله ذلك عن اليهود، فقال: (وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ)[2].

ثم كانت أيضاً من عقائد المشركين الذين حكى الله عنهم قولهم:

---

(1) ذكر موارد ذلك يوجب تطويلاً على القارئ، وخروجاً عن الموضوع، ولذلك فنحن نكل تتبع ذلك في مصادره إلى القارئ إن وجد حاجة ماسة له.

(2) الآية 64 من سورة المائدة.

(سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاء اللهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آبَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ)[1].

ثم إن هذه العقيدة قد بقيت مهيمنة على عقلية الكثيرين من الناس الذين أسلموا، رغم شدة محاربة الإسلام لها. ومحاولاته الجادة لاقتلاعها من عقل وفكر الإنسان العربي، المبهور بأهل الكتاب، والمتأثر برواسب الشرك.

ولكن ذلك لم يكن أمراً سهلاً ولا ميسوراً. فاستمرت هذه العقيدة تظهر في مواقف وتصريحات الكثيرين منهم.

حتى على مستوى أولئك الذين كان لهم نصيب في السلطة والحكم، بل في أعلى مستويات القيادة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وقد ظهرت هذه العقيدة في الكثير من مواقف وكلمات الخلفاء بعد الرسول، باستثناء علي، «عليه السلام» ثم في كلمات معاوية، وعائشة، وخالد بن الوليد، وعمر بن سعد، والمنصور، وغير هؤلاء كثيرون، كما يظهر من مراجعة النصوص التاريخية وغيرها. وقد كانت هذه العقيدة هي المفتاح السحري، الذي تحلّ به الرموز، وتفتح به الكنوز، وتدفع به جميع الاعتراضات، وتسد به جميع المنافذ.

فهي التي برر بها عثمان تمسكه بالحكم إلى أن قتل.

---

(1) الآية 148 من سورة الأنعام.

وبررت بها عائشة خروجها لحرب أمير المؤمنين علي «عليه السلام». كما تقدم قريباً.

واحتج بها معاوية لعهده لولده يزيد الخمور والفجور بالخلافة بعده.

واستدل بها عمر بن سعد لقتل الإمام الحسين سيد شباب أهل الجنة «عليه الصلاة والسلام»، وارتكاب مجزرة كربلاء.

وهي الحجة التي استدل بها خالد بن الوليد لقتل مالك بن نويرة وأصحابه المسلمين.

وهي التي برر بها معاوية والمنصور العباسي منع الناس من الحصول على حقوقهم من بيت مال المسلمين.

ولم يقتصر الأمر على ذلك بل وضعت الأحاديث على لسان النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» لتأييد هذه العقيدة وتأكيدها، وترويجها ونشرها ويمكن الوقوف على شطر مما ذكرناه بالمراجعة إلى المصادر الواردة في الهامش[1].

---

(1) إن ما تقدم من أمثلة وشواهد، ومن أحاديث أيضاً موجود في المصادر المختلفة بصورة متفرقة، فمن أراد أن يقف على متفرقاته ويجمع بين شتاته، فليلتقط بعضه من المصادر التالية:
تأويل مختلف الحديث ص5 و6 و29 و45 و48 و82 و83 و128 و235 و236 والهدى إلى دين المصطفى ج2 ص162 و271 والمصنف للصنعاني ج10 ص119 / 122 و18 وج6 ص356 وحياة الصحابة ج2

ص12 و95 و94 و230 وج3 ص487 و492 و501 و529.

وراجع: الغدير ج7 ص147 و154 و158 وج8 ص132 وج9 ص34 و95 و192 وج10 ص333 و245 و249 وج5 ص365 وج6 ص128 و117 ونور القبس ص31 و266 و65 وعيون الأخبار لابن قتيبة ج4 ص69 ومدارك التنزيل (مطبوع بهامش تفسير الخازن) ج1 ص401 وقاموس الرجال ج6 ص36 والفتوح لابن أعثم ج4 ص239 وربيع الأبرار ج2 ص64 / 65 وج1 ص821 والمعجم الصغير ج1 ص158 و74 و130 و255 وج2 ص67 و55 والطبقات الكبرى ط صادر ج5 ص148 و543 وج7 ص163 و417 وج3 ص72 و66 وكلمة الأديان الحية ص77 و80 والإلمام ج6 ص119 ولسان الميزان ج1 ص448 والكفاية في علم الرواية ص166 وجامع بيان العلم ج1 ص20 وج2 ص148 و149 و150 وضحى الإسلام ج3 ص81 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص340 وج12 ص78 / 79 والإمامة والسياسة ص183 والأخبار الدخيلة (المستدرك) ج1 ص193و197 ومقارنة الأديان (اليهودية) ص271 و249 وأنيس الأعلام ج1 ص279 و257 والتوحيد وإثبات صفات الرب ص80 - 82 والمقدمة لابن خلدون ص143 و144 والأغاني ج3 ص76 والعقد الفريد ج1 ص206 وج2 ص112 وتاريخ الأمم والملوك ط الإستقامة ج2 ص445 وبحوث مع أهل السنة والسلفية ص49/43 عن العديد من المصادر وتذكرة الخواص ص104 / 105 وتاريخ بغداد ج1 ص160 وبهج الصباغة ج7 ص120 والدر المنثور ج6 والمغازي للواقدي ج3 ص904 والموطأ (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج3 ص92 و93 ومصابيح السنة للبغوي ج2 ص67 ومناقب الشافعي ج1

ولكن الشيء الذي لاشك فيه هو أن أمير المؤمنين علياً «عليه السلام» قد قاوم هذا النوع من الاعتقادات الفاسدة، والوافدة، وتصدى له، وقد زخرت كلماته وخطبه بما يدل على خطل هذه العقيدة وفسادها. وشهرة ذلك عنه وكونه هو حامل رايته يغني عن ذكر الشواهد الكثيرة له..

ولعل هذا هو بعض السر في إصرار الحكام الأمويين على إشاعة هذه العقائد الفاسدة وترسيخها في أذهان وعقول الناس، فإنهم

ص17 وصحيح البخاري ج8 ص208 والمعتزلة ص7 و39 / 40 و87 و91 و201 و265، عن: المنية والأمل ص126 والخطط للمقريزي ج4 ص181 والملل والنحل ج1 ص97 / 98 والعقائد النسفية ص85 ووفيات الأعيان ص494.

وفي الإمام الصادق والمذاهب الأربعة ج3 ص45 عن الطبري ج6 ص33 وج3 ص207 وعن الترمذي ص508.

وفي حياة الصحابة نقله عن المصادر التالية: كنز العمال ج3 ص138 / 139 وج8 ص208 وج1 ص86 وصحيح مسلم ج2 ص86 وأبي داود ج2 ص16 والترمذي ج1 ص201 وسنن ابن ماجة ج1 ص209 والسنن الكبرى ج9 ص50 وج6 ص349 ومسند أحمد ج5 ص245 ومجمع الزوائد ج6 ص3 وج1 ص135 وتاريخ الطبري (مقتل برير) ج4 ص124 وج3 ص281 والبداية والنهاية ج7 ص79.

ونقل أيضاً عن: جامع البيان ج6 ص60 وعن تفسير القرآن العظيم ج1 ص594 وعن أنساب الأشراف ج5 ص24.

كانوا يظهرون حرصاً شديداً على مضادة علي وإبطال آثاره ومخالفته في كل ما جاء عنه حتى ولو كان هو نص القرآن، وصريح العقل والوجدان، وذلك هو ديدنهم، وتلك هي طريقتهم، كما يظهر بأدنى مراجعة لحياتهم، وسيرتهم، وسياساتهم.

القسم الثاني:

رأي ونقد..

الفصل الأول:

تعليلات وتوجيهات لا تصح

الدليل الضعيف ماذا يعني؟!:

ينظر إلى الدليل الضعيف من زاويتين:

إحداهما: من حيث منشأ الضعف، حيث يكون سبب ذلك ـ أحياناً ـ قصوراً أو تقصيراً من المستدل، إذا كان قليل البضاعة في العلم، أو يعاني من محدودية أو قصورٍ في الفهم، أو من قلة التتبع، فيما يطلب فيه التتبع والاستقصاء، وما إلى ذلك.

وقد يكون الضعف ناشئاً عن سوء نية، وخبث طوية، إذا كان يريد أن يشنع على خصومه، وأن يظهرهم بصفة من يتشبث بالطحلب، وبما هو أوهى من خيط العنكبوت، فينحلهم أدلة واهية وزائفة كيداً منه لهم، وبغياً منه عليهم.

وقد يكون هدفه من هذا الاستدلال أو التعليل الذي ينحلهم إياه أن يُلزمَهم بما لا يلتزمون به، ولا يقبلونه، ولا ينسجم مع أصول تفكيرهم واعتقاداتهم.

الثانية: من حيث الأثر، إذا كان الاستدلال الضعيف والسخيف، سبباً في أن يفقد الإنسان الغافل ثقته بعلمائه وبما لديه من رصيد

علمي، فيتركه جانباً ليبدأ البحث عن البديل. ويقع في التيه، فيأتي المترصدون له، بصورة المنقذ والمخلص، فيدخلونه في ظلماتهم، ويغرقونه في بحور ترهاتهم وجهالاتهم، ويرهقونه بأضاليلهم وأقاويلهم. ومن أين له الخلاص والمناص؟! وكيف؟! وأنى؟!

من أجل ذلك، كان اللازم التصدي لكشف الحق، وفضح الباطل، ليحق الله الحق بكلماته.

(بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ)[1].

نماذج للاستدلالات الواهية:

ونذكر هنا نماذج لبعض الاستدلالات والتعليلات الضعيفة، التي لم يلتفت إليها، ولا اهتم بها علماؤنا الأبرار؛ لأنهم أدركوا ما ترمي إليه، فنقول:

الأول: القرابة:

لقد علل البعض دخول علي وفاطمة والحسنين «صلوات الله عليهم» في «**أهل البيت**» بكونهم قرابته «صلى الله عليه وآله»، وأهل بيته في النسب. ثم جعل الروايات المتقدمة، المصرحة بكونهم «عليهم السلام» هم «**أهل البيت**»، وهم سبب نزول آية التطهير، مؤيدة

(1) الآية 18 من سورة الأنبياء.

لذلك[1].

ونقول:

1 ـ لو كانت القرابة النسبية هي السبب، فقد كان يجب أن يُدخل النبي «صلى الله عليه وآله» عمه العباس فيهم؛ لأن العم أقرب من ابن العم الذي هو علي «عليه السلام» كما أن عقيلاً وأبناء العباس، وجعفراً ـ هم وعلي «عليه السلام» في رتبة واحدة من حيث قرابتهم لرسول الله، فلماذا أدخله «عليه السلام» دونهم؟!

2 ـ لو كانت القرابة النسبية هي المعيار؛ فهل يمكن اعتبار الفسقة والمشركين، ممن ينتسب إلى هاشم؟! ومن تأخر إسلامه إلى عام الفتح مثل عتبة ومعتب ابني أبي لهب لعنه الله تعالى ـ هل يمكن اعتبارهم من «**أهل البيت**» أيضاً؟!

الثاني: العشرة:

قد علل البعض دخول علي «عليه السلام» في أهل الكساء بمعاشرته لفاطمة بنت النبي «صلى الله عليه وآله»، ثم ملازمته ومعاشرته له «صلى الله عليه وآله»[2].

---

(1) راجع: فتح القدير ج4 ص280.

(2) راجع: إسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص108 عن القسطلاني على البخاري، نقلاً عن الخطيب والرازي والتفسير الكبير ج25 ص209 وغرائب القرآن (مطبوع بهامش جامع البيان) ج22

ونقول:

1 ـ لا ندري متى أصبحت المعاشرة بمجردها سبباً لاستحقاق هذا الوسام العظيم، الذي هو أسمى الأماني، وغاية الطموحات؟! وما هو الدليل الذي دل على ذلك؟!

2 ـ لقد نصت الروايات التي ذكرناها في فصل سابق على خروج زوجات النبي «صلى الله عليه وآله»، مع أن عشرتهن له «صلى الله عليه وآله»، وكونهن دائمات الحضور في بيته مما لا يرتاب فيه أحد.

أضف إلى ما تقدم: أن هناك من كان يخدم في بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله» وله حضور فيه، فلماذا لا يدخلونهم أيضاً؟!

كما أن طول المعاشرة لم يفد ابن نوح «عليه السلام» فقد جاء في القرآن: (وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ)[1].

والحقيقة هي: أن الهدف من طرح أمثال هذه الدعاوى: القرابة، والعشرة، وما إلى ذلك، هو صرف النظر عن حقيقة امتياز هؤلاء الصفوة عن كل من عداهم، في الفضائل وخصال الخير، وكل ما هو جميل ونبيل.

ص10.

(1) الآيتان 45 و46 من سورة هود.

الثالث: إطلاقات كلمة «أهل البيت»:

قال الهيثمي: «إن له إطلاقين، إطلاقاً بالمعنى الأعم، وهو ما يشمل جميع الآل تارة، والزوجات أخرى. ومن صدق في محبته وولائه أخرى.

وإطلاقاً بالمعنى الأخص، وهم من ذكروا في خبر مسلم»[1].

والمقصود بمن ذكروا في خبر مسلم: أصحاب الكساء «عليهم السلام».

ونقول:

إن ذلك موضع تأمل؛ وذلك لما يلي:

1 - إن إطلاق عبارة: «**أهل البيت**» على الزوجات لم يعلم صحته إلا بضرب من التجوز والمسامحة. وقد ذكرنا في ما سبق إنكار زيد بن أرقم أيضاً لذلك.

2 - إن وجود إطلاقات عديدة للفظ ما، في الموارد المختلفة لا يهمنا، كما لا يهمنا صحة إطلاق كلمة «**أهل البيت**» على الزوجات أو عدم صحته، وإنما المهم هو تحديد المراد من هذه العبارة في خصوص هذه الآية.

وقد قلنا: إن الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» الذي هو الأعرف بمرامي القرآن ومعانيه قد حدد لنا ذلك، وذلك بتوقيف من

---

(1) الصواعق المحرقة ص277

الله سبحانه. فأوضح أن المراد هو خصوص أهل الكساء «عليهم السلام» وصرح بخروج كل من عداهم، وخصوصاً الزوجات. وقرر «صلى الله عليه وآله» أنهن من أهله، لا من أهل بيته مع أن كونهن من أهله إنما هو نسبة مجازية أيضاً.

3 ـ إن ما تقدم، من سؤال أم سلمة وغيرها إن كانت من «**أهل البيت**»، يدل على عدم صحة إطلاق هذه الكلمة على الزوجات، وإلا فما معنى سؤالها عن ذلك مع كونها من أهل اللسان؟!

وقد روى واثلة قال: سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: أول من يلحقني من أهل بيتي أنت يا فاطمة، وأول من يلحقني من أزواجي زينب[1].

فهذا التفصيل يدل على وجود فرق بين التعبيرين، وذلك ظاهر.

4 ـ إن كلام البعض يدور حول أمر اعتبروه مفروغاً عنه، وهو أن المراد بالبيت في عبارة «**أهل البيت**» في الآية هو: بيت السكنى المبني بالحجر والطين، وتكون الألف واللام للجنس، أو بيت النسب.

مع أن الأظهر ـ حسبما أوضحناه ـ هو أن المراد بـ «**البيت**» بيت النبوة والرسالة.. [2].

---

(1) مجمع البيان ج8 ص356 ومختصر التحفة الاثني عشرية ص151 عن عبد الله المشهدي.

(2) كنز العمال ج21 ص108 وج13 ص703 ط مؤسسة الرسالة عن ابن

ومن الواضح: بناءً على الاحتمال الأقوى والأظهر، أن صيرورة إنسان ما جزءاً من بيت النبوة منوط بحصول كمال الأهلية والاستعداد لنيل هذا المقام السامي. وإلا.. فإن أبا لهب، لا يمكن أن يكون من بيت النبوة، وكذلك الحال بالنسبة لولديه عتبة ومعتب، الذين أسلما بعد نزول آية التطهير بزمان. ـ والله تعالى هو الذي يعرف أولئك الذين حصلوا على الكمالات التي تؤهلهم لهذا المقام؛ فيخبر عنهم نبيه الأكرم «صلى الله عليه وآله»، ويعينهم «صلى الله عليه وآله» لنا ـ من خلال حديث الكساء، وغيره من النصوص الثابتة عنه «صلى الله عليه وآله».

الرابع: التوجيه غير الوجيه:

والملاحظة الأخرى التي سجلها بعض الكتاب هنا هي: أن حديث أم سلمة، وأبي سعيد المتقدم في فصل النصوص يصطدم بحقيقة: كون آية التطهير ليست آية مستقلة، وإنما هي جزء من آية، فكيف يمكن أن يكون جزء الآية نازلاً في أمر ومناسبة وهو الحديث عن الزوجات، والجزء الثاني ليس ناظراً إلى ذلك الأمر، ولا يتعرض إلى تلك المناسبة؟![1].

عساكر.

(1) راجع: التفسير الحديث ج8 ص263 وقد أوضحنا مراده على النحو الذي تراه.

ثم قال: «ومن الحق أن يقال: إن هذا الشمول «**يعني لأهل الكساء**»، أو الحصر، لا يكون مستقيماً إذا أريد الاستناد فيه إلى هذه الجملة القرآنية، وسياقها، وظروف نزولها.

وكل ما يسوغ قوله: أن الأحاديث المنسوبة إلى النبي «صلى الله عليه وآله» ـ إذا صحت ـ قد قصدت تعميم مدلول الجملة القرآنية لتشمل الأربعة المطهرين: علياً، وفاطمة، والحسن، والحسين «عليهم السلام»، بالإضافة إلى نساء النبي»[1].

ونقول:

إن كلامه أيضاً لا يصح، وذلك لما يلي:

1 ـ إنه لاريب في وجود الجمل الاعتراضية في القرآن، ووجود الالتفات أيضاً فيه، مع كون هذا الاعتراض وهذا الالتفات إنما يهدفان لبيان شيء مرتبط بنفس الموضوع الذي تعالجه سائر فقرات الآية، أو الآيات السابقة واللاحقة. فمع هذا الوجه لا يبقى وقع لملاحظته بخصوص كون آية التطهير ليست آية برأسها، وإنما هي جزء من آية.

2 ـ قد ذكرنا: أن سياق الآيات إنما هو في أمر النبي «صلى الله عليه وآله» بأن يقول لزوجاته أن يفعلن هذا ويتركن ذاك بهدف بيان كرامة «**أهل البيت**» «عليهم السلام» وقد خاطب النبي «صلى الله

---

(1) المصدر السابق وراجع: نوادر الأصول ص266.

عليه وآله» الزوجات بتلك الأوامر والزواجر امتثالاً لأمر الله تعالى.

أو أن الخطاب الإلهي كان موجهاً إلى النبي «صلى الله عليه وآله» أولاً، ثم التفت إلى الزوجات، وخاطبهن بما له مدخلية في هذا التعظيم والتكريم لمقام النبوة الأقدس. ثم عاد ليتم الكلام فيما بدأه أولاً، الأمر الذي يعني ـ على كلا التقديرين ـ أنه لا توجد أية مخالفة للسياق، حسبما تقدم توضيحه. ولا يلزم من حصر المقصود بـ «**أهل البيت**» في أصحاب الكساء أي محذور، لا من حيث مخالفة السياق، ولا من حيث ظروف نزول الآية.

3 ـ إن كلام هذا الرجل يوحي بوجود شك في صحة حديث الكساء. مع أنه قد تقدم: أنه وارد في الصحاح، وغيرها من أمهات الكتب، وهو من المتواترات، فإذا جاز أن يتطرق الشك إلى هذا الحديث، فأي حديث يمكن الاعتماد عليه بعد هذا يا ترى؟!

وكيف يرضى منه أهل نحلته أن يشكك في أحاديث صحيح مسلم، والترمذي، وأحمد، وغير ذلك؟!

4 ـ إن القرآن إن كان دالاً على ما يريده «صلى الله عليه وآله» وبيّنه من عبارة: «**أهل البيت**» لم يكن معنى لهذا التوجيه الذي جاء به هذا الرجل، وإن لم يكن دالاً، وقد أراد «صلى الله عليه وآله» أن يعمم مدلول الآية، فإن ذلك غير ممكن؛ لأن الدلالة أمر واقعي، لا يتحقق بمجرد إرادته ومحبته من قبل الناس.

إلا إن كان المراد: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أراد توسعة

الحكم القرآني، على سبيل التنزيل والمجاز، فيعتبر أشخاصاً كعلي وفاطمة والحسنين «عليهم السلام» ليسوا من «**أهل البيت**» حقيقة، بل إنهم منهم تنزيلاً ومجازاً.

فإن كان المراد هذا.. فقد تقدم: أن عكس ذلك هو الصحيح،

فإن كلمة «**أهل البيت**» لا تصدق على الزوجات إلا بضرب من المجاز والتنزيل.

5 - إن الروايات المتقدمة في الفصل الثاني من القسم الأول قد ذكرت أنه «صلى الله عليه وآله» أراد نفي كون الزوجات من «**أهل البيت**»، فكان على الكاتب أن يدّعي ـ نظراً إلى ذلك ـ أنه «صلى الله عليه وآله» قد أراد قلب المعاني القرآنية، وعطف دلالة الآيات عن وجهتها الأصلية. لاسيما وأن محط نظر هذا الكاتب حسب تصريحه هو خصوص أحاديث أم سلمة، وأبي سعيد الخدري، ومقتضى هذه الأحاديث هو ما ذكرناه، لا ما ذكره.

الخامس: النبي صلى الله عليه وآله دعا لهم بالتطهير:

قال ابن تيمية وغيره:

«إن مضمون هذا الحديث: أن النبي «صلى الله عليه [وآله] وسلم» دعا لهم بأن يذهب الله عنهم الرجس ويطهرهم تطهيراً»[1].

---

(1) قد وردت صيغة الدعاء في عددٍ من المصادر مثل: مختصر التحفة الاثني عشرية ص151 ومنهاج السنة ج3 ص4 والتبيان ج8 ص307 وجامع

وغاية ذلك: أن يكون دعا لهم بعد نزول الآية بأن يكونوا «**من**

البيان ج22 ص7 و6 والدر المنثور ج5 ص198 عن ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه، والخطيب، والترمذي والحاكم، والبيهقي في سننه، وحياة الإمام الحسين «عليه السلام» لابن عساكر (بتحقيق المحمودي) ص62 - 68 وفتح القدير ج4 ص279 وتأويل الآيات الظاهرة ج2 ص457 ومجمع البيان ج8 ص356 و357 والبرهان (تفسير) ج3 ص320 والبحار ج35 ص320 ومسند أحمد ج6 ص304 و292 ونظم درر السمطين ص133 و238 و239 وحياة الإمام الحسن «عليه السلام» لابن عساكر (بتحقيق المحمودي) ص66 وكفاية الطالب ص372 والعمدة لابن بطريق ص33و39 وتفسير القمي ج2 ص193 والتفسير الحديث ج8 ص261 و263 والطرائف ص125 و127 و129 وشواهد التنزيل ج2 ص17 و20 و23 و62 - 69 و74 و75 و80 و83 و84 و90 وسليم بن قيس ص150 وترجمة الإمام علي لابن عساكر (بتحقيق المحمودي) ج1 ص184 والمناقب لابن المغازلي ص302 و303 والاستيعاب ج3 ص37 والمحاسن والمساوي ج1 ص481 وتهذيب التهذيب ج2 ص 297 والاتقان ج2 ص199 و200 وتاريخ بغداد ج10 ص278 وذكر أخبار أصبهان ج1 ص108 والمعجم الصغير ج1 ص65 وأسد الغابة ج3 ص413 وج4 ص29 والرياض النضرة ج3 ص152 وينابيع المودة ص107 و108 و230 و228 و229 ومشكل الآثار ج1 ص334 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص484 ومرقاة الوصول ص108 و105 و106 والبداية والنهاية ج8 ص35 وإحقاق الحق ج2 ص568 ومجمع البيان ج8 ص357. وغير ذلك.

المتقين»، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم، فأحب «صلى الله عليه وآله» أن يدخلهم في الآية التي خوطب بها الأزواج، فهي دعوة لهم خارج التنزيل[1].

وعلى حد تعبير الدهلوي: «هو دليل صريح على أن نزولها كان في حق الأزواج فقط. وقد أدخل النبي «صلى الله عليه [وآله] وسلم» هؤلاء الأربعة الكرام رضي الله عنهم بدعائه المبارك في تلك الكرامة. ولو كان نزولها في حقهم لما كانت الحاجة إلى دعائه. ولِمَ كان رسول الله «صلى الله عليه [وآله] وسلم» يفعل تحصيل الحاصل؟! ومن ثمة يجعل أم سلمة شريكة في هذا الدعاء، وعلم في حقها هذا الدعاء، تحصيل الحاصل»[2].

وعلى حد تعبير الآلوسي: لو كانت الإرادة تكوينية فلا معنى للدعاء[3].

ونسجل هنا ما يلي:

1 ـ قوله: لو كانت الآية نازلة في أهل الكساء. لم تكن ثمة حاجة إلى دعائه «صلى الله عليه [وآله] وسلم» لهم، وكان ذلك تحصيل

---

(1) راجع: منهاج السنة ج3 ص4 وراجع ج4 ص20 ونوادر الأصول ص266 ومرقاة الوصول ص105 والجامع لأحكام القرآن ج14 ص184.

(2) مختصر التحفة الاثني عشرية ص151.

(3) روح المعاني ج22 ص18.

الحاصل.

لا يصح، فإن فائدة الدعاء هي استمرار هذا التطهير في المستقبل. وهذا كقول الأنبياء والأولياء والأصفياء: إهدنا الصراط المستقيم، فإن هدايتهم حاصلة بالفعل وهم يطلبون استمرارها وبقاءها، وزيادتها، وتأكيدها.

إذن.. فلا ضير في أن تكون الآية قد نزلت في أهل الكساء، الذين كانوا مطهرين عن كل رجس من أول أمرهم، وقد دعا النبي «صلى الله عليه وآله» لهم لتستمر هذه الطهارة في المستقبل أيضاً.

ويمكن أن تكون فائدة الدعاء هي زيادة مراتب ودرجات الخلوص والتطهير لهم وتعميق ذلك وترسيخه بصورة أتم وأقوى.

وقد تكون فائدة الدعاء مجموع الأمرين المتقدمين.

2 ـ قال العلامة المجلسي «رحمه الله»: «إن الآية على ما مر في بعض الروايات إنما نزلت بعد دعوة النبي لهم[1]، وأن يعطيه ما وعده فيهم. وقد سأل الله أن يذهب عنهم الرجس ويطهرهم، لا أن يريد ذلك منهم. فلو كان المراد هذا النوع من الإرادة لكان نزول الآية في الحقيقة رداً لدعوته، لا إجابة لها، وبطلانه ظاهر»[2].

---

(1) ويدل على ذلك عدد من النصوص، فراجع آية التطهير في أحاديث الفريقين ج1 ص46 و48 و182 و228 و107 و112.

(2) البحار ج35 ص234.

3 ـ بالنسبة لقول الآلوسي: لو كانت الإرادة تكوينية لم يكن ثمة حاجة إلى الدعاء نقول:

أولاً: إن الإرادة تشريعية للزوجات، وهي تكشف عن حصول طهارة حقيقية بصورة قطعية وجازمة بالنسبة لـ«**أهل البيت**» حسبما تقدم بيانه.

ثانياً: لو كانت الإرادة تشريعية أيضاً، لم يكن ثمة حاجة إلى الدعاء، إذ لا معنى لأن يقول «صلى الله عليه وآله»: اللهم اجعل أهل بيتي مشمولين لأوامرك، ونواهيك، وأبعدهم عن آثار المخالفة إذا امتثلوا أوامرك ونواهيك..

فإن هذا لا يصدر ممن له أدني مِسْكة، فضلاً عن أن يصدر عن عقل الكل، وإمام الكل، ومدبر الكل.

4 ـ إن ابن تيمية الذي ذكر ما تقدم هو نفسه قد صحح حديث الكساء، وذكر أن مسلماً وأحمد قد روياه.

ونلاحظ هنا:

ألف: إن الذين ذكرهم ابن تيمية نفسه على أنهم قد رووا حديث الكساء، قد ذكروا: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد قرأ الآية حين جمع أهل الكساء، لا أنه «صلى الله عليه وآله» دعا لهم بمضمونها. ومنهم من صرح بأن الآية قد نزلت في هذه المناسبة. وهو ما صرحت به عشرات المصادر الأخرى أيضاً، فراجع.

ب: إن نفس ابن تيمية قد اختار النص الذي يصرح فيه بنزول

الآية في هذه المناسبة[1]. ولكنه حين يريد أن يعترض ويناقش؛ فإنه يسجل اعتراضه على نص آخر تخيل أنه يفيده فيما يرمي إليه ـ انطلاقاً من نصبه وحقده وعدائه لعلي «عليه السلام»، وأهل بيته، وشيعته الأبرار ـ من صرف أية فضيلة لهم «عليهم السلام» إلى أعدائهم وشانئيهم.

5 ـ حتى لو كان «صلى الله عليه وآله» قد دعا لهم بذلك، ولم تنزل آية التطهير أصلاً، فإن الله سبحانه قد قال: ادعوني أستجب لكم، وقد اعترفوا بأن الله تعالى لن يخيب نبيه، ويرد دعاءه بل دعاؤه «صلى الله عليه وآله» ـ حسب اعترافهم ـ مستجاب[2].

فإذا كان الله سبحانه قد استجاب لنبيه، فقد صح: أن أصحاب الكساء قد أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً. ويكون في اختيار الرسول «صلى الله عليه وآله» لهذا التعبير إشارة إلى ذلك كما هو ظاهر.

6 ـ قد اعترف الدهلوي نفسه بما قلناه، حيث ذكر بعد عبارته الآنفة الذكر، ما يلي:

«..ولكن ذهب محققو أهل السنة إلى أن هذه الآية ـ وإن كانت واقعة في حق الأزواج المطهرات؛ فإنه بحكم: (العبرة لعموم اللفظ، لا

---

(1) منهاج السنة ج3 ص4 وج4 ص20.

(2) منهاج السنة ج4 ص22.

بخصوص السبب) داخل في بشارتها هذه جميع «**أهل البيت**». وكان دعاؤه «صلى الله عليه وآله» في حق هؤلاء الأربعة نظراً إلى خصوص السبب»[1].

ولكن الدهلوي لم يوضح لنا: أنه مع عموم اللفظ الذي يدعي ما هو السبب في منع رسول الله «صلى الله عليه وآله» الزوجات من الدخول معهم وفيهم!!

كما أنه لم يوضح لنا مقصوده، بالسبب وأي سبب دعا إلى نزول الآية سوى جمعه «صلى الله عليه وآله» لهؤلاء الأربعة أو دعائه لهم؟!

7 ـ وأما أن آية التطهير صريحة في إرادة النساء، لكن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أحب أن يدخل أصحاب الكساء في ضمنها..

فقد تقدم: أن سياق الآيات ليس فقط لا يأبى عن إرادة أصحاب الكساء دون الزوجات، بل إن ذلك هو الأكثر انسجاماً وملاءمةً للسياق مما لو كانت الآية خطاباً للنساء، وقد شرحنا ذلك في القسم الأول من هذا الكتاب.

8 ـ أضف إلى ما تقدم أنه يرد هنا سؤال: لماذا أحب «صلى الله عليه وآله» أن يدخل خصوص هؤلاء الأشخاص في أهل «**البيت**» فإن كان ذلك لأجل قرابتهم النسبية، فقد كان ثمة من هو أقرب من

---

(1) مختصر التحفة الاثني عشرية ص151.

بعضهم. ومن يضارعه في القرابة ـ كما قدمنا ـ ونحن نربأ بالنبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» أن تكون حركاته ومواقفه من منطلق العصبية إلى الرحم والنسب.

وإن كان ذلك لخصوصية في هؤلاء الذين أدخلهم تحت الكساء، فإن كانت هذه الخصوصية موجودة في النساء أيضاً، مثل «**العِشْرَة**» كما ادعوا؛ فقد تقدم: أنها لا توجب لهن هذا الوسام العظيم، ولا هذا التبجيل والتكريم فإن زوجة لوط وزوجة وابن نوح كانوا أقرب إلى نوح ولوط «عليهما السلام» في العِشْرَة من كل أحد. وإن كانت الخصوصية غير موجودة في نسائه «صلى الله عليه وآله»، كالعصمة وكونهم صفوة الخلق، فإن ذلك يقتضي خروج النساء عن مفاد الآية كما هو ظاهر.

توضيحات للهيثمي:

قال الهيثمي: «ابتدأت بإنما المفيدة لحصر إرادته تعالى في أمرهم على إذهاب الرجس، الذي هو الإثم والشك فيما يجب الإيمان به عنهم وتطهيرهم من سائر الأخلاق والأحوال المذمومة»[1].

وقال أيضاً: «وحكمة ختم الآية بـ «**تطهيراً**» المبالغة في وصولهم لأعلاه، وفي رفع التجوز عنه، ثم تنوينه تنوين التعظيم والتكثير، والإعجاب المفيد إلى أنه ليس من جنس ما يتعارف ويؤلف.

---

(1) الصواعق المحرقة ص142 و143.

ثم أكد «صلى الله عليه وآله» ذلك كله بتكرير طلب ما في الآية له بقوله: «اللهم هؤلاء أهل بيتي إلى آخر ما مر. وبإدخاله نفسه معهم في العد؛ لتعود عليهم بركة اندراجهم في سلكه، بل في رواية: أنه اندرج معهم جبريل وميكائيل، إشارة إلى عليّ قدرهم. وأكده أيضاً بطلب الصلاة عليهم»[1].

ثم ذكر طائفة من النصوص حول ذلك.

ونحن وإن كنا نوافقه على ما قال، إلا أن لنا على كلامه ملاحظة هي:

إن قوله «ثم أكد النبي «صلى الله عليه [وآله] وسلم» ذلك كله بتكرير طلب ما في الآية لهم الخ..» يشير به إلى الروايات التي تقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد دعا الله أن يذهب الرجس عن أهل الكساء، ويطهرهم تطهيراً..

والسؤال هنا هو: لماذا لم يشر أيضاً إلى أن آية التطهير قد نزلت في هذه المناسبة إجابة لدعائه «صلى الله عليه وآله»، وتلبية لطلبه. كما نصت عليه الروايات الأكثر عدداً؟!

ولماذا لم يشر أيضاً إلى الروايات التي تصرح بأنه «صلى الله عليه وآله» بقي أشهراً عديدة يأتي إلى باب فاطمة «عليها السلام» كل وقت صلاة، ويتلو آية التطهير. بل في بعض النصوص: أنه قد استمر

---

(1) الصواعق المحرقة ص143.

على ذلك إلى أن توفاه الله تعالى؟!.

لا ندري، ولعل الفطن الذكي يدري!!.

الفصل الثاني:

الأدلة الواهية لشمول الآية للزوجات

بداية:

لقد قيل في الفصول التي سبقت جلّ ما نريد أن نقوله في هذا الفصل، الذي سوف نخصصه لطرح ما استدل به القائلون بأن زوجات النبي «صلى الله عليه وآله» قد أُرِدْنَ بآية التطهير، إما وحدهن، ـ كما قاله عكرمة، الذي كان يذهب مذهب الخوارج ـ أو مع أصحاب الكساء، كما قاله الآخرون من أهل السنة.

وقد كان بالإمكان الاكتفاء بما تقدم من إيضاحات، لولا أننا خشينا من أن يسبب ذلك بعض القلق لفريق من القراء الذين قد يخيل إليهم، وجود أدلة ـ ذات قيمة، قادرة على أن تثبت الرأي الآخر.. فآثرنا أن نأتي بكل ما قاله الآخرون لنضعه أمام القارئ بِعُجْرِهِ وبُجْرِهِ، ثم نشير ولو إشارة خفيفة إلى بعض مواضع الوهن والخلل فيه.

وقد رضينا أن نتحمل وزر بعض التكرار لما سبق، والتأكيد المستمر عليه، والتذكير به، في مناسبات عدة، مع التنويه أيضاً بأننا قد أوردنا في معظم المواضع هنا مناقشات وإشارات لم يسبق لها ذكر في الفصول المتقدمة، ولا تدخل في دائرة الإعادة لأجل الإفادة..

فإلى ما يلي من مطالب، والله الموفق، وهو المستعان.

أدلة كون الزوجات من أهل البيت:

لقد استدلوا على أن نساء النبي «صلى الله عليه وآله» هن ـ وحدهن ـ «**أهل البيت**»، أو من «**أهل البيت**»، بعدة أمور، نذكرها، ونشير إلى المناقشات التي ترد أو أوردها العلماء عليها. وذلك فيما يلي:

الأول: الدلالة السياقية:

إن أهم ما استدل به القائلون بإرادة النساء، إما وحدهن أو مع غيرهن هو: «**السياق**»: فإن ما قبلها وما بعدها خطاب لهن، فالتطهير لابد أن يكون لهن دون غيرهن، فقد قال تعالى:

(يَا نِسَاء النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلاَ تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ..) إلى أن قال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ..).

ثم قال: (وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ..) [1].

---

(1) راجع المصادر التالية: فتح القدير ج4 ص279 و280 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208 وأحكام القرآن للجصاص ج5 ص230 ونفحات اللآهوت ص85 والكلمة الغراء في تفضيل الزهراء (مطبوع مع الفصول المهمة) ص213 ومختصر التحفة الاثني عشرية ص149 و152 والبحار ج35 ص234 ونظرية الإمامة ص181 و182 والسنن الكبرى ج2 ص150 والمواهب اللدنية ج2 ص123 وإسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص108 والسيرة النبوية لدحلان ج2 ص300

ونقول:

1 - قد عرفنا أن السياق لا يأبى عن حصر آية التطهير في أصحاب الكساء «عليهم السلام»، بل إن ذلك هو الظاهر والمتعين، مادام أن إرادة الزوجات من الآية، أو حتى شمولها لهن، يصطدم بمحاذير متعددة، بل هو يوجب خللاً في السياق، بسبب عدم التناسب بين لحن الخطاب الموجه إليهن قبل وبعد آية التطهير، وبين لحن الخطاب في آية التطهير نفسها.

هذا بالإضافة إلى محاذير أخرى تقدمت، لا نرى حاجة إلى إعادتها.

2 - قد عرفنا وجود شك كبير في صحة إطلاق عبارة «**أهل البيت**» على الزوجات، فقد صرح بعدم صحة ذلك زيد بن أرقم أيضاً كما أوضحناه.

3 - إن سؤال أم سلمة للنبي «صلى الله عليه وآله» إن كانت من

ودلائل الصدق ج2 ص94 عن ابن روزبهان والميزان ج16ص311 ومجمع البيان ج8 ص356 ولباب التأويل ج3 ص466 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص486 والصواعق المحرقة ص141 والصراط المستقيم ج1 ص185 ونوادر الأصول ص265 و266 ومرقاة الوصول ص105 و107 والجامع لأحكام القرآن ج14 ص182 و183 والكشاف ج3 ص538 والتفسير الحديث ج8 ص262 و263 وراجع ص259 والأصول العامة للفقه المقارن ص152.

«**أهل البيت**»، أو طلبها أن تُجْعَل منهم، يؤيد عدم صدق هذه العبارة على الزوجات، وإلا، لم يكن لشكها ولا لسؤالها، أو طلبها «رحمها الله» وجه وجيه.

مع الإشارة إلى أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد قبل أن تكون من أهله، ومن أزواج النبي ـ ولو مجازاً ـ كما أشار إليه أهل اللغة، ورفض أن تكون من أهل بيته ولو مجازاً حسبما صرحت به الروايات.

وبذلك يتضح: أنه لا مجال لدعوى: أنها حين رأت النبي «صلى الله عليه وآله» قد جعل أهل بيته تحت الكساء خامرها الشك في ذلك، فدعاها ذلك إلى السؤال.

إلا أن تكون قد فهمت: أن المراد هو بيت السكنى الخاص الذي جمع النبي «صلى الله عليه وآله» فيه أهل بيته، ورأت نفسها خارجة منه فمنعها رسول الله «صلى الله عليه وآله» من الدخول فيه وعرّفها خطأها في تصورها، لأن المراد ليس هو بيت السكنى بل بيت النبوة.

وبذلك يصبح موقف النبي هذا آكد في رد كلام هؤلاء ودعواهم دخول نسائه «صلى الله عليه وآله» في الآية.

4 ـ ولو سلمنا: أن السياق له ظهور في كون الخطاب للزوجات، فقد عرفنا أنه لابد من رفع اليد عنه، لأجل الروايات الحاصرة لـ«**أهل البيت**» في أصحاب الكساء دون سواهم.

5 ـ إننا حتى لو سلمنا وجود اختلاف في السياق، فإن الاستطراد

والاعتراض، لا ينافي بلاغة الكلام، ولا يقلل من قيمته وقوته.

6 - إن التغيير في الضمائر، من الإناث إلى ضمائر جماعة الذكور، ثم الآتيان بلفظ البيت مُحلىً بلام العهد «البيت». مع كونه حين أراد بيوت الزوجات قد جاء به بصيغة الجمع مضيفاً له إليهن، فقال: «**بيوتكن**». يؤيد أن تكون آية التطهير ليست خطاباً لهن.

هذا كله.. عدا عن سائر ما ذكرناه حول ان الخطاب في الآيات إنما هو موجه للنبي «صلى الله عليه وآله» وبيت النبوة. وقد جاء الكلام مع النساء على سبيل الالتفات إليهن. أو أنه استمرار لخطاب النبي «صلى الله عليه وآله» لهن، امتثالاً لأمر الله تعالى له بأن يبلغ لأزواجه كل تلك الأمور.

إلى غير ذلك من أمور اتضحت فيما سبق، ولا مجال لاعادتها.

الدليل الثاني: البيت هو بيت السكنى:

واستدلوا أيضاً على دخول النساء في مفاد الآية بأن المراد بـ «البيت» في الآية مساكن نسائه «صلى الله عليه وآله»؛ لقوله تعالى: **(وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ)**. فأضاف البيت إليهن، فلابد من دخولهن في مدلول الآية، لأنهن الساكنات في بيوته «صلى الله عليه وآله»[1].

---

(1) راجع: فتح القدير ج4 ص278 و280 والصواعق المحرقة ص141 ولباب التأويل للخازن ج3 ص466 والجامع لأحكام القرآن ج14 ص182

ولا أقل من أن تكون الآية ناظرة إلى الأعم من بيت النسب وبيت السكنى، فتشمل زوجاته «صلى الله عليه وآله»، كما ذكره الزمخشري، والبيضاوي[1].

ولكنه دليل غير تام أيضاً، وذلك لعدة أمور، نذكر منها:

أولاً: قد عرفنا أن المراد بالبيت هو بيت النبوة، ومعدن الرسالة[2]، ولا أقل من أن ذلك هو الظاهر.

وحتى لو كان محتملاً، فإن احتماله يوجب وهن الاستدلال بما ذكروه على إرادة بيت السكنى، ثم الاستدلال به على أن الخطاب موجه لزوجاته «صلى الله عليه وآله».

ولو سلمنا جدلاً، أن المراد هو بيت السكنى، فإن ذلك لا يحتم دخول الزوجات إذ أن الألف واللام فيه إنما هي للعهد الخارجي. وهو البيت الذي اجتمع فيه أهل الكساء مع النبي «صلى الله عليه وآله» فيه.

فيخرج منهم وعنهم كل من لم يكن داخلاً في ذلك البيت آنئذٍ. لاسيما وأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أخرج أم سلمة وغيرها،

والتسهيل لعلوم التنزيل ج3 ص137 وإسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص108 والسنن الكبرى ج2 ص150 ونظرية الإمامة ص181 و182 عن التحفة الاثني عشرية ص202.

(1) راجع: إسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص108.

(2) راجع: مجمع البيان ج8 ص356 وتأويل الآيات الظاهرة ج2 ص456.

كما نصت الروايات.

ثانياً: قد ذكرنا أكثر من مرة أن كلمة «**أهل البيت**» في آية التطهير قد جاءت مفردة محلاةً بألف ولام العهد. بخلاف بيت السكنى للأزواج؛ فإنه ورد مرتين قبل آية التطهير وبعدها بصيغة جمع الإناث. وهذا يدل على أن المراد بكلمة البيت في آية التطهير ليس هو بيت السكنى.

وثالثاً: لقد أنكر زيد بن أرقم صحة إطلاق كلمة «**أهل البيت**» على الزوجات. وتقدم سؤال أم سلمة إدخالها في جملة «**أهل البيت**»، ولو حكماً؛ ورفض النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك.

ولو كان الاستعمال مجازياً في الآية، فلابد من قرينة.

الدليل الثالث: حديث أم سلمة:

وقد استدلوا أيضاً على دخول الزوجات في مفاد الآية بما روي عن أم سلمة من أنه لما جمع النبي «صلى الله عليه وآله» أهل بيته تحت الكساء، وقال ما قال في حقهم، فيما يرتبط بآية التطهير التي هي مورد البحث، قالت له أم سلمة: أما أنا من «**أهل البيت**»؟! قال بلى، إن شاء الله[1].

---

(1) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج2 ص150 والطرائف ص126 وشواهد التنزيل ج2 ص 74 و75 و78 و61 و63 وذخائر العقبى ص22 و23 وينابيع المودة ص228 و229 و294 وتفسير فرات ص335 والبرهان

ونقول:

أولاً: إن نفس سؤال أم سلمة هذا يشير إلى أن كلمة «**أهل البيت**» ليست كافية للدلالة على دخولها في مدلول آية التطهير، وإلا.. لم يكن لسؤالها مورد، إذ لا شك حينئذ في كونها من «**أهل البيت**».

أضف إلى ذلك: أن ما ذكرته روايات أخرى من تقرير النبي «صلى الله عليه وآله»: أنها من أهله، ومن زوجات النبي، لا من «**أهل البيت**»، يسقط الدعوى التي تقول أن أم سلمة تعرف أن الزوجة من «**أهل البيت**»، لكن ما فعله النبي «صلى الله عليه وآله» من ضم أولئك النفر تحت الكساء، قد أثار الشبهة لدى أم سلمة فطرحت السؤال المذكور..

نعم، إن ذلك يسقط هذه الدعوى، لأن موقف النبي «صلى الله عليه وآله» هذا قد أكد على خروجها، عن «**أهل البيت**»، ولم يستجب

(تفسير) ج3 ص331 ومسند أحمد ج6 ص296 والبحار ج35 ص220 وج45 ص199 وذكر أخبار أصبهان ج2 ص253 وأسد الغابة ج5 ص521 و289 ومناقب الإمام علي «عليه السلام» لابن المغازلي ص306 وترجمة الإمام الحسين «عليه السلام» من تاريخ دمشق (بتحقيق المحمودي) ص65 وراجع ص72 ومشكل الآثار ج1 ص335 وراجع ص333 والصواعق المحرقة ص142 وراجع ص227 والمناقب للخوارزمي ص23 ومختصر التحفة الاثني عشرية ص149 والجامع لأحكام القرآن ج14 ص183 وإحقاق الحق ج2 ص568.

لطلبها بالدخول معهم تحت الكساء، ولا نفى الشبهة الحاصلة لديها، إن صح أن يقال: إنه قد حصلت لها شبهة..

وثانياً: قوله «صلى الله عليه وآله» في جوابه لأم سلمة في الرواية التي هي مورد البحث: «**إن شاء الله**» يؤكد الشك في صدق عبارة «**أهل البيت**» على الزوجات، إذ لو كنّ داخلات في مدلولها لم يكن لتعليق ذلك على المشيئة معنى.

والقول بأن «**إن**» بمعنى «**إذ**»، ليس له ما يبرره، ولا دليل عليه، إلا حب كون الزوجات من «**أهل البيت**».

وثالثاً: إن هذا الحديث معارض بالأحاديث الكثيرة المصرحة بإخراج الزوجات عن «**أهل البيت**». وقد روي ذلك عن أم سلمة نفسها بطرق صحيحة وكثيرة. بل إن هذا الحديث غير قادرٍ على معارضة الأحاديث النافية، لعدم التكافؤ بينه وبينها، لا من حيث السند ولا من حيث الدلالة.

ورابعاً: قد روي هذا الحديث بزيادة تدل على أنه «صلى الله عليه وآله» لم يدخل أم سلمة تحت الكساء لتشارك أهل بيته بما اختصهم الله به، بل أدخلها إرضاءً لها، وتطييباً لخاطرها بعد أن أتم ما أراد فعله بالنسبة لأهل بيت النبوة.

فقد ورد أنها قالت بعد قوله «صلى الله عليه وآله»: بلى. إنه «صلى الله عليه وآله» قد أدخلها الكساء بعد ما قضى دعاءه لابن عمه، وابنته، وابنيه، فراجع المصادر التي ذكرناها في الفصل الثاني

من القسم الأول من هذا الكتاب.

وخامساً: إن إدخال أم سلمة في «**أهل البيت**» لو صح؛ فهو أخص من المدعى، لأنه لا يدل إلا على أنها هي من «**أهل البيت**»، دون سائر زوجاته، إذ لعل لأم سلمة خصوصية استحقت بها ذلك، تماماً كما كان الحال بالنسبة إلى سلمان الفارسي، فإن إدخاله في «**أهل البيت**» في حديث: «**سلمان منا أهل البيت**» إنما هو لخصوصية كانت له.

ويدل على أن ذلك لخصوصية لها: ما ورد من أنه «صلى الله عليه وآله» قد منع

عائشة وزينب من الدخول في جملة أهل بيته. ولم يرد في أية رواية أنه «صلى الله عليه وآله» قد أدخل أياً منهما.

وليس ذلك عن أم سلمة، المرأة المخلصة والمجاهدة ببعيد.

الدليل الرابع: حديث زيد بن أرقم:

واستدلوا أيضاً على دخول النساء في مفاد آية التطهير بحديث زيد بن أرقم. فإنه حينما روى حديث الثقلين في سياق روايته لحديث الغدير، قيل له: أليس نساؤه من أهل بيته؟!

قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده:

آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس[1].

ونقول:

إنه استدلال لا يصح أيضاً. وذلك لوجوه عديدة: نذكر منها عدا ما تقدم من النصوص الصحيحة والصريحة في أن «**أهل البيت**» هم: أصحاب الكساء والأئمة الاثنا عشر «عليهم السلام»، ما يلي:

1 ـ لو صح ما ذكروه في معنى كلام زيد ـ وهو لا يصح ـ فإننا نقول: إن تفسير زيد هذا اجتهاد منه، فلا يؤخذ منه في مقابل النص الوارد عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، والذي حدد فيه أهل بيته في أهل الكساء، وما يشمل الأئمة الاثني عشر دون سواهم.

---

(1) راجع: الدر المنثور ج5 ص199 وصحيح مسلم ج7 ص130 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص486 وفتح القدير ج4 ص280 وكنز العمال ج13 ص641 والمواهب اللدنية ج2 ص122 والتفسير الحديث ج8 ص261 والبرهان في تفسير القرآن ج3 ص324 والصواعق المحرقة ص226 وراجع ص227 و228 والسنن الكبرى ج2 ص148 وتهذيب الأسماء واللغات ج1 ص347 وكتاب سليم بن قيس ص104 ونور الأبصار ص110 وإسعاف الراغبينص108 والاتحاف ص22 والسيرة النبوية لدحلان ج2 ص300 وراجع البحار ج35 ص229 وكفاية الطالب ص53 (وليس فيه عبارة نساؤه من أهل بيته)؟! عن مسلم، وأبي داود، وابن ماجة. وفي هامشه عن: مسند أحمد ج4 ص336 وعن كنز العمال ج1 ص45 وعن مشكل الآثار ج4 ص368 وعن أسد الغابة ج2 ص12 وعن المستدرك على الصحيحين ج3 ص109.

2 ـ إننا نشك في صحة نسبة ذلك إلى زيد بن أرقم؛ حيث إن الحديث الثاني قد تضمن إنكاره كون نسائه «صلى الله عليه وآله» من أهل بيته، وتضمن استدلاله لهذا الإنكار أيضاً.

فقد سأله الحصين: من أهل بيته؟! نساؤه؟!

قال: لا، وأيم الله، إن المرأة لتكون مع الرجل العصر من الدهر، ثم يطلقها؛ فترجع إلى أبيها وقومها. أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة من بعده[1].

3 ـ إن سياق عبارته المنقولة في الاستدلال المتقدم يظهر منه: أن زيداً قد نفى كون النساء من «**أهل البيت**».

وذلك بدليل: أنه قد قرر: أن المراد بـ «**أهل البيت**» هم من حرم الصدقة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» وزوجاته «صلى الله عليه وآله» لم يحرمن من الصدقة بعده «صلى الله عليه وآله»، وإنما الذين حرموا الصدقة هم خصوص بني هاشم.

4 ـ يضاف إلى ما تقدم: أن الظاهر أن زيداً قد أورد كلامه بصيغة الاستفهام الإنكاري فحذف أداة الاستفهام، وقدرها موجودة، فكأنه قال:

أنساؤه من أهل بيته؟!

ويشير إلى ذلك: أنه قد عقب ذلك بكلمة «ولكن»، الدالة على أن

---

(1) ستأتي مصادر هذا الحديث حين الكلام حول عدم شمول الآية لبني هاشم.

ما بعدها هو الصحيح؛ وإلا لكان الأنسب أن تكون العبارة هكذا: «نساؤه من أهل بيته، وكذا من حرم الصدقة بعده».

5 - إن من حرم الصدقة بعد النبي «صلى الله عليه وآله» لا ينحصرون في من ذكرهم زيد، فإن بني عبد المطلب يشاركونهم في الحرمان[1].

6 - إن آل الرجل غيره على الصحيح، فعلى هذا يخرج النبي «صلى الله عليه وآله» عن أن يكون من «**أهل البيت**»[2].

وهو خلاف ما عليه المحققون، وأثبتته النصوص الكثيرة المتقدمة.

الدليل الخامس: قول عكرمة وابن عباس:

واستدلوا للقول بأن الآية ناظرة إلى خصوص زوجات النبي «صلى الله عليه وآله» بأن ابن عباس وعكرمة قد ذهبا إلى ذلك[3].

ونقول:

1 - حتى لو صحت نسبة ذلك إلى ابن عباس ـ وهي غير صحيحة ـ كما سنشير إليه، فإن هذا يكون اجتهاداً منه، كما هو اجتهاد من

---

(1) راجع: كفاية الطالب ص54 وخلاصة عبقات الأنوار ج2 ص67 و371 عنه.

(2) المصدر السابق.

(3) راجع: فتح القدير ج4 ص279و280.

عكرمة، ومقاتل، وعروة بن الزبير، ولا يؤخذ بالاجتهاد مع وجود النص الصحيح والصريح عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، الذي يبين فيه المراد من «**أهل البيت**».

2 - قد تقدم أن السياق يفيد: أن الزوجات لسن داخلات في آية التطهير. فيكون هذا قرينة أخرى على خطأ هؤلاء في اجتهادهم.

هذا بالإضافة إلى أدلة أخرى، ومنها قول زيد بن أرقم، وغير ذلك من أمور تقدمت الإشارة إليها.

3 - إن قول هؤلاء معارض بقول أبي سعيد الخدري، وأم سلمة، وعائشة، وغيرهم ممن قال باختصاص الآية بأهل الكساء، وخروج النساء عن مفادها.

4 - ونحن نشك كثيراً في صحة هذه النسبة إلى كل من: ابن عباس، والكلبي، وابن جبير، ولبيان ذلك نقول:

ألف: ابن عباس:

إن نسبة هذا القول إلى ابن عباس لا تصح، فقد روي عنه ما هو أصح سنداً، وهو أنه يقول: إن آية التطهير نزلت في أهل الكساء «عليهم السلام».

وفي بعض الروايات عنه دلالة على أن «**أهل البيت**» «عليهم السلام» هم رحم النبي «صلى الله عليه وآله» وعشيرته، وهي الرواية التي يذكر فيه اختيار الله نبيه «صلى الله عليه وآله» من خير

القبائل، ثم اختار من القبائل بيوتاً[1].

والظاهر: هو أن رواية ذلك عن ابن عباس منحصرة في عكرمة، وسنتحدث عن عكرمة هذا، وعن قيمة ما يرويه وما يدّعيه..

وأما رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس، فيبدو أنه قد أخذها أيضاً عن عكرمة، لأن ابن مردويه قد رواها عن سعيد بن جبير، عن عكرمة، عن ابن عباس[2] فراجع.

---

(1) راجع الروايات التي عن ابن عباس في: الدر المنثور ج5 ص199 عن الحكيم الترمذي، والطبري، وابن مردويه، وأبي نعيم، والبيهقي معاً في الدلائل، وفتح القدير ج4 ص280 وكتاب سليم بن قيس ص104 وشواهد التنزيل ج2 ص29 - 31 وكفاية الطالب ص377 والصواعق المحرقة ص142 وينابيع المودة ص15 وإسعاف الراغبين ص108 والعمدة لابن بطريق ص42 ومرقاة الوصول ص107 ومجمع البيان ج9 ص138. وراجع: البحار ج37 ص35 ط مؤسسة الوفاء وج9 ص536 ط حجرية وترجمة الإمام علي «عليه السلام» من تاريخ دمشق (بتحقيق المحمودي) ج1 ص183 ومستدرك الحاكم ج3 ص132 والغدير ج1 ص50 وج30 ص196 وقاموس الرجال ج6 ص403 والايضاح ص170 وراجع أيضاً: آية التطهير في أحاديث الفريقين ج1 ص105 حتى 116 بطرق عديدة عن مصادر كثيرة.

(2) راجع: الدر المنثور ج5 ص189.

ب: النسبة إلى الكلبي:

أما نسبة هذا القول إلى الكلبي، فهي أيضاً مشكوكة، إذ أن الكلبي قد عد في جملة القائلين بأن المراد بالآية خصوص أهل الكساء، ولا تشمل الزوجات[1].

ج: النسبة إلى سعيد بن جبير:

أما نسبة هذا القول إلى سعيد بن جبير، فربما تكون ناشئة عن دعواهم: أن ابن جبير قد روى اختصاص الآية بالزوجات عن ابن عباس، فلعل الكاتب قد أهمل ابن عباس، واكتفى بذكر ابن جبير. فعده الآخرون في جملة القائلين بذلك.

الحاقدون والشانئون:

أما بالنسبة لعروة بن الزبير، وعكرمة ومقاتل، فإننا لا نستغرب عليهم، الوقوع في علي «عليه السلام» خصوصاً، وفي بني علي «عليهم السلام» على وجه العموم، ولتوضيح ذلك نقول:

ألف: عروة متهم في بني هاشم:

أما عروة الذي كان يحب أن يسطر الفضائل لخالته عائشة؛ فإن أقواله وآراءه لا يعتد بها، خصوصاً بالنسبة إلى أمير المؤمنين «عليه

---

(1) راجع: الجامع لأحكام القرآن ج14 ص182 و183 وفتح القدير ج4 ص279 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208.

السلام» الذي كان يُكِنّ له عروة بغضاً شديداً، وعداوة قوية، حتى إنه كان إذا ذكر أمير المؤمنين علي «عليه السلام» نال منه[1] وأصابه الزمع؛ فيسبه، ويضرب إحدى يديه على الأخرى[2].

وعده الإسكافي من التابعين الذين كانوا يضعون أخباراً قبيحة في علي «عليه السلام»[3].

وروى عبد الرزاق عن معمر، قال: كان عند الزهري حديثان عن عروة، عن عائشة في علي «عليه السلام»، فسألته عنهما يوماً؛ فقال: ما تصنع بهما وبحديثهما؟! إني لأتهمهما في بني هاشم[4].

وكان يتألف الناس على روايته[5].

وقد قال لابن عمر: إنا نجلس إلى أئمتنا هؤلاء، فيتكلمون بالكلام نعلم أن الحق غيره فنصدقهم؛ ويقضون بالجور فنقويهم، ونحسنه لهم؛ فكيف ترى في ذلك؟!

فقال له ابن عمر: يا ابن أخي كنا مع رسول الله «صلى الله عليه

---

(1) الغارات للثقفي ج2 ص576 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج4 ص102.
(2) قاموس الرجال ج6 ص300.
(3) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج4 ص63.
(4) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج4 ص64 وقاموس الرجال ج6 ص299.
(5) صفة الصفوة ج2 ص85 وتهذيب التهذيب ج7 ص182 وحلية الأولياء ج2 ص176 وتذكرة الحفاظ ج1 ص62 وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص265.

وآله» نعد هذا النفاق، فلا أدري كيف هو عندكم[1].

ب: عكرمة خارجي مبغض لأهل البيت:

أما عكرمة، فأمره أشهر من أن يُذكَر، فقد كان من الخوارج[2]، وكان يحدث برأي نجدة الحروري، وخرج إلى المغرب، وكان أول من أحدث فيهم رأي الصفرية[3]، فالخوارج بالمغرب عنه أخذوا[4].

---

(1) السنن الكبرى ج8 ص165 وقريب منه ما في صفحة 164 لكنه لم يصرح فيها باسم عروة ومثله في الترغيب والترهيب ج4 ص382 عن البخاري وإحياء علوم الدين ج3 ص159 وفي هامشه عن الطبراني.

(2) راجع: ميزان الاعتدال ج3 ص93 و95 و96 وشرح النهج للمعتزلي ج5 ص76 وفجر الإسلام ص261 والمنتخب من ذيل المذيل ص122 وتنقيح المقال ج2 ص256 والأعلام للزركلي ج4 ص244 وفتح الباري (المقدمة) ص424 و425 والعقود الفضية ص65 والطبقات الكبرى ج5 ص292 و293 وقاموس الرجال ج6 ص326و327 عن الكافي، وعن المعارف لابن قتيبة، ووفيات الأعيان ج3 ص265 والمغني في الضعفاء ج2 ص438 وتذكرة الحفاظ ج1 ص96 والمعارف ص457 وشذرات الذهب ج1 ص130 والضعفاء الكبير للعقيلي ج3 ص373 ومختصر تاريخ دمشق ج17 ص144 و152 و151.

(3) سير أعلام النبلاء ج5 ص20 و21 و30 وراجع: ميزان الاعتدال ج3 ص96 وقاموس الرجال ج6 ص327 وراجع مختصر تاريخ دمشق ج17 ص142 و151 وفتح الباري (المقدمة) ص425 و426.

(4) سير أعلام النبلاء ج5 ص21 وميزان الاعتدال ج3 ص96 وفتح الباري

وروي أنه وقف على باب المسجد فقال: ما فيه إلا كافر، وكان يرى رأي الأباضية[1]. ولعله تقلب في مذهبه فكان أصفرياً تارة، وأباضياً أخرى..

وادعى عكرمة على ابن عباس: أنه كان يرى رأي الخوارج[2] أيضاً!!.

وكان عكرمة يتهم بالكذب[3].

وليس يحتج بحديثه، ويتكلم الناس فيه[4]، وكذبه على ابن عباس معروف ومشهور[5]. وقد أوثقه علي بن عبد الله بن عباس عند باب

(المقدمة) ص425 و426.

(1) سير أعلام النبلاء ج5 ص22 وميزان الاعتدال ج3 ص95 و96.

(2) سير أعلام النبلاء ج5 ص22 وميزان الاعتدال ج3 ص96 وقاموس الرجال ج6 ص327 عن ذيل الطبري، ومختصر تاريخ دمشق ج17 ص144 وفتح الباري (المقدمة) ص425.

(3) الطبقات الكبرى لابن سعد ج5 ص288 و289 وميزان الاعتدال ج3 ص93 و 94 و 95 و 96 و 97 وقاموس الرجال ج6 ص327 والمغني في الضعفاء ج2 ص439 والمعارف ص438 ومختصر تاريخ دمشق ج17 ص149 و151 والمنتخب من ذيل المذيل ص122.

(4) الطبقات الكبرى لابن سعد ج5 ص293 وميزان الاعتدال ج3 ص94 وفتح الباري (المقدمة) ص425.

(5) راجع ما قاله ابن المسيب لمولاه: برد. وما قاله ابن عمر لمولاه: نافع. وذلك في المصادر المتقدمة، ترجمة عكرمة.

الحش، فقيل له: ألا تتقي الله؟!

فقال: إن هذا الخبيث يكذب على أبي[1].

وكان يتختم بالذهب، ويغني، ويُتّهم في امر الصلاة، واللعب بالنرد ـ فراجع ترجمته..

ج: مقاتل بن سليمان:

أما مقاتل بن سليمان فقد وصفوه بأنه كان كذاباً[2].

وقال الجوزجاني: كان دجالاً جسوراً، سمعت أبا اليمان يقول: قدم ها هنا، فأسند ظهره إلى القبلة، وقال: سلوني عما دون العرش ـ

---

(1) ميزان الإعتدال ج3 ص94 وقاموس الرجال ج6 ص327 والمعارف ص456 وشذرات الذهب ج1 ص130 والضعفاء الكبير ج3 ص374 ومختصر تاريخ دمشق ج17 ص151 وفتح الباري (المقدمة) ص425 ووفيات الأعيان ج3 ص265 و266.

(2) ميزان الاعتدال ج4ص173 وراجع: كتاب الضعفاء والمتروكين للدارقطني ص64 والمجروحون ج3 ص15 وتاريخ بغداد ج13 ص164 و165 و168 وكتاب الجرح والتعديل ج8 ص354 وتهذيب الأسماء ج2 ص111 ومختصر تاريخ دمشق ج25 ص201 و203 والمغني في الضعفاء ج2 ص675 وشذرات الذهب ج1 ص227 والضعفاء الكبير للعقيلي ج4 ص239 وقاموس الرجال ج9 ص109 ووفيات الأعيان ج5 ص256 وراجع تنقيح المقال ج3 ص244 وراجع: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص386.

وحُدّثت: أنه قال مثلها بمكة ـ فقام إليه رجل فقال: أخبرني عن النملة أين أمعاؤها؟! فسكت[1].

وله قصة أخرى في بيروت أيضاً[2].

ومن الواضح: أنه يريد بذلك أن يتشبه بأمير المؤمنين «عليه السلام» ففضحه الله تعالى.

وقال ابن حبان: كان يأخذ من اليهود والنصارى، من علم القرآن الذي يوافق كتبهم. وكان يشبه الرب بالمخلوقات. وكان يكذب في الحديث[3].

والكلام حول هذا الرجل، وكونه دجالاً، ضعيفاً في الحديث، متروكاً، متهماً[4] كثير لا مجال له هنا.

---

(1) ميزان الاعتدال ج4 ص174 والمجروحون ج3 ص14 ومختصر تاريخ دمشق ج25 ص200 وشذرات الذهب ج1 ص227 والضعفاء الكبير ج4 ص239 ووفيات الاعيان ج5 ص256 وتاريخ بغداد ج13 ص166.

(2) الجرح والتعديل ج8 ص355 وتهذيب الأسماء ج2 ص111 ومختصر تاريخ دمشق ج25 ص198 وص203 وراجع: ص199 و200 وسير أعلام النبلاء ج7 ص202 ووفيات الأعيان ج5 ص255 وراجع: تاريخ بغداد ج13 ص163 و166.

(3) ميزان الإعتدال ج4 ص175 ووفيات الأعيان ج5 ص257 وراجع: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص386.

(4) راجع: وفيات الأعيان ج5 ص256 و257 وترجمته في المصادر المتقدمة

ووصفوه أيضاً بأنه كان فاسقاً فاجراً[1].

فراجع ترجمته؛ لتعرف بعض ما قيل ويقال فيه.

الدليل السادس: النساء هن سبب النزول:

واستدلوا على إرادة النساء في الآية: بأن النساء هن سبب نزول الآية، وسبب النزول داخل قطعاً، إما وحده على قولٍ، أو مع غيره على الأصح. وورد في ذلك أحاديث، وأكثرها يصلح متمسكاً لهذا القول[2].

ونقول:

إن ذلك موضع شك وريب. فقد عرفنا في ما سبق:

1 - إن سبب النزول ليس هو النساء، وإنما هو الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»، وحفظ بيت النبوة والرسالة عن أن يلحق به أدنى نقص أو عيب، ولو ثانياً وبالعرض؛ ولو كان بواسطة النساء.

2 - إن الأحاديث التي أشار إليها إنما هي أحاديث الكساء، وأكثرها، إن لم يكن كلها لا يصلح متمسكاً لهذا القول الذي ذكره، بل

وغيرها.

(1) المجروحون ج3 ص16 ومختصر تاريخ دمشق ج25 ص201 وتاريخ بغداد ج13 ص163.

(2) راجع الصواعق المحرقة ص141 عن ابن كثير وتفسير القرآن العظيم ج3 ص483 والمواهب اللدنية ج2 ص122.

هو على ضد ذلك أدلّ؛ لأنه يصرح أو يلمح إلى عدم دخول زوجاته «صلى الله عليه وآله» في مضمون آية التطهير.

3 - إن ثمة شكاً كبيراً في أن تكون كلمة «**أهل البيت**» شاملة للزوجات. إلا على سبيل التجوز، وهو يحتاج إلى قرينة، وتقدم أن القرائن من نفس الآيات، ومن خارجها تشير إلى ضد ذلك. هذا بالإضافة إلى احتمال أن يكون المراد هو بيت السكنى الذي كان «**أهل البيت**» مجتمعين فيه، مع كون الألف واللام للعهد الخارجي حسبما أوضحناه.

الدليل السابع: الظهور والعموم:

واستدلوا على دخول النساء في آية التطهير: باحتمال اللفظ للأزواج والنساء؛ فيكون المراد الجميع[1].

والعقل يخصص «البيت» باعتبار العرف والعادة. بمن يسكنون في البيت، لا بقصد الانتقال، ولم يكن التبدل والتحول جاريين عادة فيهم، كالأزواج والأولاد، دون العبيد والإماء، الذين هم في معرض التبدل والتحول من ملك إلى ملك[2].

ونقول:

إننا بالإضافة إلى ما قدمناه من الشك في أن يكون لفظ «**أهل**

---

(1) أحكام القرآن للجصاص ج5 ص230.

(2) مختصر التحفة الاثني عشرية ص152.

البيت» صادقاً على الزوجات؛ فلا نحرز وجود العموم من الأساس..

وإلى وجود الروايات المتواترة، والمصرحة أو المشيرة إلى خروج الزوجات عن مفاد الآية..

وإلى أن إرادة بيت السكنى في الآية لا شاهد له، بل الشاهد موجود على أن المراد هو بيت النبوة.

نعم إننا بالإضافة إلى ذلك كله نقول:

إن مجرد احتمال اللفظ للأزواج والنساء ـ لو سلم ـ فإنه لا يكون دليلاً على إرادة الجميع، إلا إذا لم تقم القرائن الأخرى ـ داخلية كانت أو خارجية ـ على تعيين المراد بدقة، وهي هنا قد عينت ذلك في خصوص أهل الكساء، كما أسلفنا.

ونقول أيضاً:

إن علياً وفاطمة والحسنين «صلوات الله عليهم»، كان لهم بيت مستقل يعيشون فيه، فلماذا دخلوا في الآية. وأخرج النبي «صلى الله عليه وآله»، الأزواج في حديث الكساء..

الدليل الثامن: الصلاة على الزوجات:

وقد استدل البعض على إرادة الزوجات من «**أهل البيت**» بقوله:

«ثبت في الصحيحين عن النبي «صلى الله عليه [وآله] وسلم»: أنه علمهم الصلاة عليه: اللهم صل على محمد، وأزواجه،

وذريته»[1].

ونقول:

بالإضافة إلى الإشكالات التي قدمناها في مختلف المواضع..

وبالإضافة إلى أننا نشك كثيراً في صحة الرواية المشار إليها، لكننا نرجئ البحث في ذلك إلى موضع آخر.

نعم، بالإضافة إلى ذلك نقول:

أولاً: لا ندري كيف دل ما ثبت في الصحيحين على دخول النساء في «**أهل البيت**»، وهو «صلى الله عليه وآله» لم يصرح ـ لو صح ذلك عنه ـ بهذه الكلمة «**أهل البيت**» في هذا الحديث أصلاً.

ثانياً: من الواضح: أن الصلاة على الأزواج لا يلزم منها كونهن من «**أهل البيت**»، فقد ثبتت الصلاة على المؤمنين، ولم يصبحوا بذلك من «**أهل البيت**»، قال الله تعالى:

(خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاَتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ)[2].

وقال: (هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلاَئِكَتُهُ)[3].

وقال تعالى: (أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ)[1].

---

(1) منهاج السنة ج4 ص21.

(2) الآية 103 من سورة التوبة.

(3) الآية 43 من سورة الأحزاب.

وقال تعالى: (وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرُبَاتٍ عِنْدَ اللهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ)[2].

الدليل التاسع: الآيات القرآنية:

قد ادعى البعض: أن تعبير «**أهل البيت**» قد جاء في الآية القرآنية كناية عن الزوجة، في حكاية خطاب الملائكة لزوجة إبراهيم «عليه السلام»:

(أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللهِ رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ)[3].

وقال حكاية عن موسى: (فَقَالَ لأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَاراً)[4].

وعلى حد تعبير البعض: «إن امرأة إبراهيم من آله وأهل بيته، وامرأة لوط من آله وأهل بيته؛ بدلالة القرآن؛ فكيف لا يكون أزواج محمد من آله، وأهل بيته»؟![5].

---

(1) الآية 157 من سورة البقرة.

(2) الآية 99 من سورة التوبة.

(3) الآية 73 من سورة هود.

(4) الآية 10 من سورة طه، والآية 7 من سورة النمل، والآية 29 من سورة القصص. وقد ذكرت هذه الدعوى والاستدلال لها في التفسير الحديث ج8 ص262 و263 وراجع: مختصر التحفة الاثني عشرية ص150 ونظرية الإمامة ص182 وفتح القدير ج4 ص279 ونوادر الأصول ص66 والجامع لأحكام القرآن ج14 ص183.

(5) منهاج السنة لابن تيمية ج4 ص21.

ونقول:

ألف: أما بالنسبة لخطاب الملائكة لزوجة إبراهيم «عليه السلام» فنقول:

1 ـ قد تقدم: أن دخول المرأة في «**أهل البيت**» أحياناً، تغليباً وتجوزاً، إذا قامت قرينة على ذلك مما لا ينكره أحد.

2 ـ إن الزوجة قد تدخل في مدلول الآية حين تكون من بيت النبوة، وكونها أم الأنبياء، ولكن لا بملاك الزوجية، ولا بملاك بيت التطهير، في خصوص أهل الكساء، الأمر الذي يناسب إرادة بيت النبوة، لا بيت السكنى، ولا بيت النسب من الآية الشريفة.

بخلاف آية سورة هود، التي خاطب فيها الملائكة زوجة إبراهيم الخليل «عليه الصلاة والسلام»؛ فإن سارة كانت ابنة عم إبراهيم ـ كما قدمنا ـ وكانت السكنى، ولعل زوجة إبراهيم كانت من أهل بيت النبوة بلحاظ عظمتها وطهرها، وكونها أم الأنبياء..

وليس الأمر بالنسبة لزوجات الرسول كذلك، فإنهن ليس لهن مقام زوجة إبراهيم «عليه السلام»، فلا يصح اعتبارهن من أهل بيت النبوة.

3 ـ ولو تنزلنا عن ذلك جدلاً وقلنا: إن زوجة إبراهيم كزوجات رسول الله بلا فرق، فإننا نقول:

إن البيت المقصود في آية زوجة إبراهيم هو بيت السكنى أو النسب. والبيت المقصود في آية التطهير هو بيت النبوة والرسالة:

وذلك استناداً إلى قرائن.

منها: التغيير في الصيغة من «**بيوت**» مضافة إلى جمع الإناث، إلى «**البيت**» محلى بألف ولام العهد. مع احتمال كون المراد خصوص بيت السكنى الذي جمع فيه النبي «صلى الله عليه وآله» أصحاب الكساء وأخرج الزوجات منه. وفي كلا الحالين ليس لزوجاته «صلى الله عليه وآله»، في هذا الأمر نصيب..

ومنها: الروايات الكثيرة التي عينت المراد من «**أهل البيت**» في آية التطهير، في خصوص أهل الكساء، الأمر الذي يناسب إرادة بيت النبوة، لا بيت السكنى، ولا بيت النسب من الآية الشريفة.

بخلاف آية سورة هود، التي خاطب فيها الملائكة زوجة إبراهيم الخليل «عليه الصلاة والسلام»؛ فإن سارة كانت ابنة عم إبراهيم ـ كما قدمنا ـ وكانت ساكنة في بيته؛ فيصح لذلك إطلاق كلمة «**أهل البيت**» مجازاً عليها. وتكون القرينة على المجازية هي نفس توجه خطاب الملائكة إليها.

ب: وأما بالنسبة، لقول موسى لأهله: امكثوا، وكذا بالنسبة لنجاة نبي الله لوط، وأهله إلا امرأته؛ فنشير إلى ما يلي:

أولاً: ما تقدم من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد قرر وجود فرق بين كلمتي «**أهل البيت**» و «**أهل الرجل**»، حيث قرر «صلى الله عليه وآله»: أن أم سلمة من أهله، لا من أهل بيته؛ فراجع النصوص المتقدمة لحديث الكساء في أوائل هذا الكتاب.

ثانياً: إن إطلاق كلمة «أهل» على الزوجة مجازاً ليس بمستنكر، إذا قامت القرينة على المجازية. وهي هنا الخطاب في قصة موسى، والاستثناء في قصة لوط. والقرينة في آية التطهير قائمة على عدم دخول الزوجات في الآية.

ثالثاً: هذا كله، عدا عن وجود فرق بين هذه الآيات وآية التطهير، حيث بين رسول الله «صلى الله عليه وآله» مقصوده من «**أهل البيت**» في آية التطهير، وحصره في أهل الكساء، فإرادة الزوجة من الأهل في مورد، لا يلزم منه أن تكون مرادة منه في مورد آخر حتى مع قيام القرينة على خروجها.

الدليل العاشر: لزوم اللغوية:

قال البعض: «إن هذه الآية (يعني آية التطهير) تدل على أن نساءه «صلى الله عليه وآله»، من أهل بيته، وإلا لم يكن لذكر ذلك في الكلام معنى»[1].

ونقول:

بل للآية معنى صحيح وسليم، حتى في صورة كون الزوجات لسن داخلات في مدلولها. وقد أوضحنا ذلك في أوائل هذا الكتاب، حيث الكلام حول انسجام السياق مع خروج الزوجات عن مفاد الآية.

بل إن خروج الزوجات عن مفاد الآية هو المتعين، الذي لا

---

(1) منهاج السنة ج4 ص21.

محيص عنه لوجود المنافاة بين لحن الخطاب معهن ولحن الخطاب مع «**أهل البيت**» «عليهم السلام». ولغير ذلك من قرائن، فراجع ما ذكرنا سابقاً.

السياسة الظالمة:

قد تقدم: أن عكرمة كان ينادي بنزول آية التطهير، في النساء في الأسواق، ويدعو إلى المباهلة في هذا الأمر.

ونحن وإن كنا لا نستغرب هذا الأمر من عكرمة المعروف بنصبه وبغضه لأمير المؤمنين وأهل بيته. وكان من الخوارج. ويذهب مذهبهم، ويقول بقولهم.

لكننا نرى في موقفه دلالات أخرى أيضاً، لعل من أوضحها:

1 - إن نزول الآية في «**أهل البيت**» كان هو الشائع والمعروف في زمان عكرمة، الذي أراد أن يدفع ذلك، بكل وسيلة ولو بالمناداة بذلك في الأسواق، والدعوة إلى المباهلة.

2 - إن عكرمة لم يكن لديه دليل مقنع على نزول الآية في أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» سوى الإصرار الشديد، الذي يريد أن يدعمه بنوع من التخويف والتهويل، بهدف إلحاق الهزيمة النفسية بالطرف الآخر، الذي لابد أن يتزلزل يقينه، وهو يرى إنساناً بدعوته إلى المباهلة يعرض نفسه لغضب الله في هذا السبيل، حيث سيقول في نفسه: لو لم يكن هذا الشخص على يقين مما يقول لما دعا الناس إلى المباهلة، التي تستتبع عواقب خطيرة عليه.

3 - إن عكرمة كان ينادي في الأسواق بذلك، فهل كان يمكن لمن لا يرى رأيه أن يفعل الشيء نفسه لإثبات خلاف هذا الرأي؟!.

أم أن قيمة ذلك ستكون هي سفك دمه، لأنه سيتهم بالتشيع لعلي وآله، وما أعظمها من تهمة وما أشد الكوارث التي ستنزل بمن توجه إليه.

4 - إن هذا الفعل من عكرمة يشير إلى ان المناوئين لـ«**أهل البيت**» «عليهم السلام» يرون في قبول نزول الآية في «**أهل البيت**» «عليهم السلام» خطورة كبيرة، ربما للآثار التي تتركها على اعتقاداتهم ومواقفهم، ضد ومع «**أهل البيت**» «عليهم السلام».

الفصل الثالث:

من أقوال ضعيفة إلى أدلة أضعف

بداية:

وبعد..

فإنه لم يبق أمامنا من الأقوال التي حاول الملتزمون بها إقامة الأدلة عليها سوى:

1 ـ القول بأن أهل بيته «صلى الله عليه وآله» هم بنو هاشم.

2 ـ القول بأن المراد بهم: أمة محمد «صلى الله عليه وآله»، أو خصوص المتقين منها.

ولسوف يتضح مما يأتي إن شاء الله: أن هذين القولين مع أدلتهما (كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً).

فإلى ما يلي من مطالب، والله هو الموفق والمسدد.

لا تشمل الآية بني هاشم:

قد استدلوا على شمول الآية لجميع بني هاشم: إما مع النساء، أو بدونهن، **بما يلي:**

1 - حديث زيد بن أرقم الآنف الذكر[1].

2 - حديث ابن عباس، الذي جاء فيه: إن الله قسم الخلق قسمين، فجعلني في خيرهما قسماً، إلى أن قال: ثم جعل القبائل بيوتاً: فجعلني في خيرها بيتاً؛ فذلك قوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً)، فأنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب[2].

3 - رواية زيد بن أرقم حين سأله الحصين: «من أهل بيته؟! نساؤه؟!

قال: لا وأيم الله، إن المرأة لتكون مع الرجل العصر من الدهر، ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها. أهل بيته: أصله وعصبته الذين

---

(1) استدل به الرستغني كما في تاريخ دمشق ج4 ص208 وهو اختيار ابن بدران أيضاً.

(2) الدر المنثور ج5 ص199 عن الحكيم الترمذي، والطبراني، وابن مردويه، وأبي نعيم في الدلائل، والبيهقي في الدلائل أيضاً. وفتح القدير ج4 ص280 وكتاب سليم بن قيس ص104 وشواهد التنزيل ج2 ص30 وكفاية الطالب ص377 والصواعق المحرقة ص142 وينابيع المودة ص15 وراجع إسعاف الراغبين (بهامش نور الأبصار) ص108 والعمدة لابن بطريق ص42 ومرقاة الوصول ص107 ومجمع البيان ج9 ص138.

حرموا الصدقة بعده»[1].

4 ـ صلاحية لفظ «**أهل البيت**» لشمول الزوجات، والآل، فهو عام فيهما؛ لأن المراد بـ «البيت» ما يشمل بيت السكن وبيت النسب[2].

ونقول:

بالنسبة لرواية زيد بن أرقم، نشير إلى أن الكنجي الشافعي قد سجل على قول زيد: المؤاخذات الثلاثة التالية:

1 ـ إن زيد بن أرقم قال: أهل بيت النبي «صلى الله عليه [وآله] وسلم» من حرم الصدقة بعده «صلى الله عليه [وآله] وسلم». مع أن

---

(1) صحيح مسلم ج7 ص123 والصراط المستقيم ج1 ص185 وتيسير الوصول ج2 ص161 والبرهان في تفسير القرآن ج3 ص324 وتفسير القرآن العظيم ج4 ص486 والطرائف ص122 والبحار ج35 ص230 وج23 ص117 والعمدة لابن البطريق ص35 والتفسير الحديث ج8 ص261 عن التاج الجامع للأصول ج3 ص308وص309 وخلاصة عبقات الأنوار ج2 ص64 عن دراسات اللبيب في الأسوة الحسنة بالحبيب ص227-231 وإحقاق الحق ج9 ص323 عن الجمع بين الصحيحين والصواعق المحرقة ص148 ونقل أيضاً عن جامع الأصول ج10 ص103.

(2) راجع تهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208 عن الرستغني، والضحاك والزجاج وراجع: إسعاف الراغبين ص108 عن الزمخشري والبيضاوي والتسهيل لعلوم التنزيل ج3 ص137 والصواعق المحرقة ص141.

حرمان الصدقة لا يختص بما بعد وفاته «صلى الله عليه [وآله] وسلم»، بل يشمل زمان الحياة وبعد الوفاة.

2 - إن من حرموا الصدقة لا ينحصرون في المذكورين، فإن بني المطلب يشاركونهم في الحرمان.

3 - إن «آل الرجل غيره على الصحيح، فعلى قول زيد يخرج أمير المؤمنين «عليه السلام» عن أن يكون من **أهل البيت**»[1].

ويرى البعض أن مراد الكنجي من هذه العبارة الأخيرة: أنه كما تخرج المرأة عن «البيت» بالطلاق بعد أن عاشت فيه دهراً، فكذلك الصهر يخرج عن «**البيت**» إذا انفصل عن البنت التابعة لذلك البيت، فإن الملاك في الموردين واحد. فيخرج علي «عليه السلام» عن كونه من «**أهل البيت**» كما تخرج الزوجات.

ونقول:

أما بالنسبة للنقطة الثانية الواردة في كلام الكنجي، وهي أن بني المطلب يشاركون المذكورين في الحرمان، فنقول: إن الظاهر هو أن هذا من مجعولات الشافعي حيث كان يزعم أنه مطلبي، فأراد إحكام دعواه بتسجيل هذا الامتياز لبني المطلب.

وأما بالنسبة للذي ذكروه من توجيه لكلام الكنجي في الفقرة

---

(1) راجع نص كلام الكنجي وملاحظاته المشار إليها في: كفاية الطالب ص54 وخلاصة عبقات الأنوار ج2 ص67 و371.

الثالثة، فنقول: هو أيضاً توجيه في غير محله، فإن زيد بن أرقم قد نص على أن «**أهل البيت**»: هم الأصل والعصبة. وعلي «عليه السلام» من العصبة؛ فلا معنى للإيراد من الكنجي على زيد بن أرقم بخروج علي «عليه السلام».

ولكن بعض المحققين قد أوضح عبارة الكنجي بنحوٍ آخر قد يقال: إنه هو الأقرب إلى الاعتبار، وحاصله:

أن علياً «عليه السلام» هو نفس النبي «صلى الله عليه وآله» بنص آية المباهلة، فيخرج عن مدلول الآية، لأن آل الرجل غيره، وهم أصله وعصبته، مع أن النبي «صلى الله عليه وآله»، ومن هو بمنزلته داخل فيها، كما هو معلوم عند معظم العلماء والمحققين..

وقد رد بعض الأخوة هذا التوجيه بأن المراد: أنه مثله في المزايا والكمالات، وهذا لا ينافي كونه من آله.. إذ ليس المراد من كونه نفسه: أنه عينه، ولذا رتب الشارع عليهما أحكام التعدد في الإرث والزوجية وسائر التكاليف. **انتهى..**

أما احتمال أن يكون قد حصل اشتباه كتابي، فكان يريد أن يكتب «**رسول الله**» فكتب «**أمير المؤمنين**».

فهو احتمال ضعيف في العادة، فلا محيص عن الأخذ بما تقدم.

ثم إننا نضيف إلى كلام الكنجي، ما يلي:

1 - إن تفسير زيد بن أرقم لـ«**أهل البيت**» على هذا النحو إنما هو اجتهاد منه، فإذا ثبت عن الرسول غير ذلك، فالمعيار هو كلام

الرسول، لا اجتهاد زيد، ولا غيره؛ إذ لا اجتهاد في قبال النص[1].

وقد ثبت: أن الرسول قد عين المراد من «**أهل البيت**»، كما ظهر من نصوص حديث الكساء الصحيح والمتواتر المتقدمة..

2 ـ لو كان كلام زيد صحيحاً، فقد كان على الرسول «صلى الله عليه وآله» أن يدخل في الكساء أيضاً عباساً، وأبناءه، وعقيلاً، وجعفراً، وغيرهم من أقاربه، ويمر على باب بيوتهم، ويقرأ الآية الكريمة.

3 ـ إن كون المراد بـ «**البيت**» هو «**بيت النسب**»، وأصل النبي «صلى الله عليه وآله» وعصبته. أو «**بيت السكنى**»، أو هما معاً، غير ظاهر؛ إذ قد تقدم: أن الصحيح، بملاحظة الآيات، وسياقها، والاستعمالات الواردة فيها: أن المراد هو بيت النبوة. وأعضاء هذا البيت إنما يعرفون من خلال الدلالة الإلهية بواسطة الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله»، لأن الله هو الذي يعرف هؤلاء الذين استحقوا هذا المقام الرفيع بجهودهم وجهادهم «صلوات الله وسلامه عليهم».

وقد تقدم: أنه «صلى الله عليه وآله» قد عينهم في أصحاب الكساء، والأئمة الأطهار «عليهم السلام».

ولو سلم أن المراد هو «**بيت السكنى**» فلابُد أن يكون هو البيت الخاص الذي جمع فيه النبي «صلى الله عليه وآله» أهل الكساء كما

---

(1) راجع: الكلمة الغراء (مطبوع مع الفصول المهمة) ص215.

قلنا.

4 - إن زيد بن أرقم لم يكن بصدد بيان المراد من عبارة «**أهل البيت**» الواردة في آية التطهير، بل كان يفسر المراد من حديث الثقلين[1].

وهو وإن كان قد اشتبه في تفسيره له، لأجل ما ذكرناه آنفاً، إلا أنه يمكن أن يكون رأيه في المراد من «**أهل البيت**» في آية التطهير خلاف ذلك، خصوصاً مع إصراره هنا على أن كلمة «**أهل البيت**» لا تشمل النساء، فضلاً عن اختصاصها بهن لاسيما وهو يرى إصرار النبي «صلى الله عليه وآله» على تطبيق الآية على خصوص أهل الكساء. وقد استمر «صلى الله عليه وآله» يؤكد ذلك أشهراً عديدة. بل إلى أن توفي «صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله الطاهرين».

5 - أما حديث ابن عباس، حول جعل الله القبائل بيوتاً، فجعل نبيه «صلى الله عليه وآله» من خيرها بيتاً؛ فهو لا يدل على أن المراد بـ «**أهل البيت**» في آية التطهير جميع بني هاشم، أو جميع من حرموا الصدقة بعده «صلى الله عليه وآله» كما يدعيه زيد بن أرقم. بل هو كلام آخر، له سياقه الخاص به..

6 - إن حديث ابن عباس، ليس فقط لا ينافي حديث الكساء

---

(1) راجع هذه الفقرة في: تفسير القرآن العظيم ج3 ص486 والكلمة الغراء (مطبوع مع الفصول المهمة) ص215.

المتقدم، بل هو ينسجم معه ويؤكد مضمونه، فإن المراد به، أن هناك عناية ربانية في أن يكون النبي «صلى الله عليه وآله» من بيت شرف، وطهر، ومجد، وفضل؛ فإذ وجد لهذا النبي أهل بيت نبوة، بعد أن يصبح نبياً، وكانوا مطهرين من الذنوب، فذلك لا يكون على خلاف القاعدة، إذ أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد جعل من خير بيوت قريش، فلا غرو أن يكون أهل بيته الذين تربوا في حجر النبوة مطهرين أيضاً من الذنوب. فوجود أهل بيته إنما هو في طول وجوده كنبي، لا في عرضه.

7 ـ فليس المراد إذن، بـ «**أهل البيت**» جميع بني هاشم، لأن بني هاشم كان فيهم العالم والجاهل، والمؤمن والكافر، والفاسق والتقي. وإنما يراد بيان فضل جماعة خاصة أطلق عليهم القرآن عنوان أهل بيت النبي «صلى الله عليه وآله»، أي من حيث هو نبي، ومن حيث أن البيت بيت النبوة..

ولو كان العرق والقبيلة معياراً للزم أن يكون أبو لهب وأمثاله مطهرين أيضاً من الذنوب مع أن الأمر ليس كذلك.

وهذا يعني: أنه وإن كان لبيت القبيلة أثره الكبير، ولكنه ليس هو كل شيء، ولا بالنسبة إلى كل أحد؛ فلابد من الرجوع إلى النبي «صلى الله عليه وآله» ليخبرنا عن الطاهرين منهم، ويميزهم لنا عن غيرهم.

للتأييد فقط:

ويؤيد هذا المعنى، أن نوحاً «عليه السلام»، قال: (رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ)[1] فابن نوح كان من أخص أقارب نوح «عليه السلام»، لكنه أخرجه الله عن كونه من أهله بسبب معصيته..

وهذا يدل على أن المعيار في كونه من أهله، ليس هو قرابته، وإنما هو عمله الصالح.

ومما يدل على أن العمل الصالح هو المعيار، ما روى حسن بن موسى بن علي الوشاء عن الإمام الرضا «عليه السلام» في حديث حول ابن نوح، أنه «عليه السلام» قال: كلا، لقد كان ابنه، ولكن لما عصى الله عز وجل نفاه عن أبيه، كذا من كان منا لم يطع الله عز وجل، فليس منا. وانت إذا أطعت الله عز وجل فأنت منا «**أهل البيت**»[2].

وعن أبي عبد الله «عليه السلام» قال: من اتقى الله منكم واصلح فهو منا «**أهل البيت**».

قال: منكم «**أهل البيت**»؟!

---

(1) الآيتان 45 و 46 من سورة هود.

(2) عيون أخبار الرضا ج2 ص232 والبحار ج49 ص218.

قال: منا «**أهل البيت**»، قال فيها إبراهيم: فمن تبعني؛ فإنه مني الخ[1].

ولأجل ذلك قال النبي «صلى الله عليه وآله» عن سلمان الفارسي: «**سلمان منا أهل البيت**»[2].

ولأجل ذلك أيضاً لم تكن زوجاته «صلى الله عليه وآله» اللواتي صدرت منهن بعض المخالفات العظيمة في حياته وبعد وفاته من «**أهل البيت**».

توجيه غير موفق لكلام ابن أرقم:

وقد حاول ابن كثير توجيه مراد زيد بن أرقم، باحتمال كون مقصوده:

أن المراد بـ «**الأهل**» ليس الأزواج فقط، بل هم مع آله. وهذا الاحتمال أرجح؛ جمعاً بين القرآن والأحاديث المتقدمة، إن صحت،

---

(1) تفسير العياشي ج2 ص231.

(2) راجع: الإختصاص ص341 ونفس الرحمن ص29 و34 و35 و43 والبحار ج22 ص348 والطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن)ج4 قسم1 ص59 وأسد الغابة ج2 ص331 وذكر أخبار أصبهان ج1 ص54 وتهذيب تاريخ دمشق ج6 ص200 ومستدرك الحاكم ج3 ص598 والمناقب لابن شهرآشوب ج1 ص85 وقاموس الرجال ج4 ص424 والدرجات الرفيعة ص218.

فإن في بعض أسانيدها نظراً، والله أعلم[1].

ونقول:

إن هذا التوجيه غير وجيه وغير راجح، فإن الكلام الآخر لزيد بن أرقم، الذي أشار إليه ابن كثير لا ينافي قول زيد المذكور هنا، لأن نص عبارته في ذلك الكلام هكذا:

قيل له: أليس نساؤه من أهل بيته؟!

قال: نساؤه من أهل بيته، لكن أهل بيته من حرموا الصدقة بعده الخ.

فكلام زيد هذا لا ينفع ابن كثير، لإثبات إرادة الزوجات والأقارب في النسب. **وذلك:**

أولاً: لأنه قد قرر بعد ذلك: أن المراد بـ «**أهل البيت**» هم من حرم الصدقة بعده «صلى الله عليه وآله»، ولا يصدق ذلك على الزوجات.

ثانياً: الظاهر أن قوله: نساؤه من أهل بيته، استفهام إنكاري، قد حذفت منه أداة الاستفهام تخفيفاً، وليس إقراراً منه بأن النساء من «**أهل البيت**» أيضاً. لأنه قد عقبه بقوله: «**ولكن**»، الدالة على أن ما بعدها هو الصحيح، وإلا لكان الأصح أن يقول هكذا: «نساؤه من أهل بيته، وكذا من حرموا الصدقة بعده».

---

(1) تفسير القرآن العظيم ج3 ص486.

أو يقال: ـ كما ذكره بعض الأخوة ـ إنه يريد أن نساء النبي من أهل بيته بالمعنى العام جداً لعبارة «**أهل بيت الرجل**» ولكن آية التطهير لا يقصد بها ذلك المعنى العام، بل المقصود بها من حرم الصدقة من بعده، أي أن زيداً يريد نفي صدق الآية على الزوجات، حتى لو صح إطلاق كلمة «**أهل البيت**» عليهن في الموارد الأخرى.. ولو كان مراده أن الزوجات من «**أهل البيت**» أيضاً لم يصح الاستدراك منه بكلمة «**ولكن**».

ثالثاً: إن إرادة من عدا النساء لا ينافي القرآن، كما شرحناه وذكرنا دلائله وشواهده، الدالة على خروج النساء عن مفاد الآية، خصوصاً وأن ذلك قد ورد في كثير من النصوص الصحيحة والمتواترة عنه «صلى الله عليه وآله»، فدعوى: الحاجة إلى وجه الجمع الذي ذكره، لئلا يقع التنافي بين القرآن والأحاديث، ليست مقبولة.

ملاحظة: إن تشكيكات ابن كثير في صحة روايات أحاديث الكساء غير مقبولة ولا معقولة، بعد أن كانت متواترة، كما أن روايتها موجودة في الصحاح، وغيرها بأسانيد صحيحة أيضاً. حتى لقد اعترف بصحتها من هو مثل ابن تيمية، المعروف بانحرافه عن علي «عليه السلام» وأهل بيته.

أضف إلى ذلك: أن ابن كثير نفسه لم يستطع الصمود أمام الحقيقة، التي هي من الوضوح إلى درجة أدرك معها أن إنكارها

سيكون على حساب سمعته ودرجة اعتباره، فاضطر إلى القول معقباً: «فإن في بعض أسانيدها نظراً».

وهذا معناه أن البعض الآخر من أسانيدها لا غبار عليه ولا مجال للكلام فيه.

أهل البيت: الأمة، أو المتقون:

إن البعض الذي يقوى في نظره: أنه لا فرق بين «آل البيت»، و«أهل البيت»، قال:

قيل: إن آل البيت يشمل جميع أمة محمد «صلى الله عليه وآله».. هذا قول أصحاب محمد، ومالك، وغيرهم[1].

وقيل: المراد أهل البيت الحرام، وخصوص المتقين من الأمة[2]. وقد قال سبحانه: ﴿إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلاَّ الْمُتَّقُونَ﴾[3].

وقد يجد هؤلاء فيما روي عن واثلة بن الأسقع ما يوجب دعم مدعاهم هذا، حيث روي عن واثلة: أن النبي «صلى الله عليه [وآله] وسلم» جمع علياً، وفاطمة، والحسن، والحسين «عليهم السلام» تحت

---

(1) راجع: منهاج السنة ج4 ص21 والمواهب اللدنية ج2 ص122.

(2) راجع: الميزان (تفسير) ج16 ص310 ومجمع البيان ج8 ص356 وتأويل الآيات الظاهرة ج2 ص456 وراجع: مرقاة الوصول ص107 ومنهاج السنة ج4 ص21.

(3) الآية 34 من سورة الأنفال.

الكساء، وقال لهم ما قال حسبما تقدم.

فقال واثلة: وأنا؟!

فقال له «صلى الله عليه [وآله] وسلم»: وأنت.

فقال واثلة: إنها لأوثق عملي عندي، أو ما هو قريب من هذا[1].

ونقول:

إن ذلك لا يصح، وذلك لما يلي:

1 - قد تقدم: أن المراد بالبيت في الآية الشريفة بيت النبوة، لا البيت الحرام، ولا غير ذلك.

بل يكفي احتمال ذلك احتمالاً معتداً به، ليسقط هذا القول عن الاعتبار.

---

(1) راجع: جامع البيان ج22 ص6 وفتح القدير ج4 ص280عنه، وعن ابن أبي شيبة، وأحمد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم وصححه، والبيهقي في سننه، وسير أعلام النبلاء ج3 ص385 والصواعق المحرقة ص142 و227 والعمدة لابن بطريق ص34 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص483 و484 والسنن الكبرى ج2 ص152 وذخائر العقبى ص23 و24 وشواهد التنزيل ج2 ص39و40و45و47 ومشكل الآثار ج1 ص337 والمعتصر من المختصر ج2 ص267 والمواهب اللدنية ج2 ص122 والبرهان (تفسير) ج3 ص331 وينابيع المودة ص108 و229 و294 ومجمع الزوائد ج9 ص167 والسيرة النبوية لدحلان ج2 ص300.

2 ـ إن الحديث عن البيت الحرام في آية قرآنية، لا يلزم منه أن يكون المراد بـ «**أهل البيت**» في آية التطهير هو ذلك.

3 ـ إن هذا اجتهاد في مقابل النص الصريح والصحيح عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، الذي عين فيه لنا «**أهل البيت**» ونص عليهم.

4 ـ إنه ـ لو صح ـ فإنما قال له: وأنت من أهلي. لا من أهل بيتي. تماماً كما قال «صلى الله عليه وآله» لأم سلمة.. وقد تقدم وجود فرق ظاهر بين التعبيرين..

5 ـ لقد رويت رواية واثلة هذه بنحو آخر، لم يذكر فيها: قول واثلة المنقول آنفاً، ولا جواب النبي المتقدم له. فراجع مصادر رواية حديث الكساء.

6 ـ وفي بعض النصوص: أنه حين دعا «صلى الله عليه [وآله] وسلم» لأهل بيته بإذهاب الرجس عنهم والتطهير لهم (ولم يقرأ الآية) قال له واثلة: يا رسول الله وأنا؟! قال: وأنت[1].

وذلك يعني: أنه طلب من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يدخله

---

(1) مصادر ذلك كثيرة، فراجع على سبيل المثال: شواهد التنزيل ج2 ص39 و46 والمستدرك للحاكم ج3 ص44 ومجمع الزوائد ج9 ص167 وتفسير جامع البيان ج22 ص6 والسنن الكبرى ج2 ص152 وعن الطبراني في المعجم الكبير ج1 ص126.

في الدعاء، لا في أهل الكساء، فاستجاب «صلى الله عليه وآله» لطلبه، وذلك ظاهر. وهذا الوجه جار في جميع النصوص المروية عن واثلة، فتسقط روايته عن صلاحية الاستدلال بها على إرادة البيت الحرام من الآية..

7 ـ هذا، ومن الطريف هنا أن نذكر: أن بعض الأخوة قد احتمل أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد أجاب واثلة على سبيل الاستفهام والإنكار، لا القبول والإقرار، وذلك بقرينة أنه «صلى الله عليه وآله» قد أخرج زوجاته عن أن يكن من «**أهل البيت**».

وهذا إنما يصح في صورة كون واثلة لم يلتفت إلى طريقة الاستفهام في كلام النبي «صلى الله عليه وآله» أو أنه فهم ذلك لكنه أراد أن يتجاهل ذلك ويجعل لنفسه فضيلة ليست ثابتة له..

8 ـ إن واثلة يجر النار إلى قرصه، وهو متهم في هذه الرواية، التي لم يروها أحد سواه.. والذي هو آخر الصحابة موتاً بدمشق[1]. ولم يكن من أهل الطهارة أو الاستقامة. فقد كان من أعوان بني أمية، وقد رويت عنه أحاديث كثيرة في فضل معاوية، حكم عليها الحفاظ بالبطلان والوضع[2].

فهل لم يستجب الله دعاء النبي «صلى الله عليه وآله» فيه؟! أم أن

---

(1) راجع: تهذيب التهذيب ج11 ص101.

(2) راجع: اللآلي المصنوعة ج2 ص419 و417 والغدير ج5 ص308.

الرواية مكذوبة؟!

إن كل مؤمن منصف وحاذق لا بد أن يقول بأن الرواية مكذوبة وينزه ساحة النبي «صلى الله عليه وآله» عن أن يدعو لأمثال هؤلاء ثم لا يستجيب الله تعالى له..

الفصل الرابع:

بيت العنكبوت

بداية:

لعل هناك أناساً فوجئوا بصراحة الآية في دلالتها على طهارة أصحاب الكساء من كل رجس وقبيح؛ وذميم، فعملوا المستحيل من أجل إجهاض دلالتها على ذلك، وأثاروا حولها ما أمكنهم من شبهات وتشكيكات تستهدف مضمونها في دلالتها على عصمة «**أهل البيت**» «عليهم السلام»، وإبعادها عن أن تكون قادرة على تسجيل أي امتياز، أو خصوصية، يمكن أن تؤهل هؤلاء الصفوة لمزايا قد توقع هؤلاء الناس في إحراجات قوية، وتفقدهم القدرة على التبرير لكثير من الأمور التي يُلزمون بها أنفسهم، أو ألزمهم بها أسلافهم، حتى شب عليها الصغير، وهرم عليها الكبير.

ولكن محاولاتهم تلك قد جاءت أوهن من بيت العنكبوت، وأوهى من الطحلب، حين يتشبث به الغريق، المشرف على التلف.

فأقرأ - فيما يلي - أقاويلهم الغريبة، واستمع إلى ترهاتهم وأضاليلهم العجيبة، مشفوعة منا بكلمة الحق، وقول الصدق. والله هو الحاكم بيننا وبينهم وهو ولينا، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

هل آية التطهير تفيد العموم:

قالوا: «إن قوله تعالى: (لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ) لا يفيد العموم؛ لكون المعرف بلام الجنس في سياق الإثبات.

وأجيب: بأن الكلام في قوة النفي، إذ لا معنى لإذهاب الرجس إلا رفعه، ورفع الجنس يفيد نفي أفراده»[1].

وقد اعترف بذلك ابن تيمية، فقال: «لفظ الجنس عام يقتضي: أن الله يذهب جميع الرجس، فإن النبي «صلى الله عليه [وآله] وسلم» قد دعا بذلك، وأما قوله: وطهرهم تطهيراً فهو سؤال مطلق بما يسمى طهارة، وبعض الناس يزعم: أن هذا مطلق فيكتفى بفردٍ من أفراد الطهارة، ويقول مثل ذلك في قوله: فاعتبروا يا أولي الأبصار ونحو ذلك.

والتحقيق: أنه أمرٌ بمسمى الاعتبار الذي يقال عند الإطلاق، كما إذا قيل: أكرم هذا، أي افعل معه ما يسمى عند الإطلاق إكراماً، وكذلك ما يسمى عند الإطلاق اعتباراً. والإنسان لا يسمى معتبراً إذا اعتبر في قصة وترك ذلك في نظيرها، وكذلك لا يقال: هو طاهر أو متطهر، أو مطهر، إذا كان متطهراً من شيء متنجساً بنظيره»[2].

نضيف إلى ذلك: إنه لو كان المراد بالآية الشريفة إذهاب بعض

---

(1) البحار ج35 ص236.

(2) منهاج السنة ج4 ص23.

الرجس، لكان الحديث عن إذهاب الرجس فيها لغوياً؛ إذ لا يوجد إنسان مسلم أو كافر، إلا وهو طاهر من بعض الأرجاس.. بل لا يمكن أن يتلوث أحد بجميع الأرجاس إلا من حيث النية..

يريد بمعنى يحب:

ويقول البعض: إن قوله: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً).

كقوله: (مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ).

وكقوله: (يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ).

وكقوله: (يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَاللهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً).

فإن إرادة الله في هذه الآيات متضمنة لمحبة الله لذلك المراد، ورضاه به، وأنه شرعه للمؤمنين، وأمرهم به. ليس في ذلك أنه خلق هذا المراد، ولا أنه قضاه وقدره، ولا أنه يكون لا محالة[1].

ونقول:

1- إننا لم نعهد في اللغة العربية الإرادة بمعنى الحب، إلا أن يكون ذلك على سبيل التجوز، وهو يحتاج إلى قرينة، وهي مفقودة

---

(1) منهاج السنة ج4 ص20.

سواء في آية التطهير أو في الآيات التي استشهد بها. بل القرينة موجودة على أنه تعالى قد استعمل الإرادة بمعناها الحقيقي، وأراد بها في الآيات المذكورة الإرادة التشريعية، لأنها وردت بعد الحديث عن سلسلة من التشريعات، كما هو الحال في سورة النساء، والمائدة، حيث قرر بعدها أن الله يريد بما شرعه، التسهيل على الناس.

كما أنه في الآية الأخيرة يريد أن يرشد الناس إلى طريق المؤمنين، فإن سيرهم على هذا الطريق سيكون سبباً في المغفرة والتوبة، وكذا الحال في آية التطهير، فإن الإرادة فيها تشريعية، كما أوضحناه. غاية الأمر أنها تكشف عن إرادة تكوينية أخرى. وهذا مفقود في الآيات الأخرى التي ذكرت آنفاً[1].

2 ـ إنه لا شك في أن الله سبحانه قد جاء بهذه الآية بهدف المدح والتشريف والتكريم الخاص بالرسول «صلى الله عليه وآله»، وأهل بيته كما بينه الرسول «صلى الله عليه وآله» في ما نقل عنه من نصوص كثيرة حول الآية.

ومن الواضح: أن محبة الله للناس أن يعملوا بأحكام الشريعة ليست خاصة بالرسول «صلى الله عليه وآله» وبأهل بيته «عليهم السلام»؛ فلابد أن يكون للكلام في هذه الآية منحى يختلف عنه في الآيات التي ذكرها المستدل آنفاً. فلا يمكن أن يُجْعَل أحدهما شاهداً

---

(1) هذا الذي قدمناه قد ذكره بعض الأخوةالأفاضل، وهو كلام جيد..

على المراد في الآخر.

3 ـ لا حاجة بنا إلى التذكير بما ذكرناه سابقاً من أن العصمة لا يلزم منها الإكراه والإجبار؛ فالآية تدل على حصول التطهير، وإذهاب الرجس لا محالة.

ولاشك في صدق إخبار الله تعالى. وتحقق ما أخبر به. ويكون ذلك كإخبارنا عن طلوع الشمس غداً، فإن ذلك لا يدل على أن لنا مدخلية أو تأثيراً في طلوعها، وإن كان ما اخبرنا به واقعاً لا محالة، استناداً إلى علته الخاصة به.

4 ـ لقد صرحت النصوص الكثيرة بأن النبي «صلى الله عليه وآله» مشمول لآية التطهير، وقد قبل ذلك العلماء والمحققون بصورة عامة [1]، بل لقد ادّعي عليه الإجماع[1].

---

(1) راجع فيما تقدم: تفسير القرآن العظيم ج3 ص485 وينابيع المودة ص294 والصواعق المحرقة ص141 والمواهب اللدنية ج2ص123 وفتح القدير ج4 ص279 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص208 وإسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص108 وتفسير القمي ج2 ص193 / 194 والكشاف ج3 ص538 ومشكل الآثار ج1 ص232 - 239 والمعتصر من المختصر ج2 ص266 و267 وراجع أيضاً: شواهد التنزيل ج2 ص81 و82 و86 و89 وترجمة الإمام الحسين «عليه السلام» لابن عساكر (بتحقيق المحمودي) ص67 - 69 ومناقب الإمام علي «عليه السلام» لابن المغازلي برقم338 والبحار، وجامع البيان

فإذا كان الله سبحانه يريد أن يطهرهم بواسطة تكليف الزوجات بهذه الأحكام، فهل يعقل ـ والحالة هذه ـ أن لا يكون النبي «صلى الله عليه وآله»، وأصحاب الكساء الذين هم أهل بيته، قد حصلوا على الطهارة الذاتية قبل ذلك، وبعده؟!

وبعبارة أخرى: إن الله يريد بأوامره لزوجات النبي «صلى الله عليه وآله» أن يبعد العيب والنقص عن ساحة النبي «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته ـ ولو بهذا المقدار، فهل يتصور ان يكون النبي «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته غير مطهرين من الأدناس بالفعل؟!

5 ـ قد عرفنا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد قال في سياق حديثه عن آية التطهير، واستناداً إليها:

«فأنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب»[2].

وهذا يعني: أن القضية ليست مجرد حبٍ وميلٍ منه تعالى. بل هي قضية طهارة وعصمة تامة، ومتحققة على صعيد الواقع.

هذا كله، عدا عن النصوص التي لا تكاد تحصى كثرة وقد ذكرها

وذخائر العقبى، وغير ذلك وآية التطهير في أحاديث الفريقين بمجلديه: الأول والثاني.

(1) راجع: جوامع الجامع (تعليقات السيد محمد علي القاضي) ص372.

(2) تقدمت مصادر هذا النص حين الكلام حول أدلة تعميم «**أهل البيت**» لبني هاشم. وستأتي أيضاً في الصفحات الثلاثة التالية.

الأئمة «عليهم السلام» في احتجاجاتهم، وتعداد فضائلهم، وفي كثير من أدعيتهم. وهي تدل على أن الله سبحانه قد طهرهم وأذهب عنهم الرجس فعلاً لا أنه أحب ذلك[1].

هم صفوة ولهم العصمة:

لقد رأى البعض: أن آية التطهير لا تدل على عصمة «**أهل البيت**» بل هم صفوة، وليسوا بأهل عصمة، إنما العصمة للنبيين.

أما الأمر بالأخذ عنهم في حديث الثقلين؛ فإنما هو للأئمة منهم، ولا يشمل المسيء المخلط.

والمقصود: الاقتداء بالعلماء منهم، فإذا وجد العلم في غيرهم لزم الاقتداء بذلك الغير. وإنما أشار رسول الله «صلى الله عليه وآله» إليهم لأن العنصر إذا طاب، كان معيناً لهم على فهم ما يحتاج إليه، لأن طيب العنصر يؤدي إلى محاسن الأخلاق، وهي تؤدي إلى صفاء القلب ونزاهته، فيوجب كون النور أعظم، ويشرق الصدر بنوره، ويكون ذلك عوناً على درك ما به الحاجة إليه من شريعته[2].

ونقول:

إننا لا نستطيع قبول كل ما ذكره هذا الرجل، وذلك لما يلي:

1 - إن حديثه عن الأخذ عن خصوص الأئمة العلماء من «**أهل**

---

(1) راجع: آية التطهير في أحاديث الفريقين بمجلديه: الأول والثاني.

(2) ملخص من كتاب نوادر الأصول ص69.

البيت»، لا عن المسيئين الخ...

لا نرى له مبرراً؛ مادام أن آية التطهير لا تشمل حتى العلماء من بني هاشم، بل هي ناظرة إلى خصوص الصفوة والأئمة منهم، وقد بينهم الرسول «صلى الله عليه وآله» في حديث الكساء، وفي حديث: الأئمة بعدي اثنا عشر كلهم من قريش، وبالذات من بني هاشم. وقد ذكرهم الرسول «صلى الله عليه وآله» بأسمائهم واحداً بعد واحد، حسبما ورد في العديد من النصوص[1].

إذن فلا مجال بعد هذا للتعميم، ولا لإثارة الشبهات على النحو الذي ذكره آنفاً.

2 ـ وأما قوله: إنه لو وجد العلم عند غيرهم لزم الاقتداء بذلك الغير.

فهو مردود أيضاً، فإنه يتضمن الرد على الله ورسوله، بعد ان عينا له ولكل أحد مصادر المعرفة بصورة دقيقة وواضحة، وأنها هي القرآن، وعترة النبي «صلى الله عليه وآله». والمقصود بهم أشخاص بأعيانهم هم أهل الكساء، وباقي الأئمة الاثني عشر وقد أخبر «صلى الله عليه وآله» أن عترته هم سفينة النجاة، وأن العترة والقرآن لن يفترقا حتى يردا على الحوض، ففرض افتراقهما قبل ذلك يكون تكذيباً للرسول، والعياذ بالله.

---

(1) راجع كتاب منتخب الأثر، وغيره.

والله ورسوله أعلم بالعلماء الحقيقيين، الذين هم أعرف بأمور الدين والشريعة من كل أحد.. فإذا أخبرنا الله ورسوله «صلى الله عليه وآله» بأن «**أهل البيت**» هم العلماء الحقيقيون فليس أمامنا إلا التسليم والرضا. وهذا هو ما حصل بالفعل، وحديث الثقلين هو أحد تلك النصوص التي أخبرنا رسول الله «صلى الله عليه وآله» بواسطتها بذلك.

فإذا ما أردنا أن نأخذ من أحد، فإنما نأخذ منه إذا كان قد روى ذلك وأخذه عنهم، وتلمذ به عليهم، فهذا في الحقيقة أخذ منهم، لا أخذ من العلماء دونهم.

3 ـ وأما قوله إنما العصمة للنبيين. فهو عجيب منه:

أولاً: لأنهم هم الذين يقولون: إن الأمة معصومة، وأن الإجماع نبوة بعد نبوة[1].

وثانياً: قد استدلت الصديقة الطاهرة بآية التطهير على العصمة لمن نزلت فيهم، وذلك في حوار لها مع الخليفة الثاني، وقالت له: إنهم معصومون من كل سوء، مطهرون من كل فاحشة[2].

---

(1) المنتظم لابن الجوزي ج9 ص210 والإلمام ج6 ص126 والإحكام في أصول الأحكام للآمدي ج1 ص204 و205 وبحوث مع أهل السنة والسلفية ص27 عن المنتظم، عن أبي الوفاء بن عقيل، أحد شيوخ الحنابلة.

(2) سليم بن قيس ص100 و101 وعنه في البحار ط حجرية ج8 ص223.

وثالثاً: هناك الحديث الذي رواه السنة والشيعة ويقول النبي «صلى الله عليه وآله» فيه، بعد تلاوته آية التطهير:

«فأنا وأهل بيتي مطهرون من الآفات والذنوب»[1].

وفي بعض المصادر أنه «صلى الله عليه وآله»، قال، بعد ذكره آية التطهير:

«فأنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب»[2].

ورابعاً: قد قلنا: إن آية التطهير تدل على عصمة «**أهل البيت**» على أتم وجه وأوضحه، لأن لازمها الأخبار والشهادة الإلهية بطهارتهم «عليهم السلام». وهو إخبار صادق من صادق بلاشك.

وقد شرحنا ذلك وقربناه وذكرنا له شواهده ودلائله المختلفة، الظاهرة في الآية الكريمة، لاسيما مع عموم الرجس المراد إبعاده عنهم، فراجع القسم الأول من هذا الكتاب.

---

(1) البحار ج35 ص213 و214 عن تفسير فرات.

(2) الدر المنثور ج5 ص199 عن الحكيم الترمذي، وابن مردويه، والطبراني، وأبي نعيم والبيهقي كلاهما في الدلائل، وفتح القدير ج4 ص280 وشواهد التنزيل ج2 ص30 وكفاية الطالب ص377 والصواعق المحرقة ص142 وينابيع المودة ص15 ومرقاة الوصول ص107 والعمدة لابن بطريق ص42 وراجع: إسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار ص108.

رد النقض على دلالة الآية على العصمة:

يقول البعض:

«.. غاية المقصود: أنهم محفوظون عن الذنوب بعد تعلق إرادة الله بذهابها. ولو كان المراد بالتطهير إزالة الذنوب جميعاً، للزم ذلك أهل بدر جميعاً، لقوله تعالى فيهم: (وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)[1].

وقال تعالى: (لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ)[2].

فلو كانت الطهارة وإذهاب الرجز تفيد العصمة لكان الصحابة أولى بذلك؛ لأن في ذلك تمام النعمة المذكورة في الآية، ولا يتصور إتمام النعمة بدون الحفظ عن المعاصي، وشر الشيطان[3].

ونقول:

إنها مغالطة واضحة، وذلك لما يلي:

1- إن الحديث في آية الأنفال في قصة بدر إنما هو عن السبب في إنزال ماء المطر عليهم، حينما كانوا بحاجة إليه للتطهير، والوضوء والاغتسال، ونحو ذلك؛ كما هو صريح الآيات.

---

(1) الآية 6 من سورة المائدة.

(2) الآية 11 من سورة الأنفال.

(3) راجع: مختصر التحفة الاثني عشرية ص153 ونظرية الإمامة ص182 و183.

فليس الكلام فيها ناظراً إلى التطهير من الذنوب والنقائص، كما هو الحال في آية التطهير لـ«**أهل البيت**» في سورة الأحزاب.

وكذا الحال بالنسبة للآية التي في سورة المائدة، فإنها إنما تتحدث عن السبب في تشريع الوضوء والتيمم، فالتطهير المراد هو الذي يناسب ذلك، وذلك بخلاف الآية التي في سورة الأحزاب، الناظرة إلى التطهير عن الرجس، وكل نقص لأناس بأعيانهم دون كل من سواهم.

2 ـ أما حديثه عن أولوية الصحابة بالعصمة فلا يصح لأن المراد في آية سورة المائدة هو تمام اللطف في محنتهم التي واجهوها مع أعدائهم حيث أنزل لهم الماء ليطهرهم به، وليثبت به أقدامهم وليس فيها أية إشارة إلى المعاصي والذنوب..

أما المراد برجز الشيطان، فهو وسوسته لهم بهدف إضعافهم وتشكيكهم بوعد الله لهم أو نحو ذلك..

3 ـ إن قوله: «إنهم محفوظون عن الذنوب بعد تعلق إرادة الله بذهابها.» صحيح، ولكن السؤال هو:

متى تعلقت هذه الإرادة؟! فإن الآية لم تحدد لنا وقت تعلقها صراحةً. وليس من المعقول إرادة الطهارة من الرجس برهة من العمر غير محددة، فإن ذلك يحصل لكثير من الناس، بل لجميع الناس حتى الكافر منهم، فلا ضرورة بل لا معنى لتمجيد طهارة بهذا المقدار، بل يكون ذكرها لغواً..

كما أن التحديد للإرادة بوقت نزول الآية غير صحيح فإن الله

سبحانه لم يكن ليرضى لأهل بيت النبوة بما هو بيت نبوة، بارتكاب الفواحش قبلها.

أضف إلى ذلك ما ذكره بعض الأخوة، من: أنه على هذا التقدير ـ لا يبقى لـ«**أهل البيت**» المقصود تكريمهم ومدحهم في الآية أية مزية، إذ أن كثيراً من هذه الأمة قد ارتكبوا المعاصي مدة من حياتهم، ثم تابوا وأصلحوا وطهروا من الرجس، ولو في آخر سنوات حياتهم..

وحديث ابن عباس المتقدم حول اختيار الله النبي «صلى الله عليه وآله» من الأمم والقبائل، والذي يقول: «فأنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب»، وغيره من النصوص يدلنا على أن طهارتهم منها قد كانت من ابتداء أمرهم «عليهم السلام»، حتى الانتهاء.

هذا بالإضافة إلى ما قدمناه من الوجوه العديدة التي استفدناها من نفس الآية، الدالة على عصمتهم «عليهم السلام» مطلقاً. فليراجع ذلك فيما سبق.

هل آية التطهير في قوة الشرطية؟!:

والغريب في الأمر هنا: أننا نجد البعض في حين يقول: إن إرادة إذهاب الرجس في آية التطهير تكوينية، فإنه يعود، فيناقض نفسه، ويقول: إن الآية في قوة الشرطية.

وحاصل ما يريد أن يقوله هنا هو: أن الله سبحانه قد أراد تطهير «**أهل البيت**»، وإبعادهم عن كل رجس، وأراد ملازمتهم للتقوى والعمل الصالح. فأصدر لهم أوامر وزواجر لأجل ذلك، وهي ليست

أوامر وزواجر امتحانية، بل هي لإيصالهم إلى الفضائل، وإبعادهم عن الرذائل.

فيكون هنا قضية شرطية مفادها: أنهم إذا امتثلوا الأوامر، واجتنبوا المناهي، فإن الله يذهب عنهم الرجس ويطهرهم تكويناً.

فالإرادة الإلهية مشروطة بالطاعة منهم.

وهذا نظير قولنا: أردنا أن يكون الماء رافعاً للعطش، فإن مجرد الإرادة لا تكفي لذلك، بل يشترط أن يشرب العطشان من هذا الماء. رغم أن رفع العطش يكون بالإرادة التكوينية[1].

ونقول:

إن هذا الكلام عجيب وغريب حقاً:

فأولاً: إن كونها إرادة تكوينية، ثم اشتراط ذلك بامتثالهم للأوامر والزواجر، غير ذي فائدة، لأن هذا هو معنى الإرادة التشريعية عندهم وحصول التطهير تكويناً بعد امتثال الأوامر والزواجر لا يضر في هذه الحقيقة شيئاً.

ثانياً: قد تقدم منا توضيح: أن إرادة الله سبحانه وتعالى قد تعلقت بإبعاد الرجس عنهم، وهي إرادة لم تتعلق بأفعالهم هم، وليس لامتثالهم وعدمه أية مدخلية فيها.

لأن الأمر والنهي إنما توجه إلى الزوجات وهو متعلق لإرادة

---

(1) راجع: روح المعاني ج21 ص18.

تشريعية تكشف عن إرادة شديدة وراسخة بأن يكونوا «عليهم السلام» مطهرين عن أي رجس في ذاتهم وتكشف عن وجود طهارة فعلية لتلك الذوات.

وإذا كان الله سبحانه يضاعف العذاب ضعفين لمن يرتكب ذنباً لمجرد أنه قريب منهم في السكنى والمعاشرة، فهل يمكن أن يرضى بلحوق الرجس بذواتهم أنفسهم؟!

ثالثاً: لو قبلنا: أن آية التطهير، قد جاءت على سبيل الاعتراض، والاستطراد، فإن الجمل الاعتراضية، والاستطرادية، لا يمكن أن تكون شرطاً للكلام الذي تقع في ضمنه، إذ أن شرطيتها حينئذٍ تنافي اعتراضيتها واستطراديتها.

رابعاً: قد تقدم: أن هذه الآية قد جاءت لتثبت لـ«**أهل البيت**» امتيازاً على غيرهم. وإذا كانت الإرادة فيها تشريعية، أو تكوينية مشروطة بالطاعة منهم، لم تكن مدحاً لأحد؛ فإن الله يريد للجميع أن يطيعوه، وهو تعالى يُذْهِب عن كل مطيع رجس ما يطيعه به. ولا يختص هذا الأمر بـ«**أهل البيت**» «عليهم السلام»..

خامساً: إن هناك استدلالات كثيرة لـ«**أهل البيت**» «عليهم السلام»، بهذه الآية على حصول التطهير الفعلي لهم، ولم يعترض عليهم أحد: بأن الآية تشترط لتطهيركم أن تعملوا بالأوامر، وأن تنتهوا عن المناهي، ولعله لم يتحقق ذلك منكم.

فذلك يدل على أن الناس و«**أهل البيت**» «عليهم السلام» منهم قد

فهموا القضية على النحو الذي قررناه، وحديث الثقلين يؤكد مرجعية «**أهل البيت**» في قضايا الدين. مما يعني أن ما يقولونه هو الصواب..

إثبات الرجس أو نفيه في آية التطهير:

ثم إننا في نفس الوقت الذي نجد فيه البعض يقول: إن الآية لا تدل على نفي الرجس.

نجد البعض الآخر يجد من نفسه الجرأة على القول: إنها تدل على ثبوت الرجس لا نفيه..

ولأجل ذلك كان لابد من إلماح بإيجاز ما استند إليه هؤلاء وأولئك، وإلى الجواب عنه.

فنقول:

ألف: تصريح الآية بنفي الرجس:

قال البياضي «رحمه الله» وغيره: «قالوا: (يريد) لفظ مستقبل، فلا دليل على وقوعه».

قلنا:

1 ـ دعا النبي «صلى الله عليه وآله» لهم به؛ ولا يدعو إلا بأمر ربه؛ فيكون مقبولاً؛ فيقع.

2 ـ مع أن صيغة الاستقبال قد جاءت للماضي والحال: (إِنَّمَا يُرِيدُ

الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ)[1]. (يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ)[2]. (يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلاَمَ اللهِ)[3].

بل غالب ما استعملت فيه الإرادة على صيغة المضارع في أمثاله في القرآن إنما أريد به ما وقع.

وقد ذكر بعض الأعلام: أن حكمة ذلك هي إفادة استمرار الإرادة ودوامها[4].

3 - إن سياق الآية الظاهر في التكريم والتشريف لهم قرينة على إرادة ما وقع.

4 - إذا صح أنه أراد ذلك في بعض الأوقات كان ذلك دليلاً على العصمة مطلقاً؛ إذ القول بعصمتهم «عليهم السلام» في بعض الأوقات خرق للإجماع المركب[5].

ولنا على هذه النقطة الأخيرة كلام تقدمت الإشارة إليه، فإن الحديث في الآية عن عصمة جزئية غير مقبول لأن ذلك يجعلها في دائرة اللغو ويخرجها عن كونها صادرة من حكيم ولا يبقى فيها أي

---

(1) الآية 91 من سورة المائدة.

(2) الآية 28 من سورة النساء.

(3) الآية 15 من سورة الفتح. والنص موجود في الصراط المستقيم ج1ص184 وراجع: البحار ج35 ص236.

(4) راجع: آية التطهير في أحاديث الفريقين ج2 ص44.

(5) راجع جميع ما تقدم في: البحار ج35 ص236.

مدح وتكريم لـ«**أهل البيت**» «عليهم السلام»..

5 - إنه إذا كانت الإرادة الإلهية التشريعية قد تعلقت ببعض الأحكام الموجهة لزوجات النبي «صلى الله عليه وآله»، توصّلاً إلى إذهاب الرجس عن النبي «صلى الله عليه وآله» وأصحاب الكساء؛ فإن ذلك يعني: أنه مريد فعلاً لطهارتهم.

وهذا كإعطاء الطبيب الدواء لأجل العلاج، فإن إرادة العلاج والشفاء متحققة لدى الطبيب فعلاً.

6 - إن مما لا شك فيه لدى جل العلماء والمحققين، ودلت عليه الروايات: أن النبي «صلى الله عليه وآله» داخل في مدلول آية التطهير، فهل يصح أن يقال: إن الله سبحانه لم يرد تطهير نبيه عن الذنوب والنقائص؟! أو أنه أراد ذلك في بعض الأوقات لا في جميعها؟!

ب: دلالة الآية على ثبوت الرجس من الهذيان:

ويدعي البعض: أن الآية تدل على عدم العصمة بتقريب: أن إذهاب الرجس يستلزم ثبوته أولاً، لكي يذهبه الله، إذ لا يقال في حق من هو طاهر: إني أريد أن أطهره، وإلا لزم تحصيل الحاصل. وأنتم تقولون بعصمتهم من أول العمر إلى انقضائه، غاية الأمر: أنهم محفوظون عن الذنوب بعد تعليق الإرادة بإذهابها[1].

---

(1) مقتبس من مختصر التحفة الاثني عشرية ص152 والصراط المستقيم ج1

ولأجل ذلك قال ابن عربي: إنه ينبغي للمسلم: أن يعتقد أن ما صدر عن «**أهل البيت**» قد عفا الله عنه[1].

ونقول:

1 ـ قد قدمنا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال استناداً إلى آية التطهير: «فأنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب». ولم يقل: سنكون مطهرين.

2 ـ قد أوضحنا فيما سبق: كيف أن الإرادة الإلهية قد تعلقت بتطهيرهم من حين خلقهم الله تعالى، وأن ذلك إنما هو شهادة إلهية بالطهارة لهم. ويشهد لذلك أيضاً تصريح الإمام علي، والإمام الحسن، وسائر الأئمة «عليهم السلام»، في أدعيتهم، واستدلالاتهم، واحتجاجاتهم وغيرها، بأنهم قد طهرهم الله سبحانه، وأذهب عنهم الرجس فعلاً، مستدلين لذلك بنفس آية التطهير هذه[2]. من دون اعتراض عليهم في خصوص ذلك من أحد، كما أشير إليه سابقاً.

3 ـ وأجيب عن ذلك أيضاً: بأن هذا مبني على التخيل الذهني، فإن الإنسان يقول لغيره: أذهب الله عنك كل مرض، ولم يكن حاصلاً له كل مرض، فالآية تكفلت بإزالة هذا الخيال الذي يرد على ذهن

ص185 وإحقاق الحق للتستري ج2 ص572 والبحار ج35 ص236.

(1) آية التطهير في أحاديث الفريقين ج2 ص46 عن الفتوحات المكية.

(2) راجع: آية التطهير في أحاديث الفريقين، بمجلديه: الأول والثاني. والمصادر التي قدمناها لحديث الكساء في الفصل الثاني من القسم الأول.

الإنسان[1].

4 ـ تارة يستعمل الإذهاب بمعنى الرفع أي إزالة ما هو موجود،

وتارة أخرى يستعمل بمعنى الدفع، أي المنع عن طريان أمر على محل قابل له، كقوله تعالى: (كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوء وَالْفَحْشَاء)[2]. فإن يوسف لم يقع في الفحشاء قطعاً.

وتقول في الدعاء: صرف عنك الله كل سوء وأذهب الله عنك كل محذور[3].

وقد قال النبي «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام» في خيبر: اللهم أذهب عنه الحر والبرد.

فكان علي «عليه السلام» يقول: ما وجدت بعد ذلك، لا حراً ولا برداً، أو نحو ذلك[4].

---

(1) راجع: إحقاق الحق للتستري ج2 ص572 و 573 والصراط المستقيم للبياضي ج1 ص185 ونقله في آية التطهير في أحاديث الفريقين ج2 ص63 عن الشيخ المفيد في المسائل العكبرية.

(2) الآية 24 من سورة يوسف.

(3) هذا الدليل وسابقه مذكوران في البحار ج35 ص236 وآية التطهير في أحاديث الفريقين ج2 ص63 و64 عن المسائل العكبرية للشيخ المفيد، المسألة الأولى.

(4) راجع: البحار ج21 ص29 وج18 ص4 و13 وذخائر العقبى، وإحقاق الحق (الملحقات) ج5 ص436 ـ 448 عن العديد من مصادر أهل السنة.

5 ـ وقد قلنا: إن النبي «صلى الله عليه وآله» ـ كما دلت عليه النصوص، وقال به العلماء ـ داخل في مدلول آية التطهير، فهل الرجس موجود فيه أيضاً؟!

6 ـ لو صح ما ذكروه لكان قولنا مثلاً: إهدنا الصراط المستقيم

اعترافاً بعدم الهداية، ودليلاً على ثبوت الضلال[1]، مع أن الأمر ليس كذلك، وإنما هو مجرد طلب استمرار ما هو حاصل وموجود، او طلب لزيادة الهداية وترسيخها وتعميقها..

7 ـ إنه إذا كان النبي «صلى الله عليه وآله»، داخلاً في الآية بإجماع الفريقين، فإن معنى ذلك أن يكون إذهاب الرجس في الآية تارة بمعنى الدفع، إذا كان بالنسبة إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وبمعنى الرفع أخرى، إذا كان بالنسبة إلى «**أهل البيت**» «عليهم الصلاة والسلام» وذلك يستلزم استعمال المشترك في أكثر من معنى، مع عدم وجود جامع بينهما[2]. ولا يرتضيه الكثيرون..

ونقول:

قد يقال: إن الجامع موجود، وهو عدم الملابسة للرجس بأي نحو كان؛ فيكون مستعملاً في جامع عنواني، بنحو من العناية. فهو نظير

---

(1) راجع آية التطهير في أحاديث الفريقين ج2 ص59 والفوائد الطوسية للحر العاملي ص47.

(2) آية التطهير في أحاديث الفريقين ج2 ص46 ـ 53.

قولك ما قدمناه من قول القائل: أذهب الله عنه كل مرض، مع العلم بأن كل مرض غير موجود فيه، فيكون المراد دفع الله عنك ما يمكن أن يصيبك من الأمراض ورفع عنك ما هو فيك فعلاً.

وهذا استعمال صحيح جزماً، فإن كان من المشترك في أكثر من معنى، فليكن دليلاً على صحته، وإن كان من الاستعمال الجامع، كفى ذلك فيما نحن منه أيضاً.

أو يقال: إنه لا يوجد محذور في استعمال المشترك في أكثر من معنى، والتورية خير شاهد على وقوع ذلك، فضلاً عن إمكانه فالإشكال الأخير غير وارد على كل حال ـ ومهما يكن من أمر ـ فإن المراد بالآية هو دفع الرجس بقرينة شمولها للنبي «صلى الله عليه وآله» وبقرينة شمولها للحسنين «عليهم السلام» الذين كانا صغيرين حين نزول الآية، وحيث لا يتصور في حقهما أي رجس على جميع التقادير.

فالردود المتقدمة كافية ووافية، إن شاء الله تعالى.

آية التطهير والعصمة عن الخطأ والسهو:

يقول البعض: إن الله لم يرد من آية التطهير نفي صدور الخطأ، لأن الخطأ مغفور، ولا يضر وجوده[1].

والتطهير من الذنب قد يكون بأن لا يفعله المكلف، وقد يكون بأن

---

(1) راجع: منهاج السنة ج4 ص22 و24.

يفعله المكلف، ثم يتوب منه، فالتطهير يحصل حتى لمن يرتكب الذنب، فليس من شرط المطهرين العصمة من الذنب والخطأ، فمن وقع ذنبه مغفوراً أو مكفراً، فقد طهره الله منه تطهيراً.

والنبي «صلى الله عليه وآله» إذا دعا بدعاء أجابه الله بحسب استعداد المحل؛ فإذا استغفر للمؤمنين لم يلزم؛ أن لا يصدر من مؤمن ذنب، بل يغفر الله لهم ما يصدر منهم، إما بالتوبة، أو بالحسنات الماحية.

فالتطهير ليس هو العصمة؛ «فإن أهل السنة عندهم لا معصوم إلا النبي «صلى الله عليه [وآله] وسلم» والشيعة يقولون: لا معصوم غير النبي «صلى الله عليه وآله» والإمام، فقد وقع الاتفاق على انتفاء العصمة المختصة بالنبي «صلى الله عليه [وآله] وسلم» والإمام عن أزواجه، وبناته، وغيرهن من النساء. وإذا كان كذلك امتنع أن يكون التطهير المدعو به للأربعة متضمناً للعصمة التي يختص بها النبي «صلى الله عليه [وآله] وسلم» والإمام عندهم، فلا يكون من دعاء النبي «صلى الله عليه [وآله] وسلم» له بهذا العصمة، لا لعلي ولا لغيره، فإنه دعا بالطهارة لأربعة مشتركين لم يختص بعضهم بدعوة»[1].

ونقول:

---

(1) راجع: منهاج السنة ج4 ص22 و23.

أما بالنسبة للعصمة عن الذنب فقد تقدم تفنيد ما ادعاه هذا الرجل بصورة قاطعة، لا حاجة لإعادة ذلك.

وأما بالنسبة لارتكاب بعض المعاصي على سبيل الخطأ والنسيان، فإننا نقول:

1 - إن الرجس - على ما في نهاية اللغة لابن الأثير، وغيره من كتب اللغة، وكما يفهم من موارد استعمالاته هو: كل ما يوجب نقصاً في الروح، واضطراباً في الرأي. والمعصية والسهو، والنسيان، والخطأ، توجب ذلك، فهي رجس منفي بالآية، فالآية من أدلة العصمة، وهي مضادة للآيات المربوطة بأمهات المؤمنين[1].

2 - قد قرب بعض العلماء دلالة الآية على العصمة عن الخطأ والسهو بما حاصله:

إن للحرام - برأي الشيعة والمعتزلة - مفاسد واقعية اقتضت النهي عنه، فالخمر مثلاً قد حُرِّمت لإسكارها، والسم حرام لما يوجبه من الضرر.ومجرد السهو والخطأ وإن كان يرفع التكليف المشروط بالقدرة والالتفات، ولكنه لا يرفع الأثر الوضعي للحرام، وقبحه الذاتي عنه، وهو صورة أخرى عن الرجس[2].

---

(1) راجع تعليقات الشيخ عين الله الحسني الأرموي على كتاب نهج الحق ص74.

(2) راجع: تأملات في الصحيحين ص228 وراجع ص385 و386.

كالذي يشرب الخمر، فإنه وإن لم يكن متعمداً، ليستحق العقاب، إلا أن أثره الوضعي كالسكر والنقص الروحي متحقق، مع أنه لم يقصد إلى تعاطي الخمر وشربها بعنوان أنها خمر.

3 - ويبقى أن نشير إلى الخطأ الذي وقع فيه هذا الرجل، حيث

نسب إلى الشيعة قولهم بعصمة النبي والإمام فقط، فإن كان يقصد بالإمام هنا خصوص علي «عليه السلام» فنقول له: إن الشيعة يقولون بعصمة فاطمة والحسنين «عليهم السلام»، بالإضافة إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وعلي «عليه السلام»..

وإن كان يقصد بالإمام ما يشمل الحسنين «عليهما السلام» أيضاً.. فنقول له: إن الشيعة يقولون بعصمة فاطمة «عليها السلام» أيضاً..

والحمد لله أولاً، وآخراً، وباطناً وظاهراً، والصلاة والسلام على خير خلقه أجمعين محمد وآله الطيبين الطاهرين.

كلمة أخيرة:

وفي الوقت الذي حان فيه موعد التخلي عن مواصلة البحث في سائر ما يرتبط بالآية الشريفة. فإنني أهتبل الفرصة للاعتراف، والاعتذار إلى القارئ الكريم عما يلاحظه من إسهاب أحياناً، ثم من اقتضاب يصل إلى درجة الإخلال بالناحية البيانية، لما هو محط النظر، أحياناً أخرى.

هذا بالإضافة إلى شيء من التكرار لبعض ما يفيد في التأييد أو التفنيد، وفقاً لمقتضيات البحث الاستدلالي والاقناعي.

هذا عدا بعض الإحالات على ما سبق أو يأتي، من دون تعيين دقيق لمواضع الإحالة، وذلك اعتماداً منا على ذكاء القارئ ونباهته، وثاقب نظره، وحسن التفاته، لما يراد إلفات نظره إليه.

فإلى القارئ الكريم عن ذلك كله عذري، وله فائق تقديري وشكري.

والحمد لله وصلاته وسلامه على عباده الذين اصطفى، محمد وآله الطاهرين.

قم المشرفة 13/ رجب الأصب / 1412هـ.ق

جعفر مرتضى الحسيني العاملي

الملحق

نقد.. ورد

تمهيد:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، محمد وآله الطاهرين، واللعنة على أعدائهم، ومنكري فضائلهم، والمصغرين لشأنهم، والمزيلين لهم عن مراتبهم ـ أجمعين، إلى قيام يوم الدين..

حكاية هذا الرد:

وبعد..

فإن لهذا الرد حكاية طريفة بالنسبة لي، وإن كانت هذه الحكاية قد لا تعني لسواي شيئاً ذا بال.. ولأجل ذلك فإنني سأكتفي بالتلميح إلى طرف منها، دون التصريح، لأنني لا أحب أن أتطفل على القارئ الكريم في وقته وجهده، الذي يمكن أن يصرفه فيما هو أهم، ونفعه أعم.. **فأقول:**

إن كتاب «**أهل البيت في آية التطهير**» قد طبع في سنة 1993م. 1413هـ. قد انتقلت إلى لبنان في سنة 1994م. بسبب ظروف ترتبط بمرض سيدي الوالد، ثم وفاته تغمده الله برحمته..

وفي هذه السنة بالذات، أي سنة 1994م. أو التي بعدها التقيت

ببعض الناس، فأخرج من جيبه ظرفاً فيه أوراق، وناولني إياه، قائلاً: هذا لك، وقد أعطوني إياه، أو نحو ذلك.. فنظرت بعد ذلك فيما أعطاني، فوجدته يتضمن مناقشةً تتعلق بكتاب: «**أهل البيت في آية التطهير**».

وقد ظهر أيضاً: أن الظرف الذي أعطاني إياه، يحتوي رسالتين، ويظهر منهما: أن ثمة رسالة أخرى سابقة.. لا أدري لماذا لم يعطني إياها؟! غير أنني أدركت بعد سنوات، أي في هذه الآونة الأخيرة، أن لحجبه الرسالة الأولى عني سبباً قوياً قد يكون له ارتباط بفضح حقيقة هذا الشخص بالذات.

أي أن تلك الرسالة، لو وقفنا عليها، فإنها ربما تظهر أن له يداً في تحريك الآخرين للعمل على نقض كتاب قد أكّد على نزول أصرح وأوضح آية في شأن «**أهل البيت**» «صلوات الله وسلامه عليهم»..

ملاحظات عامة على الرسالتين:

وعلى كل حال.. فإننا إذا أردنا أن ندرس ما جاء في الرسالتين، فسنجد أن هناك خطابات موجهة إلى ذلك الشخص، وتمتاز بإزجاء المزيد من المدح له، والثناء عليه، ثم من التعظيم والتبجيل لشخصه.. يقابله ظهور استهانة بشأن كتاب «**أهل البيت في آية التطهير**» الذي يتصدى للرد عليه، وتعريضات بالإساءة لمؤلفه..

والسؤال هو:

1 ـ إذا كان هذا الأمر، لا يرضي ذلك البعض، فلماذا لم يعترض

على كاتب الرسالة في ما قاله في رسالته الأولى. بحيث يمنعه عن تكرار هذا النوع من التعاطي في رسالته الثانية؟!

وإذا كان ذلك يرضيه.. فما باله كان يظهر لنا ـ آنئذٍ ـ بالغ التقدير، وفائق الاحترام والتبجيل؟!

2 ـ إن في الرسالة الثانية ثناء عظيماً، ومدحاً بالغاً لذلك البعض لإظهاره الحق، ونصرته للحقيقة في قضية علم الأنبياء بالغيب.

3 ـ قد صرحت الرسالة الثانية ـ بحسب ترتيبنا ـ بأن التساؤلات حول آية التطهير قد طرحت على ذلك البعض، وأن المتسائل قد واصل طرح ما لديه في رسالة لاحقة.. ووعد أيضاً بمواصلة ذلك في رسالة قادمة.. لكن ذلك البعض لم يتحفنا بها، ولا بالرسالة الأولى.. بل اكتفى بهاتين الرسالتين المتوسطتين بين الأولى والرابعة..

4 ـ إن هذا المتسائل يعتذر في أواخر رسالته الثانية ـ بحسب ترتيبنا ـ عن تأخره في تقديم تساؤلاته.. وذلك معناه: أنه كان مطالباً بتقديمها، وأنه قد تأخر عن الموعد المفترض، فقدم اعتذاره.

وذلك معناه: أن ذلك البعض هو الذي أغرى ذلك المتسائل بإثارة التساؤلات..

فما هذا الإغراء الذي يمارسه هذا الشخص بالتشكيك بخصوص كتاب: «**أهل البيت في آية التطهير**»؟!

ولماذا لا يغريه بنقض كتب الوهابية أيضاً؟! أو غيرهم ممن يهتمون بنقض عقائد الشيعة؟!

ولماذا يساعدهم في مهماتهم تلك، أو ينوب عنهم فيها؟!

5 - إن هاتين الرسالتين تصران على شمول آية التطهير للزوجات.. وعلى ردّ الروايات التي رواها السنة والشيعة، والقاضية باختصاصها بأصحاب الكساء..

وقد أثبتنا في كتاب «**أهل البيت في آية التطهير**».. بأن هذا الاختصاص هو المتعين، وأنه لا مبرر لإدخال الزوجات في مفاد الآية، وأن ذلك يستتبع العديد من المحاذير..

أما ما ذكره هذا المستدل فلم يكن ليجدي نفعاً فيما يسعى له، ويرمي إليه..

لكن ما يثير دهشتنا هو هذا الإصرار من هؤلاء، على نقض فضائل وكرامات «**أهل البيت**» «عليهم السلام»، وإثارة الشكوك والشبهات حتى حول أكثرها وضوحاً، وأصرحها دلالة.. فهل صحيح ما يقال: من أن وراء الأكمة ما وراءها!!!

ملاحظات لا بد من الوقوف عليها:

وعلى كل حال.. فإننا بعد أن سجلنا هاتيك الملاحظات، نحب أن نضع بعض النقاط على الحروف، رغبة منا في تحصين القارئ الكريم من الوقوع في الشبهة، أو الوثوق بالادعاءات العريضة، والانتفاخات الكاذبة.. فإن ما يهمنا هو ترسيخ يقينه وتثبيته على الحق الذي هو عليه.. وإبعاد أي شبح للاحتمالات غير الواقعية التي يراد لها أن تهجم عليه، وأن تعبث بطمأنينته، وتفترس وجدانه وضميره..

وتعمّي عليه معالم الصراط المستقيم.

فقمنا بجولة فاحصة لما تضمنته الرسالتان من مطالب. وسجلنا بعض الملاحظات، التي نرى أنها تكفي لإظهار الزيف، وتعطي الانطباع عن واقع التجني الذي يمارسه هؤلاء على الحق، وعلى الحقيقة..

التقليم والتطعيم:

غير أننا قد أحدثنا في هذه الطبعة الجديدة للكتاب بعض التقليم والتطعيم، رغبة منا في إيضاح بعض ما يحتاج إلى إيضاح، وإسقاط ما ربما يكون ذكره لا يساعد على استجلاء الحقيقة، بل قد يوجب تطويل المسافة التي يفترض بالقارئ أن يقطعها للوصول إليها، والحصول عليها، في مدة أقصر، وبأعباء أخف وأيسر..

ولربما تسهم هذه التغييرات الطفيفة في إيضاح ما نرمي إليه، وتسهل على القارئ الكريم استجلاء فساد النقد الذي سعى هؤلاء الناس إلى ترصيفه، بهدف إسقاط الكتاب عن مستوى الثقة اللائق بمثله.. فخاب ظنهم، وطاش سهمهم..

ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز..

نحن، وهذا النقد:

لكننا رغم ما أجريناه من تعديلات وإيضاحات على كتاب: «**أهل البيت في آية التطهير**» في طبعته الثانية هذه.. آثرنا أن نتعامل مع

ذلك الناقد الحريص على تسطير الفضائل لزوجات الرسول، حتى اللواتي حاربن علياً «عليه السلام»، أو كن يحقدن عليه ويبغضنه، ـ نعم إننا آثرنا أن نتعامل معه في منتهى الرفق، وغاية ما يمكن من غض الطرف، فأوردنا له نقده بحذافيره. وتعاملنا معه على أساس ما ورد في الطبعة الأولى.. وبيّنا ما في نقده هذا من عوار، وأشرنا إلى جانب مما فيه من عيوب.. وذلك بالأسلوب الهادئ والرصين، ومن دون أي انفعال رغم أنه قد كان بإمكاننا تجاهل هذا النقد من الأساس، لاسيما مع اعتقادنا بأن ما جاء في الكتاب يغنينا عن أي ردٍ إذا استطاع القارئ أن يراجع ويقارن، بموضوعية ودقة، وإنصاف..

ونحن نذكر كل ذلك في ضمن فصلين: أحدهما يتضمن الرسالة الأولى وردها، والآخر يشتمل على الرسالة الثانية وردها أيضاً..

والحمد لله على توفيقه، وله الشكر على سوابغ نعمه، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

الرسالة الأولى:

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم..

بسم الله الرحمن الرحيم

سماحة علامتنا العلم، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

وبعد..

فإن المرء قد يشعر بوجود خلل في الفقرة المعنونة بـ «**أهل اللغة ماذا يقولون**» في كتاب السيد جعفر حفظه الله وهداه. والخلل يكمن في أن ما قدمه السيد في هذه الفقرة ليس هو ـ حقيقة ـ ما يقوله أهل اللغة في معنى «**الأهل**» و «**أهل البيت**».

وإن تعجب فعجب قوله ص149: «قد عرفنا وجود نقاش كبير في صحة إطلاق عبارة «**أهل البيت**» على الزوجات فقد صرح بعدم صحة ذلك بعض أئمة أهل اللغة».

وقوله ص131: «إن إطلاق عبارة: «**أهل البيت**» على الزوجات لم يعلم صحته إلا بضرب من التجوز والمسامحة».

والسيد جعفر مرتضى يعتمد في الفقرة المذكورة على ما قاله العلماء في معنى كلمة «**الأهل**» في نفي كون الزوجات من «**أهل البيت**»، ولكنه فيما بعد يقر بأن الزوجات من «**أهل رسول الله**» بيد

أنه يقول أنهن لسن من «**أهل بيت رسول الله**»، ويعتمد على إحدى روايات حديث الكساء في ذلك، ويقول في ص98: «هذا بالإضافة إلى وجود فرق في الاستعمال: بين أهل الرجل، وأهل بيت الرجل، فإن إطلاق كلمة «**أهله**» على الزوجة، لا يلزم منه صحة إطلاق كلمة «**أهل البيت**» «عليهم السلام». وقد تقدم في روايات حديث الكساء، أن النبي «صلى الله عليه وآله»، قد نفى أن تكون أم سلمة من «**أهل البيت**»، وقرر أنها من أهله، لا من أهل بيته».

ولكن أهل اللغة لهم شأن آخر مع هذه الكلمات ومعانيها، فهذا ابن منظور صاحب لسان العرب يقول: و«**أهل البيت**» سكانه وأهل الرجل أخص الناس به. وأهل بيت النبي «صلى الله عليه وآله» أزواجه، وبناته، وصهره، أعني علياً «عليه السلام»، **وقيل:** نساء النبي «صلى الله عليه وآله». والرجال الذين هم آله. وفي التنزيل العزيز: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾[1].

ويقول أيضاً: «ومنزل آهل أي به أهله «**ابن سيده**». ومكان آهل، له أهل «**سيبويه**» هو على النسب» وهذا فيه إشارة ـ بالطبع ـ لأصل اشتقاق كلمتي أهل، وأهل بيت.

ويقول: «وأهل الرجل وأهلته: زوجته. وأهل الرجل يأهل،

---

(1) الآية 33 من سورة الأحزاب.

ويأهل أهلاً وأهولاً، وتأهل: تزوج. وأهل فلان امرأة يأهل، إذا تزوجها، فهي مأهولة. والتأهل التزوج. وفي باب الدعاء: آهلك الله في الجنة إيهالاً، أي زوجك فيها وأدخلكها.

وفي الحديث: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، أعطى الآهل حظين، والعزب حظاً. الآهل الذي له زوجة وعيال. والعزب الذي لا زوجة له».

وهذا الكلام لا ينسجم مع ما قاله السيد جعفر وأورده في فقرة «أهل اللغة ماذا يقولون»، والتي حاول فيها أن يخرج الزوجات من «**الأهل**»، ومن «**أهل البيت**».

وأما العلامة المقري الفيومي صاحب «**المصباح المنير**» فيقول: «وأهل الرجل يأهل أهولاً، إذا تزوج، وتأهل كذلك. ويطلق الأهل على الزوجة، والأهل «**أهل البيت**». والأصل فيه القرابة..».

وأما الزبيدي صاحب تاج العروس فيقول ـ وما بين قوسين هو كلام الفيروز آبادي صاحب «**القاموس المحيط**» بالطبع ـ :

«..(و) الأهل (للنبي: «صلى الله عليه [وآله] وسلم» أزواجه، وبناته، وصهره علي رضي الله تعالى عنه، أو نساؤه). قيل أهله: (الرجال الذي هم آله). ويدخل فيه الأحفاد والذريات. ومنه قوله تعالى: (وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاَةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا) وقوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ)..».

بل إن الزبيدي ينقل عن الراغب ما يدل على عكس ما ذهب إليه

السيد مرتضى، من أن إطلاق «**الأهل**» على الزوجة هو المعنى أو الاستعمال الطارئ على كلمة «**أهل**»، فيقول الراغب: «فأهل الرجل من يجمعه وإياهم مسكن واحد، ثم تجوز به، فقيل: أهل بيته من يجمعه وإياهم نسب، أو ما ذكر وتعورف في أسرة النبي «صلى الله عليه وآله» مطلقاً».

وأما ابن فارس صاحب مقاييس اللغة، فيقول: «قال الخليل: أهل الرجل زوجه، والتأهل التزوج. وأهل الرجل أخص الناس به. وأهل البيت سكانه».

ويقول الجوهري في صحاحه: «الأهل: أهل الرجل، وأهل الدار.. ومنزل آهل، أي به أهله».

وواضح أن هؤلاء العلماء الكبار لا يقيمون وزناً لبعض روايات «**حديث الكساء**».

وأما في «**مجمل اللغة**» فيقول ابن فارس: «الأهل: أهل البيت، ومنزل آهل، به أهله. وأهل فلان يأهل أهولاً (**إذا**) تزوج».

إذا يظهر لنا من كل ما تقدم: أن كلمة «الأهل»، وكلمة «أهل البيت» لهما نفس المعنى ولا فرق بينهما.

ويظهر لنا أن جهابذة اللغة العربية يفهمون من كلمتي «**الأهل**» و «**أهل البيت**» معنى الأزواج. ولا يجدون أي حرج في إطلاق اسم «أهل بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله»» على زوجاته، بل ويقدمون زوجاته على غيرهم. هذا في المعاجم.

وأما في القرآن الكريم: فكما تقدم معنا في الرسالة الماضية، إن كلمة الأهل ـ التي تساوي كلمة «**أهل البيت**» كما اتضح ـ تطلق بكثرة على الزوجات، وتستعمل للدلالة على الزوجات.

وأما إذا أردنا أن ندرس هذا التفريق المصطنع بين مفهوم «**الأهل**» ومفهوم «**أهل البيت**» قرآنياً، فسنجد أن القرآن الكريم ينفيه ولن نجد في القرآن الكريم أي أثر لهذا التفريق.

ففي حين تطلق تسمية «**أهل البيت**» على زوجة إبراهيم «عليه السلام»، لأنها زوجته وتسكن في بيته ـ لا لأنها ابنة عمه كما حاول البعض أن يوهمنا، وإلا لكان عقيل وجعفر والعباس رضي الله عنهم من أهل بيت رسول الله ـ «صلى الله عليه وآله» ـ فتخاطبها الملائكة في سورة هود آية 73: (قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللهِ رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ) وتطلق تسمية أهل بيت على والدة موسى «عليه السلام»، ولا نعلم أنها كانت من العصبة، فتقول أخت موسى «عليها السلام»: (هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ فَرَدَدْنَاهُ إِلَى أُمِّهِ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلاَ تَحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ)[1].

نجد أن كلمة «**أهل**» تطلق على الابن، كما في قول نوح «عليه السلام»: (وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ

(1) الآيتان 12 و 13 سورة القصص.

الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ)[1].

وتطلق كلمة «الأهل» على الأخ كما في قول موسى «عليه السلام»: (وَاجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي)[2].

وتطلق على الأب والأم كما في قول يوسف «عليه السلام» لإخوته: (اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيراً وَأْتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ)[3].

ومعلوم أن إخوته «عليه السلام»، جاؤوا بأبيه وأمه، وخروا سجداً كما هو معلوم ومعروف.

هذا كله بالإضافة إلى أنها تطلق على الزوجات، كما تبين لنا في الرسالة الماضية.

فالحقيقة أن السيد غير محق في هذا التقسيم والتفريق بين «**الأهل**» و «**أهل البيت**». ولكنه وقع ضحية تلك الروايات التي زعمت أن الرسول «صلى الله عليه وآله»، قال لأم سلمة «رضي الله عنها»، عندما قالت: أنا من «**أهل البيت**»؟! أنه «صلى الله عليه وآله» قال لها: بأنك من أهلي، وهؤلاء أهل بيتي.

ولكن السيد لم يتنبّه إلى روايات أخرى مضادة ومتضاربة مع

---

(1) الآية 45 من سورة هود.

(2) الآيتان 29 و 30 من سورة طه الآية.

(3) الآية 63 من سورة يوسف.

هذه الروايات، مع أنه أوردها في كتابه! ـ وقصة تضارب وتضاد روايات حديث الكساء قصة طويلة ـ فمثلاً في بعض الروايات تقول عائشة لزوجها النبي «صلى الله عليه وآله»: أنا من أهلك. فيقول تنحي فإنك إلى خير.

وفي رواية تقول أم سلمة للرسول «صلى الله عليه وآله»: ألست من أهلك؟! فيقول: إنك إلى خير، ولكن هؤلاء أهلي وثقلي.

أما في روايات أخرى فتقول أم سلمة: أنا من «**أهل البيت**»؟! فيقول «صلى الله عليه وآله»: إنك من أهلي خير. وهؤلاء أهل بيتي، وأهل بيتي أحق.

وفي رواية ثانية تقول أم سلمة: أدخلني معهم. فيقول «صلى الله عليه وآله»: إنك من أهلي.

وفي رواية ثالثة تقول أم سلمة: ألست من أهل بيتك؟! فيقول «صلى الله عليه وآله»: بلى، ويدخلها الكساء.

وكما اتضح فإن المعنى اللغوي ـ وهو المطابق للمعنى القرآني ـ لكلمتي «**أهل**» و «**أهل البيت**» في واد، وهذه الروايات في واد ثان.

وقد ظهر جلياً أن الآية ـ أو بالأصح ـ العبارة عبارة التطهير مرتبطة ارتباطاً عضوياً بما قبلها من الآيات.

وظهر أن الأوامر الإلهية للنساء هي لتطهير النساء أنفسهن، ورفع مكانتهن. فلا معنى لأن لا تكون كلمة «**أهل البيت**» شاملة للنساء.

وأما بالنسبة لما قاله السيد جعفر مرتضى في ص93 وص95 و69 وص171 وغيرها وأغرق في الاحتجاج به، من أن الله تعالى خاطب زوجات النبي «صلى الله عليه وآله»، بكلمة بيوتكن ولكن البيت «في آية التطهير قد جاء محلى بألف ولام العهد. فلو كان المراد به بيت سكنى الأزواج، لكان المناسب الإتيان بلفظ الجمع، كسابقه ولاحقه، لا الإفراد بلام العهد».

أقول: وما المشكلة في ذلك؟! فكل زوجة من زوجات الرسول لها بيت خاص بها، وعلي وفاطمة والحسنان «عليهم السلام» لهم بيت خاص بهم، ورسول الله «صلى الله عليه وآله»، كان يقضي يوماً وليلة في بيت كل زوجة من زوجاته، ولم يكن له بيت خاص به وحده. وكل من يسكن في هذه البيوت يسمون جميعاً أهل رسول الله، أو أهل بيته «عليه وعليهم الصلاة والسلام»، وليس من الضروري أن يكونوا ساكنين في بيت واحد.

ومن المعروف أن بيوت زوجات النبي هي بيوت النبي. وهو أسكن زوجاته فيها، فهي ليست بيوت النساء حقيقة، والنبي يعيش فيها معهن، ولعل قول الله تعالى: (وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللهِ وَالْحِكْمَةِ)[1] دليل على ذلك.

وأما قول السيد جعفر مرتضى في ص95 - 96: «قد يقال:

---

(1) الآية 34 من سورة الأحزاب.

يستفاد من نسبة البيوت إلى الزوجات، لا إلى النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، أن في نسبته إليه شرفاً عظيماً، ولا يريد الله أن يخص النساء بهذا الشرف».

أقول: يظهر أن السيد لم ينتبه إلى أن الله تعالى شرف النساء وبيوتهن في نفس الآية بآيات الله والحكمة.

وأما بالنسبة لقوله: «هذا بالإضافة إلى أنه تعالى، قد أراد أن يظهر التمايز فيما بين الزوجات، وبين «**أهل البيت**» النبوي الحقيقيين، وهم «أهل الكساء» «عليهم السلام»، فلا يتصور أحد أنهن وأولئك بمنزلة واحدة بالنسبة إليه «صلى الله عليه وآله»، بل أهل بيته منه وإليه. وليس كذلك زوجاته اللواتي لم يرض حتى بنسبة البيت الذي هن فيه إلى رسوله«صلى الله عليه وآله»..».

أقول أولاً: لقد اتضح لنا من كل ما سبق أن نساء النبي جزء من «**أهل البيت**».

وثانياً: وأما قوله بأن الله لم يرض حتى بنسبة البيت الذي هن ساكنات فيه إلى رسوله فهو فاسد من وجهين:

1 ـ أن الرسول «صلى الله عليه وآله» يسكن في ذلك البيت الذي تحدث عنه السيد فهو بيت الرسول شئنا أم أبينا.

2 ـ القرآن الكريم يبطل هذا الكلام. وليت السيد يقرأ بقية سورة الأحزاب فالله تعالى، وبعد عدد من الآيات يقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ

وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلاَ مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللهُ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ وَلاَ أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللهِ عَظِيماً﴾[1].

وهذه الآية الكريمة تمنح بيوت النساء الشرف كله بنسبتها إلى رسول الله، وتبين أنها بيوته صلى الله عليه واقعاً، وتسلط الضوء على حرمة هذه البيوت، وأسلوب التعامل معها. وتوضح شيئاً من موقع زوجات الرسول في الأمة، وكلمة «**بعده**» لا تعني بعد وفاته «صلى الله عليه وآله» بالضرورة، كما قال السيد جعفر ـ والله العالم ـ بل قد تعني حتى في حال طلاقه لهن. وإن شاء الله سيكون لنا عودة إلى هذه النقطة في الرسالة القادمة عند مناقشة رأي زيد بن أرقم.

وأخيراً: أسأل الله لنا جميعاً الهدى والهداية إلى الصراط المستقيم والحق المبين، إنه تعالى أهل كل خير ونور، ويغفر الله لنا أجمعين زلاتنا وأخطائنا وذنوبنا إنه سبحانه الغفور الحليم الرحيم.

وسلامي لسماحتكم وتحياتي، وحفظكم الله العظيم مثالاً للعالم التقي، الصادق، العامل، الورع، ذي الصدر الرحب، والأفق الواسع.

وسلام الله عليكم ورحمته وبركاته إنه حميد مجيد.

---

(1) الآية 53 من سورة الأحزاب.

الرد على الرسالة الأولى:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين.

إننا سنذكر فقرات من الرسالة، ثم نناقشها بصورة متتابعة.. فنقول:

أهل اللغة ماذا يقولون؟!:

إن أول ما نسجله على الرسالة الأولى التي تبدأ بعبارة: «**سماحة علامتنا العلم**» هو قوله حول ما ورد تحت عنوان:

أهل اللغة ماذا يقولون؟!:

«والخلل يكمن في أن ما قدمه السيد في هذه الفقرة ليس هو حقيقة ما يقوله أهل اللغة».

ونقول:

ألف: إن ما ذكرناه تحت ذلك العنوان يتلخص في أن كلمة: «**أهل**» تطلق على الزوجة بالمجاز والعناية، ثم ذكرنا: أن هناك روايتين عن أحمد بن حنبل:

إحداهما تقول: إن الزوجات لسن من «**أهل البيت**».

وقلنا أيضاً: إن زيد بن أرقم ينكر أن تكون كلمة «**أهل البيت**» تشمل الزوجة، ويستدل على ذلك بدليل يرتبط بالمعنى المتداول في محيطه، وبما هو من أهل اللسان..

ثم أوردنا بعد ذلك استدلالات وقرائن كثيرة تدل على أن المراد بكلمة «**أهل البيت**» هو أهل بيت النبوة، لا بيت السكنى.. وأنهم هم خصوص الخمسة أصحاب الكساء..

ب: ثم إنه عاد وقال مباشرة: «وإن تعجب فعجب قوله ص149: قد عرفنا وجود نقاش كبير في صحة إطلاق عبارة «**أهل البيت**» على الزوجات، فقد صرح بعدم صحة ذلك بعض أئمة أهل اللغة».

ونقل عبارة أخرى أيضاً عن ص131 وفيها أن إطلاق عبارة «**أهل البيت**» على الزوجات لم يعلم صحته إلا بضرب من التجوز والمسامحة..

ونقول:

أولاً: إن نظرنا إنما هو إلى ما ذكره ابن منظور حول دخول الزوجات في الصلاة على آل محمد.. فإن قوله ذلك يكفي في التشكيك في صحة إطلاق ذلك من الناحية اللغوية.

ثانياً: إن قول زيد بن أرقم، وهو حجة على أهل اللغة، ورواية أحمد بن حنبل، يكفيان للتشكيك في صحة إطلاق كلمة «**أهل البيت**» على الزوجة من الناحية اللغوية.. وعلى هذا الأساس نقول: إن مؤلفي كتب اللغة هم من المتأخرين، الذين يجمعون استعمالات العرب،

للكلمة في المعاني المختلفة، وربما يتمكنون من تحديد المعنى الحقيقي، ويميزونه عن المعاني المجازية، لأجل بعض القرائن وربما يعجزون عن ذلك، أو يخطئون فيه..

فإذا جاء النص والتفريق من قبل أهل اللسان أنفسهم، كان هو المتبع وهو الحجة على المؤلفين في اللغة، وذلك ظاهر لا يخفى..

ثالثاً: إننا سوف نشير (عن قريب) إلى أن أهل اللغة قد أخذوا ذلك من المتشرعة بما هم متشرعة.. والمتتبع لكلمات أهل اللغة يجد أنهم في تفسيرهم للمفردات المرتبطة بمطلب اعتقادي، أو شرعي، يأخذون من علماء مذاهبهم، ما يفسرون به المفردات، فيفسرون كلمة.. بأقوال فقهائهم فيه، ويفسرون كلمة «**أهل البيت**» في آية التطهير بما يذهب إليه علماؤهم في تفسيرها، وقد نقل نفس هذا المتسائل في رسالته تلك عن ابن منظور: أن أهل بيت النبي «صلى الله عليه وآله»: أزواجه، وبناته وصهره. **وقيل:** نساء النبي «صلى الله عليه وآله».

ونقل هو نفسه عن تاج العروس، نحو ذلك أيضاً. وهذه هي نفس أقوال علماء أهل السنة في تفسير الآية.

ولعل هذا هو السبب في التجاء الرازي إلى إنكار كون كلمة «إنما» للحصر في آية: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ..) فإنه أخذ ذلك من المذهب الإعتقادي لأهل السنة..

على ماذا اعتمدنا؟!:

قوله: «والسيد جعفر مرتضى يعتمد في الفقرة المذكورة على ما قاله العلماء في معنى كلمة «**الأهل**» في نفي كون الزوجات من «**أهل البيت**». ولكنه فيما بعد يقرّ بأن الزوجات من أهل رسول الله، بيد أنه يقول: إنهن لسن من «**أهل بيت رسول الله**». ويعتمد على إحدى روايات حديث الكساء في ذلك إلخ..»

ونقول:

أولاً: إننا لم نعتمد على قول العلماء في كلمة «**الأهل**»، بل على ما قالوه في «**أهل البيت**»، وأنها لا تشملهن. فإقرارنا بأنهن من أهل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لا يعني أننا نقرّ بأنهن من أهل بيته.

ثانياً: إننا لم نعتمد في ذلك على إحدى روايات حديث الكساء فقط. بل هي روايات عديدة، وهي العمدة، في روايات حديث الكساء.

كما أننا لم نعتمد عليها وحدها، بل اعتمدنا عليها وعلى كلام ابن منظور في شمول الصلاة على النبي للزوجات وعدمه، وهو من أشهر المؤلفين في اللغة..

واعتمدنا أيضاً على حديث أنس.

وعلى رواية أحمد.

وعلى سياق الكلام.

وعلى غير ذلك من شواهد ودلائل لا تخفى على من راجع فصول الكتاب..

كلام ابن منظور لا يدل:

أما استشهاد هذا المستشكل بكلام ابن منظور فهو غير صحيح، لأنه لا يدل على مطلوبه.

أولاً: لأن ابن منظور حين تكلم عن أهل بيت النبي قد أدخل فيهم البنات وصهره، أعني علياً. فإن كان إدخاله لعلي «عليه السلام»، بسبب أنه صهره فلا ندري لماذا لم يدخل عثمان أيضاً؟! مع أنه كان أيضاً صهراً للنبي «صلى الله عليه وآله» ـ بزعمهم ـ وإن كنا قد أثبتنا عدم صحة ذلك في كتابنا: «**بنات النبي أم ربائبه**».

فإن إدخال خصوص علي «عليه السلام» من الأصهار يدل على أن ابن منظور يعتمد على النص الخاص في هذا الشأن. ثم ذكر القيل الآخر، وهو أن المقصود هم زوجاته «صلى الله عليه وآله»، والرجال الذين هم آله، فأين البنات؟!.

ثانياً: إن كان إدخال علي «عليه السلام»، فيهم لأجل كونه ابن عم النبي «صلى الله عليه وآله»، فإن عمه العباس أقرب إليه من ابن العم.

على أن أبناء العم لا ينحصرون في علي «عليه السلام»، فهناك عبد الله بن العباس وغيره..

وثالثاً: إننا لا ننكر ما ذكره من استعمال كلمة «**أهل البيت**» في سكانه، ولكنه يبقى مجرد استعمال، والاستعمال أعم من الحقيقة والمجاز..

كما أنه لا بد من إثبات أن هذا المعنى هو المراد بالآية الشريفة، دون سواه. وكيف وأنّى لهم إثبات ذلك.

ورابعاً: إننا لا ننكر ما ذكره من استعمال كلمة «**أهل الرجل**» في الزوجة، بل نحن نثبته.. ولكن ذلك لا يفيده في إثبات شيء مما يريد إثباته، لأن الكلام إنما هو في المراد من عبارة: «**أهل البيت**»، لا في كلمة «**أهل**» المطلقة.

فقوله: «وهذا الكلام لا ينسجم مع ما قاله السيد جعفر وأورده في فقرة «**أهل اللغة ماذا يقولون**»، والتي حاول فيها أن يخرج الزوجات من «**الأهل**» ومن «**أهل البيت**»».

هذا القول غير صحيح، لأننا لم نخرج الزوجات عن «**الأهل**»، بل أدخلناهن فيها، ولكن على سبيل المجاز، وأخرجناهن أو ـ على الأقل ـ شككنا في دخولهن في خصوص عبارة «**أهل البيت**».

كلمات أهل اللغة:

وحول ما أورده من كلمات مؤلفي كتب اللغة، نقول:

ألف: إن هذا المستشكل قد ذكر كلام العلامة المقري الفيومي في المصباح المنير، مستشهداً به.

ونقول له: إنه أيضاً لا يختلف عن سابقه، ولا ربط له بشمول عبارة «**أهل البيت**» للزوجات أو عدم شمولها. لأنه إنما يتحدث عن كلمة «**الأهل**» فقط.

ب: إن كلام ابن فارس والجوهري أيضاً لا يختلف عن كلام المقري.

ج: إنه ذكر كلام الفيروزآبادي الذي يقول: إن المراد بأهل النبي «صلى الله عليه وآله»، أزواجه وبناته.

ونقول:

أولاً: إننا لا ننكر أن تكون كلمة «**أهل**» معناها الأزواج والبنات، ولكننا نقول: إن كلمة «**أهل البيت**» هي التي يشك في شمولها للأزواج.

وثانياً: إن تفسيره لأهل النبي «صلى الله عليه وآله» بأزواجه، وبناته، وعلي. ثم ما ذكره من أقوال أخرى لأهل اللغة في ذلك، إنما هو مأخوذ من أقوال علماء أهل السنة في تفسير الآيات. لا من كلام العرب.

وأما بالنسبة لكلام الراغب في معنى كلمة «**أهل البيت**» فنقول:

أولاً: إن كلامه يدل على ما ذكرناه من عدم شمول كلمة «**أهل البيت**» للزوجات.

ثانياً: إنه إنما فسر أولاً كلمة: «أهل الرجل». ثم ذكر ما يدل على أنه قد تعورف على أن أسرة النبي هم أهل بيته. فهو لا يتحدث عن

وضع لغوي، ولا عن استعمال لأهل اللغة..

حديث الكساء عند العلماء الكبار!!:

بعد أن ذكر كلمات أهل اللغة التي أشرنا إليها فيما سبق، قال:

«**وواضح:** أن هؤلاء العلماء الكبار لا يقيمون وزناً لبعض روايات حديث الكساء».

ونقول:

أولاً: إن أهل اللغة إنما يجمعون استعمالات العرب للألفاظ في معانيها، ويعرضونها ولا قيمة لأي اجتهاد منهم فيها، بل هو مردود عليهم.

ثانياً: إنهم إذا قصروا في ذلك، أو تصرفوا فيه لأهداف مذهبية أو غيرها، فمعنى ذلك: أنهم غير أمينين على العلم، وليسوا أهلاً للاعتماد. فإذا كان حديث الكساء قد استعمل كلمةً في معنى، ولم يطلعوا عليها، ذلك أن ذلك الاستعمال كان خطأ.

بل إنهم حتى لو اعتقدوا بالخطأ ـ أو بغيره، فقد كان عليهم أن يذكروا ذلك المعنى لنا، كما ذكروا سواه. مما يؤيد مذهبهم ومشربهم..

إلا أن يكونوا لم يطلعوا عليه، فإنهم والحالة هذه يعذرون، لكن لا يعذر من يحتج بعدم ذكرهم للحديث على بطلان ذلك الحديث.

ثالثاً: كيف لم يلتفت العلماء الكبار!! (حسب زعمه) إلى حديث الكساء، ألم يفسروا كلمة «**أهل البيت**» بمن ذكر ابن منظور وغيره

أسماءهم؟! وهل أخذوا ذلك إلا من حديث الكساء؟!

رابعاً: ما قيمة كلام أهل اللغة، في مقابل حديث رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! وحديث أهل بيته «عليهم السلام»؟!

عودة إلى أهل اللغة:

إنه قد ذكر أيضاً قول ابن فارس في مقاييس اللغة، وهو لا يختلف عن قول الجوهري، والمقري وغيرهما. وهو لا يفيد المستدل شيئاً، لأنه إنما يتحدث عن كلمة «**أهل**» لا عن كلمة «**أهل البيت**».

وكون المراد بـ«**أهل البيت**» سكانه، لا يدل على شموله للزوجة. وذلك للعديد من الأسباب التي ذكرناها مراراً وتكراراً..

منها: أن المراد بالبيت في الآية بيت النبوة لا بيت السكنى..

ومنها: أن الآية ذكرت بيتاً واحداً، وقد كان للنبي «صلى الله عليه وآله» بيوت عديدة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾[1].

فإن كانت الزوجة الساكنة في ذلك البيت داخلة، فيكف يمكنهم إدخال سائر الزوجات اللواتي كن ساكنات في بيوت أخرى..

بل إن نفس النبي «صلى الله عليه وآله» قد أخرج زوجته الساكنة في ذلك البيت الذي نزلت فيه الآية. فإن كانت مشمولة لغة فإنه قد

---

(1) الآية 53 من سورة الأحزاب.

أخرجها من دائرة الإرادة الجدية في مجال إثبات الله التطهير لها..

ومنها: أن آية التطهير نفسها غير قابلة لشمول الزوجات بسبب ما فيها من قرائن أوضحناها في الكتاب وقد بيّنا كيف أن كلمة «**أهل البيت**» في آية التطهير ناظرة إلى أناس بخصوصهم، لا إلى السكان.

تفسير ابن فارس:

قال: «فيقول ابن فارس: الأهل: أهل البيت».

ونقول:

أولاً: إن الكلام إنما هو في «أهل الرجل» و «أهلي»، وأنها تختلف أو لا تختلف عن كلمة «**أهل البيت**». إذ لا يعلم شمول الأخيرة للزوجة، بخلاف الأوليين. وليس الكلام في كلمة: «الأهل» بلام العهد.

ثانياً: إن كلمة «**أهل البيت**» في القرآن اصطلاح خاص. بدليل أنها لا تشمل من الأصهار سوى علي «عليه السلام»، ولا تشمل البنات عند كثيرين سوى فاطمة«عليها السلام». ولا تشمل من العشيرة حتى عم النبي«صلى الله عليه وآله»، كالعباس، وأبنائه. مع أنها تشمل علياً «عليه السلام» ابن عمه «صلى الله عليه وآله».

الأهل، هم أهل البيت:

قال: «إذن يظهر لنا من كل ما تقدم: أن كلمة «**الأهل**» وكلمة «**أهل البيت**» لهما نفس المعنى، ولا فرق بينهما. ويظهر لنا أن

جهابذة اللغة العربية يفهمون من كلمتي «**الأهل**» و «**أهل البيت**» معنى الأزواج. ولا يجدون أي حرج في إطلاق اسم «أهل بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله»» على زوجاته. بل ويقدمون زوجاته «صلى الله عليه وآله» على غيرهم».

ونقول:

إن ما قدمه هذا المستدل: لا يدل على وحدة المعنى للكلمتين، ولا على عدم الفرق بينهما. ولم يثبت أن كلمة «**الأهل**» في اللغة تطلق على الزوجة إلا على سبيل المجاز، بخلاف كلمة «**أهل البيت**» إذا أريد به بيت السكنى..

ولو سلمنا فهم جهابذة اللغة لمعنى الأزواج فإنما هو من كلمة «**الأهل**» فقط.

وأما كلمة «**أهل البيت**» فقد أخذوا معناها ـ فيما يظهر ـ من منقولات المفسرين. ومن العلماء الذي يرغبون مذهبياً في شمول الآية للأزواج ـ وليس نقلاً عن أهل اللسان، ولا أقل من أننا نحتمل ذلك. فتسقط أقوالهم عن صلاحية الاحتجاج بها.

والحاصل: أنهم إنما ينقلون لنا مصطلح المتشرعة وفق ما ظهر لهم من ناحية دينية، لا من ناحية لغوية. ولا حجية في قولهم هذا.

ونحن قد ذكرنا شواهد من الآية، بالإضافة إلى نصوص من حديث الكساء، وما نقل عن أحمد، وحديث أنس، وما يفهم من كلام ابن منظور، تدل على وجود شك كبير في صحة إطلاق كلمة «**أهل**

البيت» على الزوجات في خصوص آية التطهير، بل بعضها يدل على عدم صحة إرادتهن فيها أصلاً...

وأما إطلاقها مجازاً عليهن، بمساعدة القرائن، فلا مانع منه، لكن القرائن في الآية الكريمة ليس فقط مفقودة، وإنما هناك قرائن على خلافها، حسبما أوضحناه في الكتاب..

الأهل في القرآن:

وقد ذكر هذا المتسائل: أن كلمة «**الأهل**» في القرآن الكريم «تطلق بكثرة على الزوجات».

ونقول:

إن هذا ينافي قوله بعد هذا مباشرة: إن القرآن ينفي هذا التفريق المصطنع بين كلمتي «**الأهل**» و «**أهل البيت**».

وقال: ولن تجد في القرآن الكريم أي أثر لهذا التفريق. فالنفي المطلق هناك ينافي ادعاء الكثرة هنا..

التفريق المصطنع:

قوله: «وأما إذا أردنا أن ندرس هذا التفريق المصطنع.. إلى أن قال: «القرآن الكريم ينفيه، ولن نجد في القرآن الكريم أي أثر لهذا التفريق».

نقول فيه:

ليس التفريق مصطنعاً، وإنما هو مأخوذ من مصادره، ومستند

إلى أدلته التي لم يستطع النيل منها، رغم ما بذله من جهد..

وعلى كل حال فإن كلامنا كله إنما هو في إثبات وجود هذا المصطلح القرآني الخاص، في خصوص آية التطهير، وهو موضع الأخذ والرد، ولا ينفيه القرآن، ولا تستطيع اللغة أن تنفيه من حيث إنه مصطلح خاص..

التفريق القرآني بين الأهل، وأهل البيت:

وقال عن التفريق بين «**أهل**» و «**أهل البيت**»: «فستجد أن القرآن ينفيه، ولن تجد في القرآن الكريم أي أثر لهذا التفريق..».

ففي حين تطلق تسمية «**أهل البيت**» على زوجة إبراهيم «عليه السلام»، لأنها زوجته وتسكن في بيته، لا لأنها ابنة عمه ـ كما حاول البعض أن يوهمنا ـ وإلا لكان عقيل وجعفر والعباس «رضي الله عنهم» من أهل بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله». فتخاطبها الملائكة في سورة هود آية73: (قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللهِ رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ) وتطلق تسمية «**أهل البيت**» على والدة موسى «عليه السلام» ولا نعلم أنها كانت من العصبة، فتقول أخت موسى «عليها السلام»: (هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ..) الآيات.

نجد أن كلمة «**أهل**» تطلق على الابن كما في قول نوح «عليه السلام»: (وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ..).

وتطلق كلمة الأهل على الأخ كما في قول موسى: (وَاجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي).

وتطلق على الأب والأم كما في قول موسى لإخوته: (..وَأْتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ..) إلى أن قال: هذا كله بالإضافة إلى أنها تطلق على الزوجات..».

ونقول:

قد تقدم الجواب عن أكثر ما ذكره في هذه الفقرة، وبقية الأجوبة مذكورة في الكتاب نفسه. غير أننا نعود فنذكّره بما يلي:

1 ـ إن كلمة «**أهل البيت**» في آية التطهير اصطلاح خاص يقصد به جماعة بأعيانهم.

2 ـ ليس المقصود بـ «**أهل البيت**» من يسكنون في بيت واحد، كما زعمه المستدل ـ إذ لو كان سبب دخول علي «عليه السلام»، هو السكنى في البيت، فنقول له: إن علياً وفاطمة «عليهما السلام» كان لهما بيت خاص بهما. فهو كالعباس، وعقيل. وعبد الله بن عباس وغيرهم. فلماذا يكون علي «عليه السلام» من «**أهل البيت**» دونهم؟!

والدليل على أن لعلي «عليه السلام» بيتاً مستقلاً حديث سد الأبواب إلا باب بيت علي «عليه السلام»..

وإن كان سبب إدخال علي «عليه السلام»، في «**أهل البيت**»، هو مصاهرته للنبي «صلى الله عليه وآله»، فإن ذلك يبطل دعوى المستدل أن المقصود هو أهل بيت السكنى، وليس للنسب مدخلية.

كما أن ذلك يفسح المجال أمام الإشكال بأن عثمان بن عفان، وأبا العاص بن الربيع كانا أيضاً ـ حسبما يزعمون ـ أصهاراً له «صلى الله عليه وآله»، فلماذا لم يكن لهما في هذا الأمر نصيب؟!

وإذا كان لأبي العاص ذنب، وهو شركه آنئذٍ، فإن عثمان لم يكن حينئذٍ كذلك..

فإن قيل: إنه قد كانت لعلي «عليه السلام» خصوصية.. قلنا: إن هذا يبطل كلام المستدل..

3 ـ أما بالنسبة لقول الملائكة لزوجة إبراهيم: (رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ..).

فقد قلنا: إنه إما مسوق على سبيل المجاز والتغليب، والقرينة على ذلك هو نفس خطاب الملائكة لها، ثم جعلها في ضمن «**أهل البيت**» بعد ذلك. وإما لأن القرينة قد دلت على أن المراد بالبيت في نصوص الآية.. هو بيت السكن.

أما في آية التطهير، فالمراد هو بيت النبوة.. والقرينة واضحة الدلالة على ذلك..

ومجرد دخول الزوجات في المراد في بعض الموارد بسبب وجود قرينة دلت على التوسع في كلمة «**أهل البيت**»، لا يعني: أن اللفظ موضوع له، أو أنه يراد منه نفس هذا المعنى في كل الموارد التي استعمل فيها..

هذا بالإضافة إلى احتمال دخول سارة في أهل بيت إبراهيم

«عليه السلام» من حيث النسب لكونها ابنة عم إبراهيم، لا من حيث الزوجية. وقد ذكر اللغويون في كتب اللغة صحة إطلاق كهذا.. حسبما نقله نفس المستدل..

وإذا كان ثمة احتمالات معتد بها، لها شاهد كلها، فلا يبقى مجال للاستدلال، ولا للإصرار على إرادة معنى بخصوصه، إلا إذا منع من إرادة غيره مانع. أو كان الشك راجعاً إلى أصل الصحة والجواز..

4ـ وأما آية: (هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ) فلا دلالة لها على مقصود المستدل، إذ أن الكفالة إنما هي من رب الأسرة، وهو الذي يعطي الطفل لمن يرضعه، ويهتم بشأنه، سواء كان زوجة أو سُرّية له. أو أماً، أو أختاً، أو بنتاً مرضعة أو غير ذلك.. فليس في الآية دلالة على دخول الزوجة في المراد من كلمة «**أهل البيت**»..

بل إن الآية لم تتحدث عن الإرضاع، وإنما تحدثت عن الكفالة، والتعاهد. ويكون ذلك رهناً باحتياجات المكفول. فترضعه إن كان ثمة حاجة إلى الإرضاع، وإن لم تكن ثمة حاجة إليه، إما لاستغناء الطفل عنه، أو للاستغناء عن الإرضاع بالطعام البديل عنه، أو بالإستفادة من لبن الماشية أو غيره، وفرت له ذلك..

أضف إلى ذلك: أن المقصود في آية كفالة موسى «عليه السلام»، هو الأم في قولها لهم: (هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ..)، ولم يكن المقصود الزوجة..

وقد يقال: إنه لم يعلم: أنها قد قصدت بقولها ذاك خصوص «**أهل**

بيت» موسى «عليه السلام»، بل قد يقال أيضاً: إن آية (هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ) شديدة الإبهام، موغلة في الإجمال بسبب تنكير كلمة «بيت» فلا مجال للجزم بالمقصود بها، هل هو الأم أو الأخت، أو غير ذلك..

5 - وأما الآية التي يقول فيها نوح «عليه السلام»: (رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي)، فالآية لم تتعرض للزوجات، ولا أرادت بالبيت، بيت السكن، كما أنه لم يقل: من أهل بيتي، بل قال: من أهلي.. بل هي تحدثت عن ابن نوح، ولم يظهر منها حكم غيره من زوجة، أو غيرها..

6 - والأمر في قصة هارون وقول موسى: (وَاجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي) لا يختلف عن الحديث عن ابن نوح..

7 - وكذلك الحال في قول يوسف «عليه السلام»: (وَأْتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ)، فإنه ليس فيها أي حديث عن الزوجة ولا حديث فيها أيضاً عن «**أهل البيت**» فلا معنى للسؤال عما هو المقصود بالبيت، هل هو بيت السكنى أو سواه، إذ لا إشارة فيها للبيت أصلاً..

وأما بالنسبة لاستعمال كلمة «**الأهل**» في الزوجة. فهذا هو الذي قررناه، ولا نزال نصر عليه. رغم أن أهل اللغة قد ذكروا أن ذلك من المجاز، الذي يحتاج إلى قرينة، كما أننا لا ننكر أن تستعمل أيضاً كلمة «**الأهل**» في الابن. وفي الأب، والأم وغير ذلك.. ولكن الاستعمال في الأب، والابن، والأخ، لا يلازم أن يكون استعمالها في

الزوجة على نحو الحقيقة..

تضارب الروايات:

وقال: «إن السيد وقع ضحية تلك الروايات التي زعمت: أن الرسول «صلى الله عليه وآله». قال لأم سلمة «رضي الله عنها»: عندما قالت: أنا من «**أهل البيت**»؟! أنه «صلى الله عليه وآله» قال لها: إنك من أهلي، وهؤلاء أهل بيتي.. ولكن السيد لم ينتبه إلى روايات أخرى مضادة ومتضاربة مع هذه الروايات، مع أنه أوردها في كتابه ـ وقصة تضارب وتضاد روايات حديث الكساء قصة طويلة ـ فمثلاً في بعض الروايات تقول عائشة لزوجها النبي «صلى الله عليه وآله»: أنا من أهلك..».

ثم قال:

«وكما اتضح معنا، فإن المعنى اللغوي ـ وهو المطابق للمعنى القرآني لكلمتي «**أهل**» و «**أهل البيت**» في وادٍ، وهذه الروايات في وادٍ ثان».

ونقول:

أولاً: إن الوقوع ضحية الروايات التي هي أحد مصادر المعرفة الصحيحة أفضل من الوقوع ضحية التعصبات، والاستحسانات، والأهواء بلا دليل ولا برهان..

والروايات التي ذكرها نفس المستدل دليل على عدم إطلاق كلمة «**أهل البيت**» على الزوجات على نحو الحقيقة ما عدا الرواية

الأخيرة. وهي الوحيدة التي يجب رفضها لأنها تضمنت أنه قال لها: بلى. وأنه أدخلها الكساء، وهو ما أجمعت الروايات الأخرى على بطلانه. وهي تعد بالعشرات، ولا شك في تواترها. فراجع: هذه المصادر في كتابنا «**أهل البيت في آية التطهير**». وراجع النصوص في كتاب: آية التطهير في حديث الفريقين، للأبطحي..

واللافت للنظر هنا: أنه اعتبرها متضادة ومتضاربة مع الروايات التي زعمت (وليلاحظ هذا التعبير الذي يرمي إلى تضعيف الرواية بصورة إيحائية) أن الرسول «صلى الله عليه وآله» قال لأم سلمة عندما قالت: أنا من «**أهل البيت**»؟! إنك من أهلي وهؤلاء أهل بيتي..

فإنها كلها سوى الأخيرة منها لا تتضارب مع هذه الرواية.

ثانياً: في قوله: «وقصة تضارب وتضاد روايات حديث الكساء قصة طويلة»، طعن مبطن في حديث الكساء المتواتر. وقد قلنا: إنه لا تضاد ولا تضارب بين روايات هذا الحديث، وذلك لما يلي:

ألف: لأن قسماً من الاختلاف في الحديث يرجع إلى أن النقل قد كان بالمعنى، أي أن الراوي إنما ينقل مضمون الحديث ومعناه دون أن يتقيد بعين لفظه. وهذا أمر معروف ومقبول في نقل الحديث..

ب: إن جمعه «صلى الله عليه وآله»، لأهل بيته تحت الكساء لم يحصل ـ فيما يظهر ـ مرة واحدة، بل تكرر منه «صلى الله عليه وآله»، هذا الأمر أكثر من مرة تأييداً وتأكيداً.

وقد ظهر اهتمامه «صلى الله عليه وآله»، بهذا التأييد والتأكيد من

مجيئه خلال أشهر بل سنوات، في كل يوم إلى باب بيت علي «عليه السلام»، ومخاطبته لهم بالآية الشريفة.

ج: لو كانت أمثال هذه الاختلافات تضر، لم يمكن تواتر أي حديث على الإطلاق. وذلك لعدم وجود حديث تواتر بلفظه ـ إلا فيما شذ ـ وقد يتعلق غرض الناقل أحياناً بنقل بعض الحديث دون بعض، أو بالتركيز على خصوصية بعينها منه.

وثالثاً: قوله إن السيد وقع ضحية تلك الروايات إلخ..

نقول فيه: إننا لا نأبى عن الوقوع في موافقة الروايات الصحيحة الصادرة عنه «صلى الله عليه وآله»، بل ذلك هو غاية ما نتمناه ونسعى إليه، ونحن نعتز ونفتخر ونباهي به.

ورابعاً: قوله: إن المعنى اللغوي، المطابق للمعنى القرآني في وادٍ، وهذه الروايات في وادٍ ثان.. غير مقبول: بل المعنى اللغوي والقرآني مطابق للروايات المذكورة، ومنسجم معها. بل هي إحدى وسائل التعرف على المعنى اللغوي. المطابق للمعنى القرآني، وهي أولى بالاعتبار من تنصيص أهل اللغة، حتى لو كان مستنداً إلى العلم بالوضع، فيكف إذا كان مستنداً إلى الاجتهادات التي لها خلفيات مذهبية، وعصبيات غير مسؤولة.

إرتباط آية التطهير بما قبلها:

قوله: «وقد ظهر جلياً أن الآية ـ أو بالأصح ـ العبارة عبارة التطهير مرتبطة ارتباطاً عضوياً بما قبلها من الآيات.. وظهر أن

الأوامر الإلهية للنساء هي لتطهير النساء أنفسهن، ورفع مكانتهن، فلا معنى لأن تكون كلمة أهل شاملة للنساء».

يرد عليه:

أولاً: أننا نؤيد ارتباط عبارة التطهير بما قبلها ارتباطاً عضوياً. ولكن المهم هو طبيعة هذا الارتباط وكيفيته، وقد ذكرنا في الكتاب ما يؤكد على هذا الارتباط بطريقة تنسجم مع السياق، وتتلاءم مع مضمون الآيات، وتؤيدها اللغة، والحديث والتاريخ.

وثانياً: إن الأوامر الإلهية متوجهة إلى النساء أيضاً، ويراد لهن النزاهة والطهارة، ولكن الذي دعا إلى توجيه هذه الأوامر لهن، ومضاعفة العذاب لهن ضعفين هو أن أي سوء يصدر منهن سوف ينعكس سلباً على «**أهل البيت**»، ويصبح مثاراً للشائعات، التي لا بد أن ينزه عنها هذا البيت الطاهر. لكونه بيت النبوة. فيكنّ قد ارتكبن جريمتين:

إحداهما: نفس الفاحشة، بما لها من مفاسد وسلبيات،

والثانية: الإساءة إلى أناس أبرياء بما لهم من قداسة، تكون الإساءة إليهم إساءة للإسلام نفسه..

فالمقصود هو تأكيد الاهتمام بطهارة هذا البيت وأهله، وتطهير النساء مقدمة لتطهير ذلك البيت. لا على مستوى ذوات أهله كما أوضحناه في الكتاب.

وما ذكره في الرسالة من أنه لا يتعقل كيف يرتبط تكليف أناس

بتطهير أناس آخرين، إنما يتم لو كان المقصود من ذلك تطهير الآخرين ذاتياً، وأما لو كان المقصود تطهيرهم عرضياً وعلى مستوى المحيط، فالارتباط لا يخفى على ذي مسكة، وعلى كل حال، فإن «**أهل البيت**» مصطلح خاص بأهله. ولا يشمل النساء، وإنما يراد تطهيرهن من باب المقدمة كما ذكرنا..

بيوت النساء:

قال: «كل زوجة من زوجات الرسول لها بيت خاص بها. وعلي وفاطمة والحسنان «عليهم السلام» لهم بيت خاص بهم. ورسول الله «صلى الله عليه وآله»، كان يقضي يوماً وليلة في بيت كل زوجة من زوجاته، ولم يكن له بيت خاص به وحده. وكل من يسكن في هذه البيوت يسمون جميعاً أهل رسول الله، أو أهل بيته «عليه وعليهم الصلاة والسلام».

وليس من الضروري أن يكونوا ساكنين في بيت واحد. ومن المعروف أن بيوت زوجات النبي هي بيوت النبي، وهو أسكن زوجاته فيها. فهي ليست بيوت النساء حقيقة والنبي يعيش فيها معهن».

ونقول:

أولاً: قوله: «كل من يسكن في هذه البيوت يسمون جميعاً أهل رسول الله أو أهل بيته». غير مقبول.. وهو موضع النقاش. فلا معنى للاستدلال به.

وقد ذكرنا دلالات عديدة توجب ليس فقط الترديد، بل هي توجب الجزم بعدم كون الزوجات من أهل بيته «صلى الله عليه وآله». وإن كنّ من أهله، فلا معنى لإطلاق الكلام بصورة عفوية وادعائية لا يكون دليلاً علمياً، بل هو ادعاء مقابل الدليل.

ثانياً: لعل هذا المستدل لم يلتفت إلى مرادنا، فإننا نقصد:

أن عبارة «**أهل البيت**» هنا، والتي وردت فيها كلمة البيت محلاة بالألف واللام. يقصد بها هنا أشخاص بأعيانهم. وهي اصطلاح قرآني نبوي خاص. ولا يقصد بالبيت فيها بيوت السكنى المنسوبة في هذه الآيات للأزواج ليقال: كل من يسكن في هذه البيوت فهو من «**أهل البيت**»..

وثالثاً: لماذا اختصت هذه البيوت المتفرقة بهذا الأمر، مع العلم بأن علياً والحسنين وفاطمة «عليهم السلام»، لهم بيت خاص بهم، فلماذا شملتهم الآية، ولم تشمل عثمان وزوجته، ولا العباس، ولا غيرهما؟! فإنهم أيضاً لهم بيوت يمكن إضافتها إلى بيوت الزوجات وبيت علي «عليه السلام»، إن كان المعيار هو البيوت، لاسيما إذا لم يكن من الضروري أن يكونوا ساكنين في بيت واحد، كما ذكره المستدل؟!

وكلهم أيضاً لهم قرابة برسول الله «صلى الله عليه وآله»، على حد قرابة علي وفاطمة «عليهما السلام»، أو أقرب ـ كما يدعون ـ إن كان المعيار هو القرابة..

ورابعاً: بالنسبة لقوله الأخير: بيوت زوجات النبي هي بيوت النبي، وهو أسكن زوجاته فيها.. نقول:

هذا صحيح، لكن ذلك، أعني إسكان النبي «صلى الله عليه وآله»، لهن وسكناه معهن، لا يجدي في جعل الزوجات من «**أهل البيت**»، حسبما أشرنا إليه. ولا يجعلهن داخلات في هذا العنوان، إذا كان عنواناً خاصاً بجماعة بأعيانهم وأشخاصهم، لاختصاصهم بحيثية وخصوصية أوجبت اختصاص العنوان بهم.

فقوله: «إن قوله تعالى: (وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ) دليل على ذلك».. لا يصلح دليلاً. كما هو واضح..

تشريف الله للنساء:

قوله: «إن الله تعالى شرف النساء وبيوتهن في نفس الآية بآيات الله والحكمة..».

أقول:

1 - في هذه الآية تشريف لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولمن يشترك مع الرسول «صلى الله عليه وآله» في كونه من أهل بيت النبوة، بما هو بيت نبوة يكون له قداسة خاصة لا يصل إليها سواهم..

أما بيوت السكنى، فلا تشريف لمن يسكنها لمجرد سكناه، بل شرفه بالتزامه بأوامر الله سبحانه ونواهيه..

والنساء الذين هن في بيوت السكنى إن التزمن بما يطلب منهن فإن الله أعد للمحسنات منهن أجراً عظيماً، وإن كان الأمر على خلاف ذلك، فلسوف يضاعف لهن العذاب ضعفين..

فهذا من قبيل الحث لهن على الالتزام بالأوامر والزواجر الإلهية، فالمخالف بعد قيام الحجة عليه وسماعه آيات الله والحكمة، ولاسيما إذا كانت تتلى في البيت الذي هو فيه ويسمعها، ثم يصد عنها فإنه يكون من أشقى الأشقياء، ولا تكون تلاوة تلك الآيات في بيته ـ والحالة هذه ـ تشريفاً ولا تكريماً له، فلتقرأ الآيات التي قبل الآية المذكورة، فإن الأمر أوضح من أن يخفى..

2 ـ ثم ما هو الميزان والضابطة في الذكر التشريفي، والتكريمي، والذكر الموجب للمهانة والتحقير، فإن من الواضح: أن آيات الأمر والزجر، والتحذير والترغيب، لا توجب تكريماً ولا تشريفاً للمذكور فيها، بل قد توجب مهانة له إذا كانت سبباً في توجه الأنظار إلى سلبيات ونقائص في شخصيته أو في سلوكه..

نساء النبي صلى الله عليه وآله، من أهل البيت:

قوله: «أولاً: ولقد اتضح لنا من كل ما سبق: إن نساء النبي جزء من أهل البيت».

أقول: إن ذلك لم يتضح بل اتضح خلافه..

على ما قد بيناه من فساد ما ذهب إليه في التأسيس لما سبق، وأما ما ذكره من (اتضاح) فهو مبني على ما ادعاه، وقد ذكرنا أنها دعوى

فاسدة..

بيت الرسول، هو بيت نسائه:

قوله: «ثانياً: وأما قوله بأن الله لم يرض حتى بنسبة البيت الذي هن ساكنات فيه إلى رسوله، فهو فاسد من وجهين:

1 - إن الرسول «صلى الله عليه وآله»، يسكن في ذلك البيت الذي تحدث عنه السيد، فهو بيت الرسول شئنا أم أبينا.

2 - القرآن الكريم يبطل هذا الكلام، وليت السيد يقرأ بقية سورة الأحزاب، فالله تعالى، وبعد عدد من الآيات يقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلاَ مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللهُ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ وَلاَ أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللهِ عَظِيماً)[1].

وهذه الآية الكريمة تمنح بيوت النساء الشرف بنسبتها إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وتبين أنها بيوته «صلى الله عليه وآله»، واقعاً.. وتسلط الضوء على حرمة هذه البيوت، وأسلوب التعامل معها، وتوضح شيئاً من موقع زوجات الرسول في الأمة..

---

(1) الآية 53 من سورة الأحزاب.

وكلمة (بعده) لا تعني بعد وفاته «صلى الله عليه وآله»، بالضرورة كما قال السيد جعفر ـ والله العالم ـ بل قد تعني حتى في حال طلاقه لهن».

أقول:

أولاً: إننا لم نستدل بهذه الاحتمالات، ولم نجعلها ملاك الرفض، والقبول، بل ذكرنا ذلك بعنوان «**إحتمالات لها ما يبررها**».

وثانياً: إن هذا الرجل لم يلتفت إلى ما نهدف إليه في كلامنا: فإننا نريد أن نقول: إنه تعالى هنا، حينما كان يتحدث عن الزوجات، ويأمرهن وينهاهن، مشدداً عليهن في ذلك، ومتوعداً التي تخالف منهن بالعذاب ضعفين، ومبشراً من تطيع منهن بالثواب الجزيل والعظيم، فإنه لم يشرفهن بنسبة البيوت الساكنات فيه إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» رغم أنه بيته، وهو الذي أسكنهن فيه. مع أنه قد كان من الممكن أن يقول لهن: واذكرن ما يتلى في بيوت النبي. لأن المقام مقام التشدد والتشديد عليهن كما قلنا..

ولعل سبب نسبة البيوت إليهن ـ كما ذكره بعض الأخوة ـ هو أن ذلك أقوى في الزجر والتحذير، فإن من تنزل الآيات في بيته، لا بد أن يتأثر بها، بخلاف ما لو كان الحديث عن بيوت غيره، لعدم وجود إشارة واضحة إلى أن هذا البيت بيته.

وأما الآية التي تنهى الناس عن دخول بيوت النبي «صلى الله عليه وآله»، إلا أن يؤذن لهم، فهي في مقام التشدد على المؤمنين

الذين يؤذون رسول الله في أهله.. فنسبة البيوت إليه «صلى الله عليه وآله»، تكون أدعى في الزجر، وأوقع في النفوس مما لو نسبت لغيره «صلى الله عليه وآله».

وثالثاً: إن نسبة البيوت له «صلى الله عليه وآله»، في تلك الآية تفيد تعظيم هذه البيوت به «صلى الله عليه وآله»، فيكون الإقدام على المساس بها إقداماً على المساس برسول الله «صلى الله عليه وآله» نفسه.. بواسطة زوجته، ولا يرضى أحد بأن يتطفل أحد على زوجته حتى لو كانت شر زوجة، لأنها عرضه وناموسه وشرفه و.. و..

ورابعاً: إن هذه البيوت هي بيوت النبي، وقد أسكن بها أزواجه، ثم نسبها إليهن في هذه الآيات، ولم ينسبها للنبي «صلى الله عليه وآله»، والسؤال هو: لماذا لم ينسبها إليه «صلى الله عليه وآله» كما نسبها في آية نهي المؤمنين عن دخول بيوت النبي إلا بإذنه؟!

فإن لم يكن هو خصوص ما تقدم من أن ذلك أقوى في تحريضهن على تذكر ما ينزله الله تعالى فيها، وأدعى للإنزجار بزواجرها، والإئتمار بأوامرها، فلا بد أن يضاف إلى ذلك: أن المقصود هو إبعاد شخص النبي «صلى الله عليه وآله» عن بيت قد تصدر من ساكنيه بعض الهفوات، فلا يريد الله سبحانه أن يلحق نبيه حتى ولو في مستوى التوهم أي حزازة، تنشأ عن الإلماح إلى أنه «صلى الله عليه وآله» في جملة ساكني تلك البيوت، الذين يحتمل في حقهم ذلك الاحتمال الذي يبغضه الله تعالى..

وخامساً: قوله: «إن آية: أمر المؤمنين بعدم الدخول إلا بعد الإذن توضح شيئاً من موقع زوجات الرسول في الأمة..».

يدعونا للسؤال: كيف؟! وبماذا؟! ولماذا؟! خصوصاً، بعد أن عرفنا أن دلالتها على ضد ذلك أوضح، وهي فيه أصرح.

وسادساً: قد ورد في نفس آية النهي عن دخول بيوت النبي «صلى الله عليه وآله» إلا بإذنه، ما يشير إلى أن الحديث مع النساء قد يؤثر في طهارة قلوبهن، وذلك لا يتلاءم مع ذلك التشريف والتكريم لهن، بل ذلك يمثل وضع علامة استفهام على مدى التزامهن بالأحكام الشرعية..

وسابعاً: بالنسبة لكلمة «**من بعده**» التي ليس لها دور في موضوع البحث.

نقول:

1 - إنهم يقولون: إنها رد على طلحة حينما قال: لئن مات رسول الله لنجلسن بين خلاخيلهن الخ.. فجاءت الآية رداً عليه..

2 - لو صح ما قاله هذا المستدل للزم أن يمنع «صلى الله عليه وآله»، من تزويج النساء اللواتي طلقهن في حال حياته، ولكنه لم يحرك ساكناً في هذا المجال..

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين..

الرسالة الثانية:

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم..

بسم الله الرحمن الرحيم

سماحة علامتنا الصادق الورع، الذي لا تأخذه في الله لومة لائم.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

يطيب لي أن أهنئكم ونفسي وكل الغيورين على الإسلام الحنيف. بإظهاركم للحق ونصركم للحقيقة، «**في قضية علم الأنبياء بالغيب**»، معتصمين بحبل الله المتين، ومتسلحين بكتابه الكريم، وذكره الحكيم. وأشد على يديكم سائلاً الله تعالى أن يكتبكم عنده من الهداة المهديين، المتقين القائلين قولاً سديداً، المبلغين رسالات الله العظيم، الواثقين بركنه المكين، والمستمسكين بعروته الوثقى، والسائرين على صراطه المستقيم إنه هاد كريم غفور رحيم.

وعودة إلى تساؤلي الذي طرحته عليكم حول «**آية التطهير**» أحب أن أخبركم أنني وجدت «**آية التطهير**» غير متضمنة لإرادة إلهية تكوينية بعصمة «**أهل البيت**» وأن معناها ـ لغوياً ـ لا يحتمل هذا التفسير وإليكم بيان ذلك:

يقول السيد جعفر مرتضى في كتابه: «**أهل البيت**» «عليهم السلام» في آية التطهير. ص64: «ويظهر من كلام العلماء الأبرار «رضوان الله عليهم» أن الإرادة الألهية المعبر عنها بقوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ..) قد تعلقت أولاً وبالذات بإذهاب الرجس والتطهير..

ولكن الظاهر: هو أنها قد تعلقت أولاً وبالذات بأمر آخر وهو نفس الأوامر والزواجر التي توجهت إلى زوجات النبي «صلى الله عليه وآله».

بيان ذلك:

أنه تعالى قال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ) ولم يقل: إنما يريد الله إذهاب الرجس.

فكلمة «**إنما**» تفيد حصر المقصود والغاية من الأمر والنهي لنساء النبي «صلى الله عليه وآله»، في حفظ «**أهل البيت**» وتطهيرهم.

واللام في «**ليذهب**» هي لام كي، وهي تفيد التعليل، أي أن ما بعدها يكون علة لما قبلها، كقولك: «**جئت لأكرمك**» فمدخول اللام وهو الإكرام علة لما قبلها وهو المجيء..

فما ذكره البعض من أن متعلق الإرادة هو نفس إذهاب الرجس، ليس على ما يرام بل متعلق الإرادة شيء آخر، ويكون الإذهاب علة لتعلق الإرادة به.

وذلك الشيء المتعلق للإرادة هنا هو نفس التكاليف، والأوامر والنواهي الصادرة لزوجات الرسول «صلى الله عليه وآله»، فإن الله سبحانه قد أراد منهن ذلك لأجل إذهاب الرجس.

وبتعبير آخر: إذهاب الرجس عن «**أهل البيت**» علة لإرادة الله سبحانه من زوجات النبي «صلى الله عليه وآله» ـ بالإرادة التشريعية ـ أن يفعلن كذا، أو يتركن كذا.

ويتضح ذلك: بملاحظة النظائر التي استعملت فيها لام «**كي**»، بدل «**أن**» في القرآن الكريم وغيره.

وذلك مثل قوله تعالى في ذيل آية الوضوء والتيمم: (مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)[1].

أي أن أمره تعالى لكم بالتيمم بدلاً عن الوضوء إنما هو لأجل أن يطهركم..

فالتطهير علة لإرادة هذا الأمر منهم بالإرادة التشريعية.

وفي مورد آخر نجد: أنه تعالى، بعد أن ذكر بعض التشريعات والأحكام، قال: (يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ)[2].

---

(1) الآية 6 من سورة المائدة.

(2) الآية 26 من سورة النساء.

وقال تعالى في موضع آخر: (بَلْ يُرِيدُ الإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ)[1].

وفي مورد آخر يقول تعالى: (فَلاَ تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلاَ أَوْلاَدُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا)[2].

ومما يزيد الأمر وضوحاً: أننا نجد آيتين قد تعرضتا لأمر واحد ولكن إحداهما قد جاءت بـ «أن» والأخرى بلام «كي» التي تقدر بعدها أن.

فبعد أن ذكر الله سبحانه قول اليهود والنصارى في عزير والمسيح، قال: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلاَ لِيَعْبُدُوا إِلَهاً وَاحِداً لاَ إِلَهَ إِلاَ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللهُ إِلاَ أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ)[3].

وقال تعالى في مورد آخر: (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الإِسْلاَمِ وَاللهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ)[4].

حيث إنه في المورد الأول (أي في سورة التوبة) قد تعلقت

---

(1) الآية 5 من سورة القيامة.

(2) الآية 55 من سورة التوبة.

(3) الآيتان 31 و 32 من سورة التوبة.

(4) الآيتان 7 و 8 من سورة الصف.

إرادتهم مباشرة في إطفاء نور الله، فاستعمل الله كلمة «**أن**» وقال: (يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا..).

أما في هذا المورد الأخير فقد تعلقت إرادتهم بالافتراء على الله لأجل أن يطفئوا، فالإطفاء كان داعياً لهم، وعلة وسبباً لتعلق إرادتهم بالافتراء والكذب فاستعمل اللام فقال: (يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا..).

ثم رأيت أن الراغب الأصفهاني قد أشار إلى ذلك أيضاً، فقال: «يريدون أن يطفئوا نور الله، يريدون ليطفئوا نور الله. والفرق بين الموضعين: أن في قوله: (يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا) يقصدون إطفاء نور الله.

وفي قوله: (لِيُطْفِئُوا) يقصدون أمراً يتوصلون به إلى إطفاء نور الله»[1].

والأمر في آية التطهير كذلك أيضاً كما أوضحناه» انتهى كلام السيد جعفر مرتضى..

أقول: وأعتقد أن تحليل السيد مرتضى للآلية اللغوية للآية ـ إن صح التعبير ـ سليم إلى حد كبير. ولكن الخلاف معه هو في فهم «**أهل البيت**».

فإنما مرتبطة تمام الارتباط بأوامر الله تعالى ونواهيه للنساء. وهي تربط هذه الأوامر والنواهي بعبارة التطهير، وتجعل عبارة

---

(1) المفردات للراغب ص305.

التطهير جزء لا يتجزأ منها، أي من آيات النساء.

و«**إنما**» أداة حصر وتوكيد، تقيّد المعنى، ولذا فهي لا تأتي عادة لتبتدئ وتفتتح الخطاب في موضوع جديد، لم يفكر فيه السامع، بل تأتي ضمن موضوع يفكر فيه السامع ـ عادة ـ لتحصر فكره في جهة معينة.

فالله تعالى يريد أن يحصر فكر نساء النبي «صلى الله عليه وآله» في سبب نزول هذه الأوامر والنواهي المشددة عليهن، في أن الله أراد بهذه الأوامر تطهيرهن وصونهن، لا إرهاقهن بها، وجعل الحرج عليهن، وتعسير سير حياتهن؛ فـ «إنما» بلا ريب مرتبطة مع ما قبلها.

وهذا ينسجم مع ما قاله السيد جعفر مرتضى في ص73 من كتابه ذاته، إذ يقول: «بيان ذلك أن كلمة «**إنما**» تثبت ما نفته «ليس» عند الزجّاج وغيره، كقوله تعالى: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ)[1].. انتهى كلام السيد..

ولعل المثال الأوضح مما ذكره السيد على العلاقة بين «إنما» و«ليس» هو قوله تعالى: (إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوء بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ

(1) الآية 60 من سورة التوبة.

الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلاَ الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً)[1].

والملاحظ أن كلمة «ليس» الوحيدة الواردة في الآيات الكريمة الموجهة لنساء النبي «صلى الله عليه وآله» هي في الآية الكريمة: (يَا نِسَاء النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ).

وقد لا يفهم المرء للوهلة الأولى العلاقة بين «**لستن**» و«**إنما**»، أو العلاقة بين (يَا نِسَاء النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ) و (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً)..

ولكنهما ـ والله العالم ـ مرتبطتان تمام الارتباط، ويكون معنى الآيتين سوية: يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن والتزمتن بتكليفكن المشدد، واتبعتن أوامر الله تعالى ونواهيه التي شددها عليكن، لأن الله تعالى ـ وباعتباركن من أهل بيت النبي «صلى الله عليه وآله» ـ أراد لكن، باتباعكن هذه الأوامر، أن تحظين بطهارة أسمى من كل نساء الأمة، وأن تكن في سوية أرفع منهن وأعلى..

وأما عن اللام في «**ليذهب**» فهي ـ كما قال السيد مرتضى ـ تدل بشكل قطعي على إرادة تشريعية، ولا تدل على غير ذلك.

فالمسألة هي عبارة عن أوامر ونواهي إلهية موجهة لزوجات النبي «صلى الله عليه وآله»، وفي حالة اتباعهن لها، والتزامهن بهذه

---

(1) الآيتان 17 و 18 من سورة النساء.

الأوامر والنواهي، فإن هذا يؤدي لإذهاب الرجس عن «**أهل البيت**» وتطهيرهم، أو عن جزء من «**أهل البيت**» وتطهير هذا الجزء بالأصح.

فوجود اللام يعني بشكل حتمي: أن هناك أوامر، وأن تنفيذ هذه الأوامر هو شرط أساسي، بل هو السبيل لتحقيق التطهير. وهذا يقتضي أنه في حال عدم التزام نساء النبي بهذه الأوامر بالشكل التام، فإن التطهير ـ تطهير «**أهل البيت**» ـ لن يتم بالشكل الكامل، وهذا ينفي مفهوم العصمة عن الآية.

والحقيقة: أننا عندما نفهم معنى اللام نستطيع أن نقطع الشك باليقين، ونجزم بعدم وجود أمر تكويني بتطهير «**أهل البيت**» وإذهاب الرجس عنهم في «**آية التطهير**».

وعندما نفهم معنى اللام، ندرك تماماً مدى بطلان الرأي القائل بأن الله تعالى جعل إطاعة النساء للأوامر الإلهية الطريق أو الشرط لتطهير «**أهل الكساء**» وإذهاب الرجس عنهم.

وصدقاً، أنا لا أجد مبرراً لهذا الربط بين إطاعة النساء للأوامر، وتطهير «**أهل الكساء**». والذي يعني ـ كما أسلفنا ـ أنه إذا لم تطع كل النساء كل الأوامر ـ وهذا ما قد حصل ـ فإن خللاً سينتج في «**عصمة**» أو تطهير «**أهل الكساء**». وهذا ما لا يستسيغه العقل..

ثم إنها لا تزر وازرة وزر أخرى، وقد كانت زوجة لوط «عليه السلام»، وزوجة نوح وابنه كفاراً، وما أنقص ذلك من قيمة أنبياء الله

شيئاً.

ومن يتأمل في أوامر الله تعالى ونواهيه لزوجات النبي يدرك تماماً أن هذه الأوامر والنواهي هي لتزكية وتطهير زوجات النبي أنفسهن، فماذا يفيد «**أهل الكساء**» أن تؤتي زوجات الرسول الزكاة، أو تقنت نساؤه لله، ويقمن الصلاة، ويعملن عملاً صالحاً؟!

وماذا يضر «**أهل الكساء**» أن لا تفعل نساء النبي ذلك! وهذا إبراهيم عليه الصلاة والسلام ما ضره أن نشأ في حجر آزر الكافر المشرك، وما ضر آدم «عليه السلام» أن فلذة كبده قابيل قاتل سفاح، فالمسؤولية فردية في الإسلام، ولا تزر وازرة وزر أخرى.

نعم، لو كانت أوامر الله تعالى لزوجات النبي متعلقة فقط بنواحي صون شرفهن وسمعتهن، لكان لذلك الربط ـ المذكور آنفاً ـ مجال للقبول أو للطرح على الأقل؛ ولكن عندما تكون التوجيهات الإلهية متعلقة بكل الكمالات الإنسانية الدنيوية والأخروية، في ما يتعلق بنواهي الشرف والسمعة، وفي ما يتعلق بغير ذلك أيضاً، من المسائل التي قد ترفع الإنسان أو تضعه، فعندها لا يكون هناك مسوغ للقول «بأن هذه الأوامر والنواهي ليست لتطهير نساء النبي ذاتهن ولكنها لتطهير غيرهن».

أوردها سعدٌ وسعدٌ مشتمل ما هكذا تورد يا سعد الإبل

والمرء عندما يدرك دور «**إنما**»، ويفهم معنى اللام ودورها، قد لا يبقى عنده أدنى شك في ارتباط «**عبارة التطهير**» بما قبلها ـ

وبعدها أيضاً ـ من الآيات الكريمة، وعندما يدرس أوامر الله ونواهيه عز وجل لزوجات النبي، ويضعها جنباً إلى جنب مع اللام، يدرك تماماً أن كلمة «**أهل البيت**» تشمل نساء النبي حتماً، وأن إطاعتهن لأوامر الله تعالى واجتنابهن لنواهيه كفيل بتطهيرهن وإذهاب الرجس عنهن، كما أن إطاعة أي فرد آخر من «**أهل البيت**» لأوامر الله واجتنابه لنواهيه كفيل بتطهير هذا الفرد وإذهاب الرجس عنه، وذلك لأن تكليف كل فرد من «**أهل البيت**» هو تكليف شديد ـ مقارناً بتكليف بقية أفراد الأمة ـ ولكن التزامه به يجعله من سوية لا يدانيه فيها أحد من الناس..

وبالنسبة لما قاله السيد مرتضى من «أن إطلاق عبارة «**أهل البيت**» على الزوجات، وكونهن مشمولات بها موضع شك كبير، إن لم نقل: إنه يمكن الجزم بخلافه، فقد قال الزبيدي: «ومن المجاز: الأهل للرجل: زوجته، ويدخل فيه الأولاد»..

فنقول: إن معظم أفعال وأسماء اللغة العربية هي عبارة عن مجاز. ومعظم الكلام القرآني أيضاً والذي هو بلسان عربي مبين يعتمد على ألفاظ مجازية. فمثلاً فعل «**وعى**» في الأصل معناه: وضع في وعاء. لكنه أطلق في ما بعد على فهم الإنسان لمسألة أو قضية ما، واشتق منه «**الوعي**». وفعل «**عقل**» معناه: ربط في الأصل. وهكذا.. فليس هناك أي مشكلة في أن يكون استعمال «**الأهل**» للزوجة مجازياً..

ثم إن القرآن الكريم تُستعمل فيه كلمة «**الأهل**» للدلالة على الزوجة بشكل كبير. وإليك بعض الآيات الكريمة الدالة على ذلك:

قالت امرأة العزيز لزوجها: (مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءاً إِلاَّ أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ)[1].

وقال لوط «عليه السلام»: (رَبِّ نَجِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ إِلاَّ عَجُوزاً فِي الْغَابِرِينَ)[2].

وقالت الملائكة للوط «عليه السلام»: (فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ وَلاَ يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلاَّ امْرَأَتَكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ)[3].

وقالت الملائكة متحدثة عن لوط «عليه السلام»: (لَنُنَجِّيَنَّهُ وَأَهْلَهُ إِلاَّ امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ)[4].

ثم قالت الملائكة للوط «عليه السلام»: (إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ إِلاَّ امْرَأَتَكَ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ)[5].

وتحدث الله تعالى عن إبراهيم «عليه السلام»، عندما جاءته

---

(1) الآية 25 من سورة يوسف الآية25.
(2) الآيات 169 - 171 من سورة الشعراء.
(3) الآية 81 من سورة هود.
(4) الآية 32 من سورة العنكبوت.
(5) الآية 33 من سورة العنكبوت.

الملائكة: (فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاء بِعِجْلٍ سَمِينٍ)[1].

ولا نعرف أحداً كان في بيته وقتها إلا زوجته سارة.

وتحدث تعالى عن موسى «عليه السلام»: (فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ آنَسَ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَاراً قَالَ لأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَاراً لَعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِنَ النَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ)[2].

ومثل ذلك قوله تعالى في وصف نفس الحادثة: (وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى إِذْ رَأَى نَاراً فَقَالَ لأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَاراً)[3].

ومعلوم: أن زوجة موسى «عليه السلام» كانت في رفقته في هذه الرحلة.

وهناك أمثلة أخرى كثيرة في القرآن الكريم على استعمال كلمة «**أهل**» للدلالة على الزوجة ـ أو على شمول كلمة «**أهل**» للزوجة بالأحرى ـ مثل قصة نوح «عليه السلام»، واستثناء الله سبحانه لزوجة نوح من أهله، فالكلمة تستعمل بمعنى الزوجة قرآنياً بشكل واسع.

وإن شاء الله تعالى سيكون لنا تساؤل حول صحة التقسيم

---

(1) الآية 26 من سورة الذاريات.

(2) الآية 29 من سورة القصص.

(3) الآية 9 و 10 من سورة طه.

الاصطناعي الذي أورده السيد مرتضى لمعاني «**الأهل**» و«**أهل البيت**» و«**الآل**» معتمداً فيه على إحدى طرق «**حديث الكساء**» ولفكرة وجود مصطلح «**أهل البيت**». والتي أعتقد أن ما ورد في هذه الرسالة، وفي نقاش الاحتمالات في الرسالة الماضية كاف للرد عليها، وسيكون هناك نظرة إلى مفهوم «**الأهل**» و «**أهل البيت**» في كبرى معاجمنا اللغوية إن شاء الله في الرسالة القادمة.

وأعتذر لكم بسبب توسع التساؤلات، وتأخري في تقديمها، والذي أحد أسبابه ظهور أمور جديدة تستحق التأمل..

وشكراً لكم على أخذي وتساؤلاتي من وقتكم الثمين الشيء الكثير، وحفظكم الله ذخراً للإسلام والمسلمين.

وسلام الله عليكم ورحمة من لدنه وبركات..

جواب الرسالة الثانية:

وبعد ملاحظة ما ورد في الرسالة السابقة نسجل ملاحظاتنا عليها على النحو التالي:

إنما تربط الآية بالنساء:

قال: «إنما مرتبطة تمام الإرتباط بأوامر الله تعالى ونواهيه للنساء، وهي تربط هذه الأوامر والنواهي بعبارة التطهير، وتجعل عبارة التطهير جزء لا يتجزأ منها، أي من آيات النساء».

ونقول:

إن كلمة «**إنما**» وإن جعلت عبارة التطهير جزء لا يتجزأ من آيات النساء، ولكن هذه الجزئية لا تعني توجه التطهير للنساء مباشرة، بل هي جزء منها من حيث إنها تفيد أن التزام النساء بالأوامر والنواهي يوجب إبعاد أي رجس ـ ولو ثانياً وبالعرض ـ عن أهل بيت النبوة الذين هم أناس آخرون قد كان للنساء نوع ارتباط بهم..

ولو كان التطهير لخصوص النساء، لوجب أن لا تكون الآية شاملة للنبي «صلى الله عليه وآله»، فضلاً عن علي والحسنين «عليهم السلام»، مع أن ذلك مما أجمعت الأمة على بطلانه.

الله أراد تطهير النساء:

قال: «الله تعالى يريد أن يحصر فكر نساء النبي في سبب نزول هذه الأوامر والنواهي المشددة عليهن، في أن الله أراد بهذه الأوامر تطهيرهن وصونهن، لا إرهاقهن بها، وجعل الحرج عليهن، وتعسير حياتهن، فإنما بلا ريب مرتبطة مع ما قبلها..».

ونقول:

صحيح: أن كلمة «**إنما**» تأتي لتحصر فكر السامع في جهة معينة، ولكن المهم هو تحديد هذه الجهة، فمن الذي قال: إن هذه الجهة هي ما ذكره هذا المستدل، فإن ذلك مصادرة على المطلوب، بل هي إفهامهن: أن زوجيتهن للنبي تفرض عليهن مزيداً من الالتزام بالأحكام، لأن ما يفعلنه لا تقتصر آثاره السلبية عليهن، بل تتعداهن إلى التأثير على مقام النبوة، ولذلك يضاعف لهن العذاب ضعفين، كما أنهن لسن كأحد من النساء.

فلو لم يكنّ زوجات للنبي «صلى الله عليه وآله»، فلماذا مضاعفة العذاب؟! ولماذا هنّ لسن كأحدٍ من النساء؟!

وكون المراد هو ذلك لا ينافي كون «إنما» مرتبطة مع ما قبلها، بل ذلك هو عين الربط والارتباط، كما هو ظاهر.

لستن كأحد من النساء:

وبعد أن ذكر الآيتين، وهما آية: (يَا نِسَاء النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ

النِّسَاءِ) وآية التطهير، قال:

«ولكنهما والله العالم مرتبطتان تمام الارتباط، ويكون معنى الآيتين سوية: يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن، والتزمتن بتكليفكن المشدد، واتبعتن أوامر الله تعالى ونواهيه التي شددها عليكن، لأن الله تعالى ـ وباعتباركن من أهل بيت النبي «صلى الله عليه وآله» ـ أراد لكنّ باتباعكن هذه الأوامر أن تحظين بطهارة أسمى من كل نساء الأمة، وأن تكنّ في سوية أرفع منهن وأعلى..».

ونقول:

أولاً: إن هذا التقرير يقتضي أن يأتي في آية التطهير بضمير الإناث، فيقول: منكن ويطهركن.. ويقتضي أيضاً إخراج النبي «صلى الله عليه وآله»، وعلي والحسنين «عليهم السلام»، من مفاد الآية..

والقول بأن تذكير الضمائر قد جاء على سبيل التغليب..

يجاب عنه: بأنه لا ارتباط بين تكليف النساء، والتشديد عليهن، وبين طهارة غيرهن، إلا ما ذكرناه في ثنايا الكتاب وسائر ما أشرنا إليه في الموارد المختلفة..

كما أنه مناف لما ذكره صاحب الرسالة من أن اختصاص التطهير بالنساء مرتبط بالتكليف الموجهة إليهن.

وثانياً: لم نفهم السر في الإتيان بكلمة «**من**» المفيدة للتبعيض، حيث قال: « ـ وباعتباركن من «**أهل البيت**» ـ » مع أن الآيات القرآنية قد اعتبرت المخاطبين فيها كل «**أهل البيت**»: فهي تقول:

(إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) لأن من صدرت لهن الأوامر ـ حسب تقريره للآيتين ـ هم المخاطبون بإذهاب الرجس دون زيادة أو نقيصة؟!

وثالثاً: إن هذا التقرير ليس بأولىمن التقرير الذي ذكرناه، ولاسيما **بملاحظة:** سياق الآيات، وأن الخطاب في الأساس كان مع النبي «صلى الله عليه وآله»، ثم التفت وخاطب النساء، ثم عاد ليتم كلامه مع الرسول «صلى الله عليه وآله»..

وبملاحظة: أن المهم في نظره هو إبعاد الرجس عن مقام النبوة، حتى لو كان هذا الرجس ينسب إليهم نسبة خفية، حيث يكون بواسطة أناسٍ لهم بهم أدنى ارتباط..

وبملاحظة: ما ذكرناه في المعنى اللغوي لكلمة «**أهل البيت**»، وما ذكرناه من رواية لما جرى في حديث الكساء، وما جرى لأم سلمة وغيرها،

وبملاحظة: إنكار زيد بن أرقم لذلك..

وكذلك سائر القرائن التي ذكرناها في الكتاب..

فإن ذلك كله يؤيد ويؤكد ما قلناه في تفسير الآية الكريمة، فالالتزام بسواه، يستتبع محاذير ذكرناها في كتابنا: «**أهل البيت في آية التطهير**».

عدم التزام النساء ينافي العصمة:

تحدث عن اللام في «**ليذهب**»، وأنها تدل على إرادة تشريعية، وأنها تدل على أن ثمة أوامر ونواهي للنساء، إن التزمن بها، فسيؤدي ذلك إلى إبعاد الرجس عن «**أهل البيت**»، «أو عن جزء من «**أهل البيت**»، وتطهير هذا الجزء بالأصح».

قال: «وهذا يقتضي أنه في حال عدم التزام نساء النبي بهذه الأوامر بالشكل التام، فإن التطهير، تطهير «**أهل البيت**» لن يتم بالشكل الكامل، وهذا ينفي مفهوم العصمة عن الآية».

ونقول:

أولاً: إنه قال: «أو عن جزء من «**أهل البيت**» ـ.. بالأصح»

ونقول له:

كيف يكون هذا هو الأصح عنده، مع أن كلامه يقتضي حصر الآية بالأزواج.. وأن لا تشمل علياً والحسنين «عليهم السلام»، بل لا تشمل حتى النبي «صلى الله عليه وآله»؟!

ثانياً: من أين ثبت له أن هذا هو الأصح، بل هو الخطأ، لأن الله سبحانه جعل التزامهن بالأوامر والنواهي سبباً في إبعاد الرجس عن جميع «**أهل البيت**»، ولذا جاء بضمير الذكور، مخاطباً به «**أهل البيت**» «عنكم»، «يطهركم»، «**أهل البيت**».. ولو كان المقصود بالتطهير هو الجزء من «**أهل البيت**» لكان ينبغي أن يقول: يطهركن، عنكن، لأنكن من «**أهل البيت**»..

وثالثاً: قوله: «إن هذا ينفي مفهوم العصمة عن الآية».

لا يصح، لأن عدم التزام النساء بالأوامر والزواجر، لا دخل له في عصمة النبي «صلى الله عليه وآله» والوصي، و«**أهل البيت**» «عليه السلام» في أنفسهم.

وقد أشرنا أن كلامه هذا إنما يتم لو كان المقصود ارتباط التزام الأزواج بطهارة «**أهل البيت**» «عليهم السلام» على مستوى الذات، وهو باطل، وأما على تقدير الارتباط بالطهارة على مستوى المحيط، فلا ربط لالتزامهن وعدمه بعصمة أصحاب الكساء «عليهم السلام».

نعم، تكون مخالفتهن سبباً في إثارة فضول الناس وشائعاتهم حول بيت النبوة، فلا يبقى هذا البيت في سلامة من ألسنة أصحاب الأهواء والأغراض، بل هم سوف ينسبون التقصير ـ زوراً ـ إلى النبي نفسه مثلاً، باتهامه بالتقصير، حتى إنه لم يستطع أن يمنع زوجاته من مخالفة أمر الله سبحانه، مع علمهم بأن ذلك لا يقع تحت اختيار النبي «صلى الله عليه وآله»، بل هو باختيارهن دونه «صلى الله عليه وآله»..

فذلكة غير موفقة:

وقال: «أنا لا أجد مبرراً لهذا الربط بين إطاعة النساء للأوامر وتطهير أهل الكساء، والذي يعني ـ كما أسلفنا ـ أنه إذا لم تطع كل النساء كل الأوامر ـ وهذا ما قد حصل ـ فإن خللاً سينتج في عصمة أو تطهير أهل الكساء، وهذا ما لا يستسيغه العقل، ثم إنها لا تزر وازرة

وزر أخرى»..

ثم استدل بزوجتي نوح ولوط، وبابن نوح، ثم تساءل عن الضرر والنفع لـ«**أهل البيت**» من التزام الزوجات، أو عدم التزامهن، ثم استثنى صورة ما لو كانت الأوامر والنواهي متعلقة بصون شرفهن، فقال:

«نعم لو كانت أوامر الله تعالى لزوجات النبي متعلقة فقط بنواحي صون شرفهن وسمعتهن، لكان لذلك الربط المذكور آنفاً مجال للقبول، أو للطرح على الأقل، ولكن عندما تكون التوجيهات الإلهية متعلقة بكل الكمالات الإنسانية الدنيوية والأخروية فيما يتعلق بنواحي الشرف والسمعة، وفيما يتعلق بغير ذلك أيضاً من المسائل التي قد ترفع الإنسان وتضعه، فعندها لا يكون هناك مسوغ للقول بأن هذه الأوامر والنواهي ليست لتطهير نساء النبي ذاتهن، ولكنها لتطهير غيرهن..».

نعم، إن هذا القول يصبح ظاهر البطلان، وذلك لما يلي:

أولاً: لأن عدم إطاعتهن لا يحدث خللاً في العصمة الذاتية لأهل الكساء «عليهم الصلاة والسلام»، بل هم معصومون سواء خالف النساء، أم أطاعوا..

نعم، إن ذلك يسبب خللاً في النظرة الاجتماعية المبنية على السطحية، وفي الجو العام المحيط بـ«**أهل البيت**» «عليه السلام»، ويوجب لهم حرجاً، وأذى، ولغطاً..

بل إن إبعاد الرجس حتى عن محيط «**أهل البيت**» يصبح أبلغ وأدل على التصميم الإلهي لحفظ هذا البيت، ورعايته، وعدم السماح بأي خلل يطرأ على واقع الطهارة من حوله، لأنه إذا كان يهتم بحفظه حتى من الرجس العارض له بسبب أناس لهم هذا المستوى من الارتباط الضعيف به، فإن اهتمامه بعصمة أهله الذاتية عن كل رجس تصبح أوضح وأصرح..

ثانياً: وأما أنه لا تزر وازرة وزر أخرى، فهو أيضاً صحيح في نفسه، ولكن لم يدّع أحد أن مخالفة الزوجات للأوامر، واقترافهن للأوزار يجعل النبي و«**أهل البيت**» «صلوات الله وسلامه عليهم» يتحملون وزر أولئك الزوجات..

بل المقصود: أن اقتراف الزوجات للآثام، يفتح أمام المنافقين وأصحاب النفوس المريضة باب الحديث والطعن والتشكيك، ويلحق بأهل هذا البيت أذى وحرجاً..

ثالثاً: إننا لم ندّع: أن اقترافهن الآثام ينقص من مقام النبي «صلى الله عليه وآله»..

كما أننا لم ندّع أن التزامهن بالأوامر والزواجر لا يوجب تزكيتهن..

ولكننا نقول:

إن هذا الإلتزام يفيد أهل بيت النبوة أيضاً مزيداً من الحياة الهادئة والصافية، البعيدة عن المتاعب والشائعات، من قبل الحاقدين

والمنافقين..

وعدم التزامهن يلحق ضرراً بـ«**أهل البيت**» «عليهم السلام» بالنحو الذي ذكرناه، لا أن وزر ذنوبهن يلحق «**أهل البيت**»، فيعاقبون بسببهنّ. فلا معنى لأن يقال: إن المسؤولية فردية، وقد قال تعالى: (وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)..

ورابعاً: إذا جاز أن يكون أمر النساء ونهيهن في شؤون الشرف والسمعة مما يقصد به تطهير غيرهن. جاز أن يكون أمرهن، ونهيهن في غير ذلك من كمالات دنيوية وأخروية أيضاً يقصد به ذلك، إذا كان تأثير ذلك على سمعة ذلك الغير حاصلاً أيضاً..

وما نحن فيه من هذا القبيل، فإن مخالفة النساء للأوامر والنواهي يوجب توهيناً لمقام «**أهل البيت**»، ورميهم من قبل المنافقين والحاقدين بالعجز، وعدم القدرة حتى على ضبط من يقعون تحت هيمنتهم، ويعيشون في داخل بيوتهم، ثم هو يفسح المجال لهم لإطلاق الشائعات ضد أهل هذا البيت، الذي يفترض فيه أن يعيش في قلوبهم بمستوى من التقديس اللائق به، والذي يمكنه من أن يترك آثاره في تغيير وبناء شخصية الإنسان..

وإلا، فلو كان الأمر على خلاف ذلك، فلماذا يأمر الله بتوقير الرسول «صلى الله عليه وآله» وتعزيزه.. وبأن لا يرفعوا أصواتهم فوق صوت النبي، وبأن لا يجهروا له بالقول كجهر بعضهم لبعض و.. و.. الخ..

لو كان المقصود النساء، فلا ترابط:

قوله: «قد لا يبقى عنده أدنى شك في ارتباط «**عبارة التطهير**» بما قبلها ـ وبعدها أيضاً ـ من الآيات الكريمة» ثم عاد فكرر ما ادعاه سابقاً وأجبنا عنه..

ونقول:

إن ما ذكرناه في معناها لا يفسخ هذا الارتباط، بل هو يرسخه ويؤكده.. ولكن لو كان المقصود هو خصوص النساء لوقع هذا الفسخ، باعتبار أن تخصيص الآية بهن يجعل الحديث مع جميع «**أهل البيت**» «عليهم السلام» بصيغة المذكر أمراً شاذاً وخروجاً على السياق، وهو نص على تطهير أناس بفعلٍ لا يتطهرون به، حسب زعم هذا القائل: انطلاقاً من قاعدة: لا تزر وازرة وزر أخرى.. التي زعم أن القول بتطهير «**أهل البيت**» من غير الزوجات يناقضها وينافيها..

لا مشكلة في الإطلاقات المجازية:

قوله: «ليس هناك أي مشكلة في أن يكون استعمال الأهل للزوجة مجازياً..» استناداً إلى أن معظم أفعال وأسماء اللغة العربية عبارة عن مجاز..

نقول فيه:

أولاً: نحن أيضاً لا يهمنا كثيراً أن تكون كلمة «**أهل**» قد استعملت في الزوجة مجازاً أو غير مجاز، بل الذي قلناه: إن عبارة «**أهل**

البيت» لا تشمل الزوجة في الآية الشريفة وذلك لقول زيد بن أرقم، ولحديث الكساء، وللقرائن العديدة في الآية نفسها، وللرواية عن أحمد بن حنبل..

أما كلمة «**أهل الرجل**» فيراد بها الزوجة مجازاً ـ كما صرح به من ذكرناهم من أهل اللغة.

ثانياً: إن قبوله بالمجازية يحتم عليه العثور على قرينة لذلك المجاز.. إذ أن كثرة المجاز وقلته لا تفيد في تعيين المعنى في المورد إلا بما يفيد هذا التعيين.

الأهل في القرآن يراد بها الزوجة:

ثم قال: «ثم إن القرآن الكريم تستعمل فيه كلمة الأهل للدلالة على الزوجة بشكل كبير، وإليك بعض الآيات الكريمة الخ..».

ونقول:

أولاً: قد تقدم الجواب عن ذلك، وأن الاستعمال أعم من الحقيقة، فإذا ثبت الاستعمال المجازي، الذي يظهر المراد فيه بواسطة القرائن، فلا يعني ذلك إرادة نفس هذا المعنى المجازي في الموارد الأخرى التي لا قرينة فيها، بل القرينة على خلاف ذلك هي الأظهر، كما هو الحال فيما نحن فيه..

ثانياً: لو سلمنا ذلك، فإنه لا يفيد في إدخال الزوجات في مفاد آية التطهير، لأن كلمة «**أهل البيت**» هي غير كلمة «**أهل**» فالأولى لا تشمل الزوجة في هذه الآية لأدلة وقرائن كثيرة ذكرناها في الكتاب

بخلاف الثانية..

بل يكفينا شاهداً على ذلك بعض طرق حديث أهل الكساء، وشهادة زيد بن أرقم..

ثالثاً: إن بعض الآيات التي استشهد بها، ليس فيها دلالة على إرادة الزوجة من كلمة «الأهل».

وذلك مثل قوله تعالى حكاية عن إبراهيم «عليه السلام»: ﴿فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاء بِعِجْلٍ سَمِينٍ﴾[1].. بل قد يناقش البعض حتى في قصة موسى «عليه السلام» حيث يصعب إثبات إرادة الزوجة، بصورة قطعية، إلا من خلال الروايات. بل قد يناقش حتى في دلالة الآيات، التي تحدثت عن أهل لوط «عليه السلام» واستثنت زوجته، على اعتبار أنه ليس بالضرورة أن يكون الاستثناء في تلك الآيات متصلاً، فإن الاستثناء المنقطع أيضاً ليس بعزيز..

والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، والصلاة والسلام على خير خلقه وأشرف بريته، محمد وآله الطيبين الطاهرين.. واللعنة الدائمة على أعدائهم ومنكري فضائلهم أجمعين، إلى قيام يوم الدين..

---

(1) الآية 26 من سورة الذاريات.